

الكتاب: حديث علي بن حجر السعدي عن إسماعيل بن جعفر المدي
المؤلف: إسماعيل بن جعفر بن أبي كثير الأنصاري الزرقى مولاهم، أبو إسحاق

(المتوفى: 180هـ)

دراسة وتحقيق: عمر بن رفود بن رفيد السفيانى

الناشر: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الرياض - شركة الرياض للنشر والتوزيع

الطبعة الأولى: 1418هـ - 1998م

عدد الأجزاء: 1

[ترقيم الكتاب موافق للمطبوع، وهو ضمن خدمة التخريج]

أولاً: أحاديث عبد الله بن دينار

أَخْبَرَنَا الشَّيْخُ الْإِمَامُ الْعَالَمُ أَبُو الْحَجَاجِ يُوسُفُ بْنُ حَلِيلِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الدِّمْشِقِيِّ قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ فِي
رَابِعِ شَهْرِ رَمَضَانَ سَنَةَ تَمَانٍ وَثَلَاثَيْنَ وَسِتَّمِائَةَ، قِيلَ لَهُ: أَخْبَرَكُمُ الشَّيْخُ أَبُو الْفَرجِ يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ
سَعْدٍ، وَسَعَنَا عَلَيْهِ قَبْلَ ذَلِكَ الْمُسْلِسْلِ بِالْأُولَى التَّقْفِيَ الْأَصْبَهَانِيَّ، قَدِيمٌ عَلَيْكُمْ دِمَشْقٌ قِرَاءَةً عَلَيْهِ هَذِهِ

(1/129)

وَأَنَّتِ تَسْمَعُ فِي صَفَرٍ فِي سَنَةِ ثَلَاثٍ وَثَمَانِينَ وَحُمْسِيَّةَ، فَأَقَرَّ بِهِ، وَقَالَ: أَبَا أَبُو طَاهِرٍ عَبْدِ الْواحِدِ بْنِ
مُحَمَّدٍ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْهَيْشَمِ الصَّيَاغِ الْمَعْرُوفِ بِدُشْتَجِ، وَأَنَا حَاضِرٌ فِي سَنَةِ سِتَّ عَشَرَةَ وَحُمْسِيَّةَ
بِالْأَصْبَهَانِ قَالَ: ثَنَا الشَّيْخُ أَبُو الْحَسَنِ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُعْتَدِلِ بْنُ مَنْصُورٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمْرَةِ بْنِ حَمْدٍ
[ص: 131] بْنِ حَفْصِ النَّيْسَابُورِيِّ، قَدِيمٌ عَلَيْنَا مَعَ طُغْرُلِ بْكَ قَالَ: ثَنَا أَبُو طَاهِرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ
مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ حَرْبَةِ بْنِ الْمُغَيْرَةِ بْنِ صَالِحٍ بْنِ بَكْرٍ وَأَنَا أَسْمَعُ قِرَاءَةً عَلَيْهِ، أَنَّا جَدِّي أَبُو بَكْرٍ
مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ حَرْبَةِ، ثَنَا عَلَيْهِ بْنُ [ص: 132] حُبْرٍ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ،

(1/130)

1 - ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ أَنَّهُ سَمَعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "هُمْ مَنْ قَتَلَهُنَّ وَهُوَ حَرَامٌ فَلَا جُنَاحٌ عَلَيْهِ فِيهِنَّ: الْعَقْرَبُ، وَالْفَارَّةُ، وَالْكَلْبُ الْعَفُورُ، وَالْغُرَابُ،
وَالْحِدَادُ"

(1/132)

2 - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ بَيْعِ الْوَلَاءِ وَعَنْ هِبَتِهِ»

(1/132)

3 - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إِنَّ الْغَادِرَ يُنْصَبُ لَهُ لِوَاءُ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، فَيُقَالُ: هَذِهِ غَدْرَةٌ فُلَانٌ"

(1/133)

4 - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ الَّذِي يَجْرِي ثَوْبَهُ مِنَ الْخِلَاءِ لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»

(1/133)

5 - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الشَّهْرُ تِسْعَ وَعِشْرُونَ لَيْلَةً، فَلَا تَصُومُوا حَتَّى تَرُوْهُ، وَلَا تُفْطِرُوا حَتَّى تَرُوْهُ، إِلَّا أَنْ يُعَمَّ عَلَيْكُمْ، فَإِنْ عُمِّ عَلَيْكُمْ فَاقْدِرُوا لَهُ»

(1/134)

6 - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: "سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ لَيْلَةِ الْقَدْرِ، فَقَالَ: «تَحْرُّوْهَا فِي السَّبْعِ الْأَوَّلِيَّاتِ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ»

(1/134)

7 - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ عَنِ الصَّبَّ، فَقَالَ: «لَسْتُ بِاَكِلِهِ وَلَا [ص:135] مُحَرِّمٌ»

(1/134)

8 - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْتِي قُبَّاءَ رَأْكِبًا وَمَاشِيًّا»

(1/135)

9 - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ صَلَاةِ الَّذِيْلِ، فَقَالَ: «يُصَلِّي أَحَدُكُمْ مَثْنَى مَثْنَى، حَتَّى إِذَا خَشِيَ الصُّبْحَ، سَجَدَ سَجْدَةً وَاحِدَةً، ثُوَّبَ لَهُ مَا [ص:136] قَدْ صَلَّى»

(1/135)

10 - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يَتَنَاجِي اُثْنَانِ دُونَ وَاحِدٍ»

(1/136)

11 - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ أَمَرَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ أَنْ يُهَلِّوْا مِنْ ذِي الْحِلْيَفَةِ [ص:137] وَأَهْلَ الشَّامِ مِنَ الْجُحْفَةِ، وَأَهْلَ تَجْدِ مِنْ قَرْنِ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: وَأُخْرِيْتُ أَنَّهُ قَالَ: «وَيُهَلِّ أَهْلُ الْيَمَنِ مِنْ يَلْمَلَمَ»

(1/136)

12 - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ ابْتَاعَ طَعَامًا فَلَا يَعْمَهُ حَتَّى يَقْبِضَهُ»

(1/138)

13 - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ كَانَ حَالَفًا فَلَا يَخْلِفُ إِلَّا بِاللَّهِ»، وَكَانَتْ قُرْبَيْشُ تَخْلِفُ بِآبَائِهَا، فَقَالَ: «لَا تَخْلِفُوا بِآبَائِكُمْ»

(1/138)

14 - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كُلُّ بَيْعٍ يَعْنِي لَا بَيْعَ بَيْنَهُمَا حَتَّى يَتَفَرَّقَا إِلَّا بَيْعٌ [ص: 139] الْحِتَارِ»

(1/138)

15 - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَبِعُوا الشَّمَرَةَ حَتَّى يَبْدُو صَلَاحُهَا»

(1/139)

16 - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: [ص: 140] قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "أَيُّهَا الْمُرْسَلُونَ قَالَ لِلْأَخِيِّهِ: يَا كَافِرُ فَقَدْ بَاءَ هُنَّا أَحْدُهُمَا، إِنْ كَانَ كَمَا قَالَ وَإِلَّا رَجَعْتُ عَلَيْهِ" "

(1/139)

17 - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، قَالَ: أَخْذَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ فَلَبِسَهُ، فَأَخْذَ النَّاسُ حَوَاطِيمَ الذَّهَبِ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ: «إِنِّي كُنْتُ أَبْسُ هَذَا الْخَاتَمَ، وَإِنِّي لَا أَبْسُهُ أَبْدًا» فَبَيْدَ النَّاسُ حَوَاطِيمُهُمْ

(1/140)

18 - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُشِيرُ بِيَدِهِ إِلَى الْمَسْرِقِ يَقُولُ: «هَا إِنَّ [ص: 141] الْفِتْنَةَ هَا هُنَا، إِنَّ الْفِتْنَةَ هَا هُنَا مِنْ حِينَ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ»

(1/140)

19 - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: «ذَكْرُ عُمُرٍ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ تُصِيبُهُ الْجَنَابَةُ بِاللَّيْلِ فَأَمَرَهُ أَنْ يَتَوَضَّأْ وَضُوءَ الصَّلَاةِ، وَيَغْسِلَ ذَكْرَهُ، ثُمَّ يَنَامْ»

(1/141)

20 - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «إِنَّ بِاللَا يُنَادِي بِلَيْلٍ، فَكُلُّوا وَاشْرُبُوا حَتَّى يُنَادِي ابْنُ أُمَّ مَكْتُومٍ»

(1/141)

21 - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنِ افْتَنَى كَلْبًا إِلَّا كَلْبٌ ضَارِّةٌ، أَوْ مَاشِيَةٌ نَقَصَ مِنْ عَمَلِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطًا»

(1/142)

22 - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: [ص: 143] «غَفَارٌ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا، وَأَسْلَمَ سَالِمَهَا اللَّهُ، وَعُصَيَّةٌ عَصَتِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ»

(1/142)

23 - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: ذَكَرَ رَجُلٌ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ يُخْدِعُ فِي الْبُيُوعِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إِذَا بَاَيَعْتَ فَقُلْ: لَا خِلَابَةَ" فَكَانَ إِذَا بَاَيَعَ يَقُولُ: لَا خِلَابَةَ

(1/143)

24 - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْنًا، وَأَمْرَرَ عَلَيْهِمْ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ قَالَ: [ص: 144] فَطَعَنَ بَعْضُ النَّاسِ فِي إِمْرَتِهِ قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنْ كُنْتُمْ تَطْعُنُونَ فِي إِمْرَتِهِ، فَقَدْ كُنْتُمْ تَطْعُنُونَ فِي إِمْرَةِ أَبِيهِ مِنْ قَبْلِهِ وَإِيمِ اللَّهِ إِنْ كَانَ خَلِيقًا بِالْإِمْرَةِ، وَإِنْ كَانَ لِمَنْ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَيَّ، وَإِنْ هَذَا لِمَنْ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَيَّ بَعْدَهُ»

(1/143)

25 - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي عَلَى رَاجِلَتِهِ حَيْثُ تَوَجَّهُتْ بِهِ فِي السَّرِّ»

(1/144)

26 - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: [ص: 145] كُنَّا نُبَايِعُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى السَّمْعِ وَالظَّاهِرَةِ فَيَقُولُ لَنَا: «فِيمَا اسْتَطَعْتُمْ»

(1/144)

27 - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إِنَّ الْيَهُودَ إِذَا سَلَّمُوا عَلَيْكُمْ، إِنَّمَا يَقُولُ أَحَدُهُمْ: السَّاَمُ عَلَيْكُمْ فَقُلْ: عَلَيْكُمْ"

(1/145)

28 - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا جَئْتُمْ إِلَى الْجُمُعَةِ فَاعْتَسِلُوا»

(1/145)

29 - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: [ص: 146] قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إِنَّمَا أَجْلَكُمْ فِي أَجْلِ مَنْ خَلَأَ مِنَ الْأُمَمِ قَبْلَكُمْ كَمَا بَيْنَ صَلَةِ الْعَصْرِ إِلَى مَغَارِبِ الشَّمْسِ، وَإِنَّمَا مَثَلُكُمْ، وَمَثَلُ الْيَهُودِ، وَالنَّصَارَى كَرْجُلٌ اسْتَعْمَلَ عَمَالًا فَقَالَ: مَنْ يَعْمَلُ إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ عَلَى قِيرَاطٍ قِيرَاطٍ؟ قَالَ: فَعَمِلَتِ الْيَهُودُ إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ، عَلَى قِيرَاطٍ قِيرَاطٍ، ثُمَّ قَالَ: مَنْ يَعْمَلُ مِنْ نِصْفِ النَّهَارِ إِلَى صَلَةِ الْعَصْرِ عَلَى قِيرَاطٍ قِيرَاطٍ؟ قَالَ: فَعَمِلَتِ النَّصَارَى مِنْ نِصْفِ النَّهَارِ إِلَى صَلَةِ الْعَصْرِ، عَلَى قِيرَاطٍ قِيرَاطٍ، قَالَ: فَأَنْتُمُ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ مِنْ صَلَةِ الْعَصْرِ إِلَى مَغَارِبِ الشَّمْسِ عَلَى قِيرَاطَيْنِ قِيرَاطَيْنِ" قَالَ: "فَغَضِبَ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى فَقَالُوا: نَحْنُ كُنَّا أَكْثَرَ عَمَالًا، وَأَقْلَى عَطَاءً" قَالَ: هَلْ ظَلَمْنَاكُمْ مِنْ حِقِّكُمْ شَيْئًا؟ قَالُوا: لَا، قَالَ: فَإِنَّهُ فَضَلِّي أُوتِيهِ مِنْ أَشَاءُ"

(1/145)

30 - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ: فَالْأَمِيرُ الَّذِي عَلَى [ص: 147] النَّاسِ رَاعٍ عَلَيْهِمْ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ، وَامْرَأُ الرَّجُلِ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ زَوْجِهَا وَوَلَدِهِ، وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْهُ، وَعَبْدُ الرَّجُلِ رَاعٍ عَلَى مَالِ سَيِّدِهِ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُ، فَكُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ"

(1/146)

31 - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "مَفَاتِيحُ الْغَيْبِ خَمْسٌ، لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا اللَّهُ: لَا يَعْلَمُ مَا تَغْيِضُ الْأَرْحَامُ أَحَدٌ إِلَّا اللَّهُ، وَلَا يَعْلَمُ مَا فِي غَدٍ أَحَدٌ إِلَّا اللَّهُ، وَلَا يَعْلَمُ مَنِي الْمَطْرُ أَحَدٌ إِلَّا اللَّهُ، وَلَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ، وَلَا يَعْلَمُ مَنِي تَقْوُمُ السَّاعَةَ أَحَدٌ إِلَّا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ"

(1/147)

32 - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مِنَ الشَّجَرِ شَجَرَةٌ لَا يَسْقُطُ وَرْقُهَا، وَإِنَّهَا مِثْلُ الْمُسْلِمِ فَحَدَّثُونِي مَا هِيَ؟» فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَوْقَهُ نَفْسِي أَنَّهَا النَّخْلَةُ، فَاسْتَحْيَيْتُ مُمْ قَالُوا: حَدَّثَنَا مَا هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: «هِيَ النَّخْلَةُ» قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَقَالَ: لَأَنْ تَكُونَ قُلْتَ: هِيَ النَّخْلَةُ، كَانَ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ كُلِّ وَكِيدَا

(1/148)

33 - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: [ص: 149] قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَصْحَابِ الْحِجْرِ: «لَا تَدْخُلُوا عَلَى هُؤُلَاءِ الْقَوْمِ الْمُعَذَّبِينَ إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ ، فَلَا تَدْخُلُوا عَلَيْهِمْ؛ أَنْ يُصِيبَكُمْ مِثْلُ مَا أَصَابَهُمْ»

(1/148)

34 - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: قَالَ عُمَرُ: «لَا تَبِيعُوا الدَّهَبَ بِالدَّهَبِ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ، وَلَا تَبِيعُوا الْوَرْقَ بِالْوَرْقِ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ، وَلَا تَبِيعُوا الْوَرْقَ بِالدَّهَبِ أَحَدُهُمَا غَائبٌ وَالآخَرُ نَاجِزٌ، وَإِنِ اسْتَنْظَرَكَ حَتَّى يَلْجُ بَيْتَهُ فَلَا تُنْظِرْهُ إِلَّا يَدًا» [ص: 150] بِيَدِ وَهَاتِ وَهَا إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمُ الرَّمَاءِ، يَعْنِي الرِّبَا»

(1/149)

35 - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: قَالَ عُمَرُ: لَا تَحْرُوْا طُلُوعَ الشَّمْسِ، وَلَا
تَحْرُوْا غُرُوبَهَا؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يُطْلِعُ فَرْنَانًا مَعَ طُلُوعِ الشَّمْسِ، وَبَعْدَ أَنْ قَالَ وَكَانَ [ص:151] يَضْرِبُ
النَّاسَ عَلَى ذَلِكَ "

(1/150)

36 - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: قَالَ عُمَرُ: إِذَا رَمَيْتَ الْجُمْرَةَ يَوْمَ النَّحرِ
وَفَرَغْتَ وَحَلَقْتَ وَذَبَحْتَ - إِنْ كَانَ لَكَ ذَبْحٌ - فَقَدْ حَلَّ لَكَ كُلُّ شَيْءٍ حَرَمَةٌ عَلَيْكَ الْحُجُّ إِلَّا
السِّنَاءَ وَالطَّيْبَ حَتَّى تَطُوفَ بِالْبَيْتِ "

(1/151)

37 - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ: «لَا تَبْكُوا عَلَى مَوْتَكُمْ، فَإِنَّ
الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ بِنَكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ»

(1/152)

38 - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ إِلَى عُمَرَ بْنِ
الْحَاطَابِ فَقَالَ: كَاتَبْتِ لِي وَلِيَدَةً أَطْوُها، فَعَمِدْتُ امْرَأَتِي إِلَيْهَا فَأَرْضَعْتُهَا فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: [ص:153]
«أُوْجِعْهَا وَأُوتِ جَارِيَتَكَ فَإِنَّمَا الرَّضَاعَةُ رَضَاعَةُ الصَّغِيرِ»

(1/152)

39 - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: سُئِلَ عُمَرُ عَنِ الْجَرَادِ: فَقَالَ: «لَبَّتِ عِنْدَنَا
مِنْهُ قَفْعَةً أَوْ قَفْعَتَيْنِ نَأْكُلُهُ»

(1/153)

40 - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمَعَ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: قَدِمْتُ الْعِرَاقَ وَسَعْدٌ بْنُ أَبِي وَقَاصٍ أَمْرِهَا، فَرَأَيْتُهُ يَتَوَضَّأُ وَرِجْلَاهُ فِي الْحُفَّيْنِ؟ قَالَ: فَهُلْ عَلَيَّ فِي ذَلِكَ مِنْ بَاسٍ؟ فَلَمْ أَقُلْ لَهُ: لَا، وَلَا نَعَمْ، فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى عُمَرَ قَالَ لِي سَعْدٌ: أَرَأَيْتَ الْأَمْرَ الَّذِي أَنْكَرْتَ عَلَيَّ؟ سَلَّمَ عَنْهُ أَبَاكَ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ فَقُلْتُ لِعُمَرَ: أَيْتَوْضَأْ أَحَدُنَا وَرِجْلَاهُ فِي الْحُفَّيْنِ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَقُلْتُ لِعُمَرَ: وَإِنْ ذَهَبَ [ص: 154] الْغَائِطُ؟ فَقَالَ عُمَرُ: «وَإِنْ ذَهَبَ إِلَى الْغَائِطِ»

(1/153)

41 - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "مَثَلِي وَمَثَلُ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ قَبْلِي كَمَثْلِ رَجُلٍ بَنَى بَنِيَّا فَأَخْسَنَهُ وَأَجْمَلَهُ إِلَّا مَوْضِعُ لِبِنَةِ مِنْ زَاوِيَّةِ مِنْ زَوَّاِيَّاهُ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَطْوُفُونَ بِهِ، وَيَعْجَبُونَ لَهُ وَيَقُولُونَ: هَلَّ وُضِعَتْ هَذِهِ الْلِّبِنَةُ؟ فَأَنَا الْلِّبِنَةُ، وَأَنَا حَامِمُ النَّبِيِّينَ"

(1/154)

ثَانِيَا: أَحَادِيثُ حُمَيْدِ بْنِ أَبِي حُمَيْدِ الطَّوِيلِ

(1/155)

42 - حَدَّثَنَا عَلَيُّ بْنُ حُبْرٍ، ثنا إِسْمَاعِيلُ يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ، ثنا الطَّوِيلُ، أَنَّهُ سَمَعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ حَائِطًا مِنْ حَوَائِطِ بَنِي التَّمَّارِ فَسَمِعَ صَوْنَا مِنْ قَبْرٍ، فَقَالَ: «مَتَى دُفِنَ صَاحِبُ هَذَا الْقَبْرِ؟» فَقَالُوا: فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَسُرَّ بِذَلِكَ، وَقَالَ: «لَوْلَا أَلَا تَدَافُوا لِدَعْوَتِهِ اللَّهُ أَنْ يُسْمِعُكُمْ عَذَابَ الْقُبُورِ»

(1/155)

43 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: آتَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ نِسَائِهِ شَهْرًا وَكَانَتِ اَنْفَكَتْ رَجُلُهُ، فَأَقَامَ فِي مَشْرُبَةٍ تِسْعًا وَعَشْرِينَ لَيْلَةً، ثُمَّ نَزَلَ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، آتَيْتَ شَهْرًا، قَالَ: «الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعَشْرُونَ»

(1/156)

44 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَإِذَا أَنَا بِقَصْرٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَقُلْتُ: لِمَنْ هَذَا الْقَصْرُ؟ فَقَالُوا: لِشَابٍ مِنْ قُرَيْشٍ قَالَ: فَظَنَنْتُ أَنِّي أَنَا هُوَ قَالَ: فَقُلْتُ: وَمَنْ هُوَ؟ فَقَالُوا: عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ "

(1/157)

45 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَإِذَا أَنَا بِنَهْرٍ يَحْرِي، بِيَاضِهِ بِيَاضُ الْلَّبَنِ، وَأَخْلَى مِنَ الْعَسْلِ، وَحَافَتَاهُ خِيَامُ الْلَّوْلُوِ، فَضَرَبْتُ بِيَدِي، فَإِذَا الشَّرِيْسِكُ أَذْفَرُ فَقُلْتُ لِجِبْرِيلَ: مَا هَذَا؟ قَالَ: الْكَوْثُرُ الَّذِي أَعْطَاكُهُ اللَّهُ "

(1/158)

46 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، قَالَ: سُئِلَ أَنَسُ عَنْ صَوْمِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «كَانَ يَصُومُ مِنَ الشَّهْرِ حَتَّى نَرَى أَنَّهُ لَا يُرِيدُ يُفْطِرُ مِنْهُ شَيْئًا، وَيُفْطِرُ مِنَ الشَّهْرِ حَتَّى نَرَى أَنَّهُ لَا يُرِيدُ يَصُومُ مِنْهُ شَيْئًا، وَكُنْتَ لَا تَشَاءُ أَنْ تَرَاهُ مِنَ اللَّيْلِ مُصْلِيًّا إِلَّا رَأَيْتُهُ، وَلَا نَائِمًا إِلَّا رَأَيْتُهُ»

(1/158)

47 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: مَرَّ حِبْلٌ مَدْوُدٌ بَيْنَ سَارِيَتَيْنِ فِي الْمَسِّيْدِ، فَقَالَ: «مَا هَذَا الْحِبْلُ؟» فَقَالُوا: فُلَانَةٌ تُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ فَإِذَا حَشِيَتْ أَنْ تُغْلَبَ أَخْذَتْ بِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لِتُصَلِّي مَا عَقَلْتَ فَإِذَا غُلِبْتَ فَلَتَنْمِ»

(1/159)

48 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَّسٍ، قَالَ: كَانَ شَبَابٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يُسَمَّونَ الْقُرَاءَ يَتَعَوَّذُونَ فِي نَاحِيَةٍ مِنْ [ص: 160] الْمَدِينَةِ يَحْسَبُ أَهْلُهُمْ أَنَّهُمْ فِي الْمَسْجِدِ، وَيُحْسَبُ أَهْلُ الْمَسْجِدِ أَنَّهُمْ فِي أَهْلِهِمْ فَيُصَلُّونَ مِنَ اللَّيْلِ، حَتَّى إِذَا تَقَارَبَ الصُّبْحُ احْتَطَبُوا مِنَ الْحَطَبِ، وَاسْتَعْذَبُوا مِنَ الْمَاءِ، فَوَضَعُوهُ عَلَى أَبْوَابِ حُجَّرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبَعْثَمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَمِيعًا إِلَى بَرِّ مَعْوَنَةَ فَاسْتَشْهِدُوا فَدَعَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى قَتْلِهِمْ أَيَّامًا

(1/159)

49 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَّسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ يَوْمًا عَاصِيًّا رَأْسَهُ، فَتَلَقَاهُ دَرَارِيُّ الْأَنْصَارِ وَحَدَّمُهُمْ، وَقَالَ: مَا هُمْ بِوُجُوهِ الْأَنْصَارِ يَوْمَئِذٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنِّي لَأُحِبُّكُمْ» مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةَ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ الْأَنْصَارَ قَدْ قَضَوُا الدِّيْنَ عَلَيْهِمْ وَبَقَيَ الَّذِي عَلَيْهِمْ، فَأَخْسِنُوا إِلَيْهِمْ وَتَخَوَّزُوا عَنْ مُسِيَّهِمْ»

(1/161)

50 - وَقَالَ أَنَّسٌ: قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَنَائِمَ حُنَيْنَ، فَأَعْطَى الْأَفْرَعَ بْنَ حَابِسَ مِائَةً مِنَ الْأَبْلَى، وَأَعْطَى عُيَيْنَةَ بْنَ بَدْرٍ مِائَةً مِنَ الْأَبْلَى، قَالَ: فَذَكَرَ نَفَرٌ مِنَ الْأَنْصَارِ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تُعْطِي غَنَائِمَنَا قَوْمًا تَقْطُرُ سُيُوفُنَا مِنْ دِمَائِهِمْ، أَوْ تَقْطُرُ دَماؤُهُمْ مِنْ سُيُوفِنَا؟ فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَجَمَعَ الْأَنْصَارَ، فَقَالَ: «هَلْ فِيكُمْ غَيْرُكُمْ؟» فَقَالُوا: لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ غَيْرَ ابْنِ أَخْتِنَا، فَقَالَ: «ابْنُ أَخْتِنَا أَحْتَنَ الْقَوْمَ مِنْهُمْ»، ثُمَّ قَالَ: «يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ أَمَا تَرْضُونَ أَنْ يَدْهَبَ النَّاسُ بِالدُّنْيَا، أَوْ بِالشَّاءِ وَالْأَبْلَى، وَتَدْهِبُونَ إِلَيْهِمْ إِلَيْ دِيَارِكُمْ؟» قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، [ص: 163] قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَحَدَ النَّاسُ وَادِيَا، وَأَحَدَتِ الْأَنْصَارُ شَعْبًا لَأَحَدَتْ شِعْبَ الْأَنْصَارِ، الْأَنْصَارُ كَرِشِي، وَعَيْبِي، وَلَوْلَا الْمُجْرَةُ لَكُنْتُ امْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ»

(1/162)

51 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَّسٍ، قَالَ: أَقْبَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِوجْهِهِ حِينَ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ قَبْلَ أَنْ يُكَبِّرَ، فَقَالَ: «أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ وَتَرَاصُوْا، فَإِنِّي أَرَأُكُمْ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِي»

(1/163)

52 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ رَوْهٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «اَنْصُرْ اَخَاكَ طَالِمًا اَوْ مَظْلُومًا» فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا نَنْصُرُهُ مَظْلُومًا، فَكَيْفَ نَنْصُرُهُ طَالِمًا؟ قَالَ: «تَحْكُمُهُ عَنِ الظُّلْمِ». حَدَّثَنَا عَلَيُّ بْنُ حُبْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا يَرِيدُ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ إِنَّمَا

(1/164)

53 - حَدَّثَنَا عَلَيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: "بَعَثْتُ مَعِي أُمُّ سُلَيْمٍ بِشَيْءٍ مِّنْ رُطْبٍ فِي مِكْتَلٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: فَلَمْ أَجِدْهُ فِي بَيْتِهِ قَالُوا: ذَهَبَ قَرِيبًا، فَإِذَا هُوَ عِنْدَ مَوْلَى لَهُ خَيَاطٍ صَنَعَ لَهُ طَعَامًا فِيهِ لَحْمٌ وَدُبَاءٌ قَالَ: فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعْجِزُهُ الدُّبَاءَ فَجَعَلْتُ أَضَاعَهُ بَيْنَ يَدِيهِ، قَالَ: فَرَجَعَ إِلَى بَيْتِهِ فَوَضَعْتُ الْمِكْتَلَ بَيْنَ يَدِيهِ، فَمَا زَالَ يَأْكُلُ وَيُقْسِمُ حَتَّى لَمْ يَبْقَ فِي الْمِكْتَلِ شَيْءٌ"

(1/165)

54 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ أَبُو عَبِيْدَةَ بْنُ الْجُرَاحَ، وَسُهَيْلُ بْنُ بَيْضَاءَ، وَأَبْيَانُ بْنُ كَعْبٍ عِنْدَ أَبِي طَلْحَةَ، وَأَنَا أَسْقِيَهُمْ مِّنْ شَرَابٍ لَهُمْ حَتَّى كَادَ يَأْخُذُ فِيهِمْ، قَالَ: فَمَرَّ بِنَا مَارًّا مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَنَادَى: "أَلَا هُلْ شَعْرُمُ أَنَّ الْخَمْرَ قَدْ [ص: 166] حُرِّمَتْ؟ قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا انتَظَرُوكُمْ أَنْ أَقْلِمَ مَا فِي آنِيَتِكُمْ، قَالَ: فَفَعَلْتُ فَمَا عَادُوا فِي شَيْءٍ مِّنْهَا حَتَّى لَقُوا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، وَإِنَّهَا الْبُسْرُ وَالثَّمْرُ، وَإِنَّهَا لَخَمْرُنَا يَوْمَئِذٍ"

(1/165)

55 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَحَطَ الْمَطَرُ عَامًا، فَقَامَ بَعْضُ الْمُسْلِمِينَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا [ص: 167] جُمْعَةً وَهُوَ قَائِمٌ يَنْطَلُبُ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ قَحَطَ الْمَطَرُ، وَاجْدَبَتِ الْأَرْضُ، وَهَلَكَ الْمَالُ قَالَ: فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدِيهِ، وَمَا نَرَى فِي السَّمَاءِ سَحَابَةً فَمَدَ يَدِيهِ حَتَّى رَأَيْتُ بَيَاضَ إِبْطَئِيَّ يَسْتَسْقِيَ اللَّهُ، فَمَا صَلَّيْنَا الْجُمُعَةَ حَتَّى أَهَمَ الشَّابُّ الْقُرْبَيُّ الدَّارِ الرُّجُوعَ إِلَى أَهْلِهِ، فَدَامَتْ جُمُعَةً، فَلَمَّا كَانَتِ الْجُمُعَةُ الَّتِي تَلِيهَا، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَهَدَّمَتِ الْبُيُوتُ، وَاحْبَسَتِ الرِّكْبَانُ فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِسُرْعَةٍ مَلَلَةً ابْنَ آدَمَ، ثُمَّ قَالَ يَدِيهِ: «اللَّهُمَّ حَوَّالِنَا وَلَا عَلَيْنَا» فَتَكَسَّطَتْ عَنِ الْمَدِينَةِ

(1/166)

56 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ ابْنِ عَلِيٍّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «عَدْوَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ رَوْحَةٌ حَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، وَلَقَابُ قَوْسٍ أَحَدُكُمْ فِي الْجَنَّةِ أَوْ مَوْضِعُ قَدِهِ فِي الْجَنَّةِ حَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا، وَلَوْ أَنَّ امْرَأَهُ مِنْ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ اطَّلَعَتْ إِلَى الدُّنْيَا لَمَلَأْتْ مَا بَيْنَهُمَا رِيحًا، وَلَنْصِيفُهَا عَلَى رَأْسِهَا حَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا»

(1/168)

57 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ ابْنِ عَلِيٍّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَلَا أَخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ دُورِ الْأَنْصَارِ؟» قَالُوا: بَلَى يَا [ص: 169] رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «دَارُ بَنِي النَّجَارِ، ثُمَّ دَارُ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ، ثُمَّ دَارُ بَنِي الْحَارِثِ بْنِ الْحَزَّاجِ، ثُمَّ دَارُ بَنِي سَاعِدَةَ» ثُمَّ قَالَ: «فِي كُلِّ دُورِ الْأَنْصَارِ خَيْرٌ»

(1/168)

58 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ، قَالَ: "أَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ خَيْرَ وَالْمَدِينَةِ ثَلَاثَ لَيَالٍ يُبَيِّنُ عَلَيْهِ بِصَفَيَّةِ بِنْتِ حُيَّيٍّ، فَلَدَعَوْتُ الْمُسْلِمِينَ إِلَى وَلِيمَتِهِ، فَمَا كَانَ فِيهَا مِنْ خُبْزٍ وَلَا حَمِّ، أَمْرَنَا بِالْأَطَاعَ، فَأَقْلَقَنِي فِيهَا مِنَ التَّمْرِ وَالْأَقْطَطِ [ص: 170] وَالسَّمْنَ، فَكَانَتْ تِلْكَ وَلِيمَتِهِ، فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ: إِنَّمَا أَمَهَاتُ الْمُؤْمِنِينَ أَوْ مَا مَلَكْتُ يَمِينَهُ؟ فَقَالُوا: إِنْ حَجَبَهَا فَهِيَ مِنْ أَمَهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ، وَإِنْ لَمْ يَحْجُبْهَا فَهِيَ مِمَّا مَلَكْتُ يَمِينَهُ، فَلَمَّا أَرْتَهُ وَطَّأَ لَهَا حَلْفَهُ، ثُمَّ مَدَ الْحِجَابَ بَيْنَهَا وَبَيْنِ النَّاسِ"

(1/169)

59 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ، قَالَ: سَمِعَ الْمُسْلِمُونَ مَقَالَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ جَوْفِ الْلَّيْلِ وَهُوَ عَلَى بُطْرِ بَدْرِ يُنَادِي: «يَا أَبَا جَهْلِ بْنَ هِشَامٍ، يَا عُتْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ، يَا شَيْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ، يَا أُمِيَّةَ بْنَ خَلَفٍ، أَلَا هَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ [ص: 171] رَبُّكُمْ حَقًّا؟ فَإِنِّي قَدْ وَجَدْتُ مَا وَعَدَنِي رَبِّي حَقًّا» فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تُنَادِي قَوْمًا قَدْ جُحِيفُوا، فَقَالَ: «مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ لِمَا أَقُولُ مِنْهُمْ إِلَّا أَنَّهُمْ لَا يَسْتَطِيُونَ أَنْ يُجِيبُونِي»

(1/170)

60 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ رَوْهٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَبَّى بِعُمْرَةِ وَحْجَةَ قَالَ: فَقَالَ: «لَبَّيْكَ بِعُمْرَةِ وَحْجَةَ». قَالَ حُمَيْدٌ: فَذَكَرَ بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُرْيَنِي لِابْنِ عُمَرَ قَوْلَ أَنَسٍ فَقَالَ: يَرْحُمُ اللَّهُ أَنَسًا، وَهَلْ أَنَسٌ، إِنَّمَا أَهْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْحَجَّ وَأَهْلَلَنَا مَعَهُ، فَلَمَّا قَدِمْنَا مَكَّةَ قَالَ: «مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَذِي فَلِيُحْلِلْ». قَالَ بَكْرٌ: فَرَجَعْتُ إِلَى أَنَسٍ فَأَخْبَرْتُهُ بِقَوْلِ ابْنِ عُمَرَ، فَلَمْ يَرْلُ يَدْكُر [ص: 172] ذَلِكَ حَتَّى ماتَ

(1/171)

61 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى نُخَامَةً فِي الْقِبْلَةِ، فَشَقَّ عَلَيْهِ حَتَّى
رُؤِيَ فِي [ص: 173] وَجْهَهُ، فَقَامَ فَحَكَهُ بِيَدِهِ، وَقَالَ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ فِي صَلَاتِهِ فَإِنَّهُ يُنَاجِي رَبَّهُ،
وَإِنَّ رَبَّهُ بَيْنَ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ، فَلَا يَبْصُرُ أَحَدَكُمْ فِي قِبْلَتِهِ»، وَقَالَ مَرْءَةٌ ثَانِيَةً: «فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ وَلَكِنْ
عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمِيْهِ»، ثُمَّ أَخَذَ طَرْفَ رِدَائِهِ فَبَصَقَ فِيهِ، ثُمَّ رَدَّ بَعْضَهُ عَلَى بَعْضٍ، فَقَالَ: «أَوْ
يَفْعَلُ هَكَذَا»

(1/172)

(1/173)

63 - عَنْ حُمَيْدٍ، قَالَ: سُئِلَ أَنَسُ بْنُ مَالِكَ: هَلِ الْخَدَ النَّجِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَاتَّاً؟ قَالَ: نَعَمْ أَخْرَجْ لَيْلَةً صَلَّاهُ الْعَشَاءِ الْآخِرَةِ إِلَى شَطْرِ الْلَّيْلِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوْجُوهِهِ بَعْدَ مَا صَلَّى، فَقَالَ: «صَلَّى النَّاسُ وَنَأْمُوا فَلَمْ تَزَالُوا فِي صَلَّاهُ مَا انتَظَرْتُوْهَا» قَالَ أَنَسٌ: وَكَانَ أَنْظَرَ إِلَى وَيْضَ حَاتَّاً

(1/174)

64 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، قَالَ: سُئِلَ أَنَسُّ بْنُ مَالِكٍ عَنْ كَسْبِ الْحِجَامَةِ، فَقَالَ: احْتَجِمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حَجَّمَهُ أَبُو طَيْبٍ، فَأَمَرَ لَهُ بِصَاعِينِ مِنْ طَعَامٍ، وَكَلَّمَ أَهْلَهُ فَرَفَعُوا عَنْهُ مِنْ خَرَاجٍ، وَقَالَ: «إِنَّ أَفْضَلَ مَا تَدَاوِيْتُمْ بِهِ الْحِجَامَةُ»، أَوْ «مِنْ أَمْثَلِ دَوَائِكُمْ»

(1/175)

65 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ أَنَّهُ قَالَ: قَدِيمٌ عَلَيْنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، فَأَخْيَرَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَهُ، وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ، وَكَانَ كَثِيرُ الْمَالِ، قَالَ: فَقَالَ سَعْدٌ: قَدْ عِلِمَ الْأَنْصَارُ أَنِّي مِنْ أَكْثَرِهَا مَالًا، فَسَأَقْسِمُ مَالِي بَيْنِي وَبَيْنَكَ شَطَرَيْنِ وَلِيَ امْرَأَتَانِ فَانْظُرْ أَعْجَبَهُمَا إِلَيْكَ حَتَّى أُطْلِقَهَا، حَتَّى إِذَا حَلَّتْ تَرَوْجُتَهَا، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: بَارِكَ اللَّهُ لَكَ فِي أَهْلَكَ وَمَالَكَ، ذُلُونِي عَلَى السُّوقِ قَالَ: فَلَمْ يَرْجِعْ يَوْمَئِذٍ حَتَّى أَفْضَلَ شَيْئًا مِنْ سَمِّ وَاقِطٍ، فَلَمْ يَلْبِسْ إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ [ص: 176] وَعَلَيْهِ وَصَرَّ مِنْ صُفْرَةٍ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «مَهْيَمٌ؟» قَالَ: إِنِّي تَرَوْجَتُ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ: «مَا سُفْتَ إِلَيْهَا؟» قَالَ: وَزْنُ نَوَافِهِ مِنْ ذَهَبٍ، أَوْ نَوَافِهِ مِنْ ذَهَبٍ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَوْلَمْ وَلَوْ بِشَاهِ»

(1/175)

66 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ أَنَّ بَنِي سَلِمَةَ أَرَادُوا أَنْ يَتَقَرَّبُوا إِلَى الْمَسْجِدِ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَكَرِهَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تُعَرَّى الْمَدِينَةُ، فَقَالَ: [ص: 177] «يَا بَنِي سَلِمَةَ أَلَا تَحْتَسِبُونَ آثَارَكُمْ؟»

(1/176)

67 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ أَنَّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ عَلَى رَجُلٍ يَسُوقُ بَدَنَةً وَقَدْ بَلَغَ مِنْهُ، فَقَالَ: «ارْكِبْهَا»، قَالَ: إِنَّهَا بَدَنَةٌ قَالَ: «ارْكِبْهَا»

(1/177)

68 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ الْمَقْبَرِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ بَيْعِ ثُغْرِ التَّخْلُلِ حَتَّى تَزُهُو، قُلْنَا لِأَنَسٍ: مَا رُفُوهَا؟ قَالَ: «تَحْمَرُ وَتَصْفُرُ» قَالَ: وَقَالَ أَنَسٌ: «أَرَأَيْتَ إِنْ مَنَعَ [ص: 178] الشَّمَرَةَ، بِمِسْتَحِلٍ مَالَ أَخِيلَكَ؟»

(1/177)

69 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ الْمَقْبَرِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ عَلَى شَيْخٍ يَتَهَادَى عَلَى ابْنِيْهِ فَقَالَ: «مَا شَانُ هَذَا الشَّيْخُ؟» فَقَالُوا: إِنَّهُ نَذَرٌ، فَقَالَ: «مَا أَغْنَى اللَّهُ عَنْ تَعْذِيبِ هَذَا نَفْسَهُ، فَأَمْرَهُ أَنْ يَرْكِبَ»

(1/180)

70 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ الْمَقْبَرِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ فِي الصَّلَاةِ، فَسَمِعَ رَجُلًا يَقُولُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا كَثِيرًا طَيْبًا مُبَارَكًا فِيهِ، أَوْ الْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا طَيْبًا مُبَارَكًا فِيهِ، قَالَ: فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَانْصَرَفَ فَجَلَسَ، فَقَالَ: «مَنِ الْمُتَكَلِّمُ آنِهَا؟» فَسَكَتَ النَّاسُ، فَقَالَ: «مَنِ الْمُتَكَلِّمُ فَإِنَّهُ لَمْ يَقُلْ بِأَسَأِ؟» فَقَالَ الرَّجُلُ: أَنَا أَقْبَلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مُسْرِعًا حَتَّى قُمْتُ فَوَجَدْتُ جَهْدًا فَقُلْتُ ذَلِكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَقَدْ رَأَيْتُهَا ابْنَدَرَهَا اثْنَا عَشَرَ مَلِكًا أَيُّهُمْ يَرْفَعُهَا، إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ إِلَى الصَّلَاةِ، فَلْيَمْسِ رُؤْيَاً عَلَى هِينَتِهِ، [ص: 181] فَلْيُصَلِّ مَا أَذْرَكَ وَلِيَقْضِ مَا سَبَقَهُ»

(1/180)

71 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ الْمَقْبَرِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَى رَجُلٍ يَعُودُهُ وَقَدْ نَهَكَهُ الْمَرْضُ، فَقَالَ: «مَا كُنْتَ تَدْعُو اللَّهَ بِهِ؟» قَالَ: كُنْتُ أَقُولُ: اللَّهُمَّ مَا كُنْتَ مُعَاافِي فِي الْآخِرَةِ فَعَجِلْنِي فِي الدُّنْيَا، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ إِنَّكَ لَنْ تُطِيقَ ذَاكَ، أَوْلَا قُلْتَ: {رَبَّنَا آتَنَا} [البقرة: 201] فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً، وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقَنَا عَذَابَ النَّارِ» قَالَ: وَدَعَا لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَشُفِيَ

(1/181)

72 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: مَرَّ بِجَنَاحَةَ فَأَتَيْهَا حَيْرًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَجَبَتْ» ثُمَّ أَتَى بَعْدَهَا بِأُخْرَى فَأَتَى النَّاسُ عَلَيْهَا شَرًّا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَجَبَتْ» قَالَ: فَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ فِي قَوْلِهِ، فَقَالَ: «إِنَّكُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي أَرْضِهِ». حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُبْرٍ، قَالَ: ثنا هُشَيْمٌ عَنْ حُمَيْدٍ يَعْنِي هَذَا

(1/182)

73 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُبْرٍ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بَعْدِ حَيْرًا اسْتَعْمَلَهُ» قَالَ: فَقِيلَ: كَيْفَ يَسْتَعْمِلُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «يُوْفَقُهُ لِلْعَمَلِ الصَّالِحِ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ»

(1/182)

74 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِيتِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ لِيُخْبِرَ بِلِيْلَةِ الْقَدْرِ، فَتَلَاحَى رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَقَالَ: «إِنِّي خَرَجْتُ أُخْرِجُكُمْ بِلِيْلَةِ الْقَدْرِ، فَتَلَاحَى فُلَانٌ وَفُلَانٌ فَرُفِعَتْ، وَعَسَى أَنْ يَكُونَ حَيْرًا لَكُمْ، فَالْتَّمَسُوهَا فِي التِّسْعِ، وَالسَّبْعِ وَالْحَمْسِ»

(1/183)

75 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: «آخِرُ صَلَاتِهِ صَلَالَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَ الْقَوْمِ، صَلَّى فِي ثَوْبٍ وَاجِدٍ مُتَوَشِّحًا بِهِ خَلْفَ أَيِّ بَكْرٍ»

(1/184)

76 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ حَارِثَةَ أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقَدْ هَلَكَ حَارِثَةُ يَوْمَ بَدْرٍ، أَصَابَهُ سَهْمٌ غَرَبُ فَقَتَلَهُ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ عَلِمْتَ مَوْقِعَ حَارِثَةَ مِنْ قَلْبِي، فَإِنْ كَانَ فِي الْجَنَّةِ لَمْ أَبِكْ عَلَيْهِ، وَإِلَّا فَسَوْفَ تَرَى مَا أَصْنَعَ، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «هَبَلْتِ؟ أَوْ جَهَّةً وَاحِدَةً هِيَ؟ إِنَّهَا جِنَانٌ كَثِيرَةٌ، وَإِنَّهُ لِفِي الْفِرْدَوْسِ الْأَعْلَى»

(1/185)

77 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ الْجَلَلِيِّ أَنَّ رَجُلًا أتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَسَأَلَهُ عَنْ وَقْتِ صَلَاةِ الْغَدَاءِ، فَلَمَّا أَصْبَحْنَا مِنَ الْغَدَاءِ، أَمَرَ حِينَ شَقَّ الْفَجْرُ أَنْ تُقَامِ الصَّلَاةُ فَصَلَّى، فَلَمَّا كَانَ الْغَدَاءُ أَخْرَهَا حَتَّى أَسْفَرَ، ثُمَّ أَمَرَ فَأَقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَصَلَّى لَنَا، ثُمَّ قَالَ: «أَئِنَّ السَّائِلَ عَنْ وَقْتِ الصَّلَاةِ؟ مَا بَيْنَ هَاتَيْنِ وَقْتَ»

(1/186)

78 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ الْجَلَلِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ فِي غَدَاءِ قَرَّةِ وَالْمُهَاجِرُونَ، وَالْأَنْصَارُ يَخْفِرُونَ [ص: 187] الْخَنْدَقَ، فَقَالَ حِينَ رَأَاهُمْ: «إِنَّ الْخَيْرَ خَيْرُ الْآخِرَةِ فَاغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ، وَالْمُهَاجِرَةُ» فَأَجَابُوهُ: نَحْنُ الَّذِينَ بَأْيَعُوا مُحَمَّدًا عَلَى الْجِهَادِ مَا بَقِيَنَا أَبَدًا

(1/186)

79 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ، قَالَ: "خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ سَارَ إِلَى بَدْرٍ، فَجَعَلَ يَسْتَشِيرُ النَّاسَ، فَأَشَارَ عَلَيْهِ أَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ اسْتَشَارَهُمْ، فَأَشَارَ عَلَيْهِ عُمَرُ، فَجَعَلَ يَسْتَشِيرُ، فَقَالَ الْأَنْصَارُ: إِنَّهُ وَاللَّهِ مَا يُرِيدُ غَيْرَكُمْ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: أَرَاكَ تَسْتَشِيرُ وَيُشَيرُونَ عَلَيْكَ، وَلَا نَقُولُ كَمَا قَالْتُ بَنُو إِسْرَائِيلَ لِمُوسَى: {إِذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا} ، وَلَكِنْ وَاللَّهِيْ بَعْنَكَ بِالْحَقِّ لَوْ ضَرَبْتَ أَكْنَافَهَا حَتَّى تَبْلُغَ بَرْكَ الْغِمَادِ لَكِنَّا مَعَكَ"

(1/187)

80 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ الْجَلَلِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا غَزَا قَوْمًا مَّيْغَرْ بِنَا عَلَيْهِمْ حَتَّى يُصْبِحَ فَيَنْظُرُ، فَإِنْ سَمِعَ أَذَانًا كَفَّ عَنْهُمْ، وَإِنْ لَمْ يَسْمَعْ أَذَانًا أَغَارَ عَلَيْهِمْ، قَالَ: فَخَرَجْنَا إِلَى خَيْرَ فَأَنْتَهِيْنَا إِلَيْهِمْ لَيَلَّا فَلَمَّا أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ يَسْمَعْ أَذَانًا رَكِبَ وَرَكِبْتُ حَلْفَ أَيِّ طَلْحَةَ وَإِنَّ قَدَمَيِّ لَتَمَسُّ قَدَمَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: فَخَرَجُوا عَلَيْنَا عِكَاتِلَهُمْ، وَمَسَاحِيهِمْ فَلَمَّا رَأَوُا النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالُوا: مُحَمَّدٌ وَاللَّهُ مُحَمَّدٌ وَالْحُمَيْسُ قَالَ: فَلَمَّا رَأَاهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ خَرَبَتْ خَيْرُ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحِلِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَّاحُ الْمُنْذَرِينَ»

(1/188)

81 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ، قَالَ: «سَافَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رَمَضَانَ، فَصَامَ صَائِمُنَا وَأَفْطَرَ مُفْطِرُنَا، فَلَمْ يَعْبِ الصَّائِمُ عَلَى الْمُفْطِرِ، وَلَا الْمُفْطِرُ عَلَى الصَّائِمِ»

(1/189)

82 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ فَنَظَرَ إِلَى جُذْرَانِ الْمَدِيْنَةِ أَوْضَعَ رَاحِلَتَهُ، وَإِنْ كَانَ عَلَى ذَابَةٍ حَرَكَهَا مِنْ حُبِّهَا

(1/189)

83 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ، قَالَ: «مَا صَلَّيْتُ مَعَ أَحَدٍ أَوْجَرَ وَلَا أَكْمَلَ صَلَاةً مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»

(1/189)

84 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّهُ قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَاسٌ مِنْ عُرَيْنَةَ فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَوْ خَرَجْتُمْ إِلَى ذَوْدَنَا فَكُنُّتُمْ فِيهَا، فَشَرِّيْتُمْ مِنْ أَبْنَاهَا وَأَبْوَاهَا» فَفَعَلُوا، فَلَمَّا صَحُّوا، قَاتُلُوا إِلَى رَاعِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَتَلُوهُ، وَرَجَعُوا كُفَّارًا، وَاسْتَأْفُوا ذَوْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَرْسَلَ فِي طَلَبِهِمْ، فَأَتَيْتُهُمْ، فَقَطَعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجَلَهُمْ وَتَمَّلَّ أَعْيُّهُمْ. قَالَ عَلِيُّ: عُرَيْنَةٌ حَيٌّ مِنْ أَحْيَاءِ الْيَمَنِ، وَعُرَنَةٌ مَوْضِعٌ عِكَّةٌ

(1/190)

85 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ «أَنَّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا هَبَّتِ الرِّيحُ عَرَفَ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ»

(1/191)

86 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " لَا يَتَمَنَّنَ أَحَدٌ مِنْكُمُ الْمَوْتَ مِنْ ضَرِّ نَزَلَ بِهِ وَلَكِنْ لِيُقُولُ: اللَّهُمَّ أَحْبِنِي مَا كَانَتِ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِي، وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتِ الْمُوْفَاتُ خَيْرًا لِي "

(1/191)

87 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكُسْلِ، وَالْهَرَمِ، وَالْجُنُونِ، وَفِتْنَةِ الْمَسِيحِ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ»

(1/192)

88 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَيْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَتَى قِيامُ السَّاعَةِ؟ فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الصَّلَاةِ، فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ قَالَ: «أَيْنَ السَّائِلُ عَنْ قِيامِ السَّاعَةِ؟» قَالَ: أَنَا ذَاهِنٌ إِلَيْكُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «مَا أَعْدَدْتَ لَهَا؟» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَالَّذِي بَعَثْتَ بِالْحَقِّ مَا أَعْدَدْتَ لَهَا [ص: 193] كَبِيرٌ صَلَاةٌ وَلَا صَوْمٌ إِلَّا أَنِّي أَحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْمُرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ، وَأَنْتَ مَعَ مَنْ أَحَبَّتِ». قَالَ أَنَسٌ: فَمَا رَأَيْتُ الْمُسْلِمِينَ فَرِحُوا بِشَيْءٍ بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ كَفَرَهُمْ هُنَّا

(1/192)

89 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ أَبَا مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ جَاءَ إِلَيْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَحْمِلُهُ وَهُوَ كَالْمَشْغُولُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَاللَّهِ لَا أَحْمِلُكَ وَاللَّهِ لَا أَحْمِلُكَ» قَالَ: فَلَمَّا تَوَلَّ أَبُو مُوسَى دُعَاهُ لِيُحْمِلَهُ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ فَقُدْ حَلَفْتَ أَلَا تَحْمِلَنِي، قَالَ: «وَاللَّهِ لَا أَحْمِلُكَ، وَاللَّهِ لَا أَحْمِلُكَ»

(1/193)

90 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ الْمَقْبَرِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَا مِنْ عَبْدٍ يَمُوتُ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ يُحِبُّ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا وَأَنَّ لَهُ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا إِلَّا الشَّهِيدُ؛ لِمَا يَرَى مِنْ فَضْلِ الشَّهَادَةِ فَإِنَّهُ يُحِبُّ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا، فَيُقْتَلَ مَرَّةً أُخْرَى»

(1/194)

91 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ الْمَقْبَرِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، أَلَمْ آتِكُمْ وَأَنْتُمْ ضُلَالًا فَهَدَاكُمُ اللَّهُ بِي؟» فَقَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «أَوْلَمْ آتَكُمْ وَأَنْتُمْ مُتَفَرِّغُونَ فَجَمِيعُكُمُ اللَّهُ بِي؟» فَقَالُوا بَلَى قَالَ: «أَوْلَمْ آتَكُمْ وَأَنْتُمْ أَعْدَاءً [ص: 195] فَأَلَفَّ اللَّهُ بَيْنَكُمْ بِي؟» فَقَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: "أَفَلَا تَقْرُبُونَ: أَفَلَمْ تَأْتِنَا حَانِقًا فَأَمْتَنَّكَ، وَطَرِيدًا فَأَوْيَنَّكَ، وَخَذُولًا فَنَصَرَنَّكَ؟" فَقَالَ الْأَنْصَارُ: بَلْ لِلَّهِ الْمُنْ وَلِرَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(1/194)

92 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، قَالَ: سُئِلَ أَنَسُ بْنُ خَضَابٍ التَّمِيِّيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «مَا كَانَ فِيهِ مِنَ الشَّيْءِ مَا يَخْضَبُ»

(1/196)

93 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ عَلِيٍّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْتِي أَبَا طَلْحَةَ كَثِيرًا، فَجَاءَهُ يَوْمًا وَقَدْ مَاتَ نُعْيْرٌ لَابْنِهِ، فَوَجَدَهُ حَزِينًا مُكْتَبِّيًّا، فَسَأَلَهُمْ عَنْهُ، فَأَخْبَرُوهُ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا أَبَا عُمَيْرٍ مَا فَعَلَ النُّعَيْرُ؟»

(1/196)

94 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ عُمَرَ، أَتَى بِشَابٍ قَدْ حَلَّ عَلَيْهِ الْفَطْعُ، فَأَمَرَ بِقَطْعِهِ، قَالَ: [ص: 197] فَجَعَلَ يَقُولُ: يَا وَيْلَهُ، مَا سَرَقْتُ سَرَقَةً قَطُّ قَبْلَهَا، فَقَالَ عُمَرُ: «كَذَبْتَ وَرَبُّ عُمَرَ، مَا أَسْلَمَ اللَّهُ عَبْدًا عِنْدَ أَوَّلِ ذَنْبٍ»

(1/196)

95 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَّسٍ، قَالَ: «كَانَ أَبُو بَكْرٍ يَخْضِبُ بِالْحِنَاءِ وَالْكَتَمِ، وَكَانَ عُمُرُ يَخْضِبُ بِالْحِنَاءِ بَحْتًا»

(1/197)

96 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَّسٍ، قَالَ: بَعَثَ مَعِي أَبُو مُوسَى الْهُرْمَانِ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، وَكَانَ نَزَلَ عَلَى حُكْمِهِ، قَالَ: فَلَمَّا قَدِمْتُ بِهِ قَالَ: فَجَعَلَ عُمَرُ يُكَلِّمُهُ [ص: 198] فَجَعَلَ لَا يَرْجِعُ إِلَيْهِ الْهُرْمَانُ الْكَلَامَ، قَالَ: فَقَالَ لَهُ: «مَا لَكَ لَا تَكَلَّمُ؟» فَقَالَ: أَكَلَامُ حَيٍّ أَمْ كَلَامُ مَيِّتٍ؟ قَالَ: «تَكَلَّمُ لَا بَأْسَ»، قَالَ: كُنَّا وَأَنْتُمْ يَا مَعْشَرَ الْعَرَبِ، مَا خَلَى اللَّهُ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ نَسْتَعْدِكُمْ، وَنُؤْصِيُكُمْ، فَلَمَّا كَانَ اللَّهُ مَعَكُمْ لَمْ يَكُنْ لَنَا بِكُمْ يَدَانِ قَالَ: ثُمَّ كَانَ عُمَرُ أَرَادَ قَتْلَهُ فَقَالَ: فَقُلْتُ: لَيْسَ إِلَيْهِ سَبِيلٌ، قَدْ قُلْتَ: لَهُ تَكَلَّمْ فَلَا بَأْسَ» فَقَالَ: «لَتَأْتِنَّ مَعَكُمْ شَاهِدٌ آخِرٌ أَوْ لَأَبْدَأَنَّ بِعُغْوَتِكَ» قَالَ: فَخَرَجْتُ مِنْ عِنْدِهِ، فَلَقِيَتِ الرُّبِيعَ بْنَ الْعَوَامَ، فَوَجَدْتُهُ قَدْ حَفِظَ مِثْلَ مَا حَفِظْتُ، قَالَ: فَأَتَاهُ فَشِهَدَ عَلَى مِثْلِ الَّذِي شَهَدْتُ بِهِ، فَنَرَكَهُ فَأَسْلَمَ وَفَرَضَ لَهُ

(1/197)

97 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ: أَنَّ أَنَّسًا، حَدَّثُهُمْ أَنَّهُ قَامَ يُصَلِّي إِلَى قَبْرٍ وَلَا يَشْعُرُ بِهِ، فَنَادَاهُ عُمُرُ فَقَالَ: الْقَبْرُ قَالَ: فَظَنَنْتُ أَنَّهُ يَقُولُ: الْقَمَرُ، فَرَفِعْتُ رَأْسِي فَقَالَ لِي رَجُلٌ: إِنَّهُ يَقُولُ: الْقَبْرُ فَنَحَّيْتُ

(1/199)

98 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَّسٍ أَنَّهُ قَالَ: "صَلَّيْتُ مَعَ أَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ، وَعُثْمَانَ، فَكَانُوا يُفْتَحُونَ الصَّلَاةَ بِ{الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ} [الفاتحة: 2]"

(1/199)

99 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَجُلًا حَطَبَ فَأَكْثَرَ فَقَالَ عُمُرُ: «إِنَّ كَثِيرًا مِنَ الْخَطَبِ مِنْ شَقَائِقِ الشَّيْطَانِ»

(1/200)

100 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُبْرٍ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَيُوبَ، عَنْ نَافعٍ، قَالَ: حَطَبَ الْحَجَاجُ يَوْمًا فَأَطَالَ، فَوَضَعَ ابْنَ عُمَرَ رَأْسَهُ فِي حَجْرِي قَالَ: فَقَالَ الْحَجَاجُ: إِنَّ ابْنَ الزُّبَيرِ بَدَلَ كِتَابَ اللَّهِ قَالَ: فَرَفَعَ ابْنَ عُمَرَ رَأْسَهُ، فَقَالَ: "لَنْ يَسْتَطِعَ ذَاكَ ابْنُ الزُّبَيرِ وَلَا أَنْتَ {لَا تَبْدِيلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ} [يُونَسٌ: 64]" قَالَ: فَقَالَ الْحَجَاجُ: لَقَدْ أُوتِيتَ عِلْمًا إِنْ نَعْلَمُ، قَالَ: فَلَمَّا أَفْبَلَ عَلَيْهِ فِي خَاصَّةِ نَفْسِهِ سَكَتَ

(1/201)

101 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّهُ قَالَ: جَاءَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَابِ إِلَى أَهْلِهِ لِحَاجَةٍ فَإِذَا فِي مَنْزِلِهِ امْرَأَةٌ عَلَيْهَا جُلُبَابٌ مُنَقْنَعٌ بِهِ، قَالَ: فَرَجَعَ حِينَ رَأَهَا، قَالَ: لَمْ عَادْ فَوَجَدَهَا [ص: 202] لَمْ تَبْرُخْ، لَمْ عَادْ فَوَجَدَهَا قَدْ ذَهَبَتْ، فَلَمَّا دَخَلَ قَالَ لِأَهْلِهِ: «مَنْ هَذِهِ الَّتِي قَدْ عَنَّتْنَا مُنْذُ الْيَوْمِ؟» فَقَالَتْ لَهُ امْرَأَتُهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، مَا كَانَ عَلَيْكَ مِنْهَا، هِيَ أَمْمَةُ فُلَانٍ، قَالَ: فَلَمَّا رَأَحَ قَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ لَا تَشَبَّهُ الْأَمَمُ بِسَيِّدِهَا»

(1/201)

102 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، أَنَّ مُوسَى بْنَ أَنَسٍ، حَدَّثُهُمْ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عُمَرَ سَأَلَهُ: «كَيْفَ تَصْنَعُونَ إِذَا حَاصَرْتُمْ حُصُونَ الْعُدُوِّ؟» قَالَ: قُلْتُ: لُحَاقِرُهُمْ، لَمْ نَبْعَثْ رَجَالًا فِي حِفْرَوْنَ أَسَاسَهُ قَالَ: «أَرَأَيْتَ إِنْ رُمِيَ رَجُلٌ بِحَبْرٍ فَأَصَابَهُ أَيْقُنْثُلُهُ؟» قَالَ: نَعَمْ قَالَ: «مَا أُحِبُّ أَنْ تَفْتَحُوا حِصْنَنَا فِيهِ أَرْبَعَةُ آلَافٍ مُقَاتِلٍ بِلَدِمْ رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يُقْتَلُ ضَيَاً عَـا»

(1/202)

103 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ " أَنَّ سَارِقًا أُتِيَ بِهِ أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ: فَدَعِي بِالْمِقْدَارِ فَقَدْرُهُ فَوْجَدَهُ قَدْ نَقَصَ أُمْلَةً فَتَرَكَهُ قَالَ: فَسُمِّيَ الْغَلامُ بَعْدَ ذَلِكَ مِثْلَهُ "

(1/203)

104 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: «إِذَا تَرَوْجَ الرَّجُلُ الشَّيْبَ وَعِنْدَهُ غَيْرُهَا، فَلَهَا سَبْعُ لَيَالٍ، ثُمَّ يَفْسِمُ»

(1/203)

105 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: " ثَلَاثٌ مِنْ كُنَّ فِي قُلُوبِهِ وَجَدَهُنَّ حَلَاوةً إِلِّيْسَلَامَ: مَنْ كَانَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مَا سَوَاهُمَا، وَمَنْ أَحَبَّ الْمُرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ، وَمَنْ [ص: 204] يَكْرَهُ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الْكُفْرِ كَمَا يَكْرُهُ أَنْ يُلْقَى فِي النَّارِ "

(1/203)

106 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، قَالَ: سُئِلَ أَنَسٌ: هَلْ يُفْطِعُ السَّارِقُ فِي أَدْنَى مِنْ دِينَارٍ؟ فَقَالَ: «لَقَدْ قَطَعَ أَبُو بَكْرٍ فِي شَيْءٍ مَا يَسْرُونِي أَنَّهُ لِي بِشَلَافَةِ دَرَاهِمَ»

(1/204)

107 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، قَالَ: تَوَضَّأَ أَنَسٌ وَخَنْ عِنْدَهُ، قَالَ: فَمَسَحَ بَاطِنَ أُذُنِيهِ وَظَاهِرَهُمَا، فَلَمَّا رَأَى شِدَّةَ نَظَرِنَا إِلَيْهِ قَالَ: «إِنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ كَانَ يَأْمُرُ بِالْأُدْنِينِ»

(1/204)

108 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، قَالَ: سَعَثُتْ أَنْسًا يُسَأَلُ عَنِ الْمُتَطَوِّعِ، فِي الصَّوْمِ، فَقَالَ: «هُوَ بِالْخِيَارِ حَتَّى يَتَدَدَّ بِالنَّهَارِ مَا لَمْ يَتَكَلَّمْ بِهِ»

(1/205)

109 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، أَنَّ أَنَسَّا سُعِلَ عَنِ الْفُتُوتِ، فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ قَبْلَ الرُّكُوعِ أَمْ بَعْدَهُ؟ فَقَالَ: [ص: 206] «كُلًا كُلًا نَعْلَ بَعْدُ وَقْبَلَ»

(1/205)

110 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ أَنَّ أَنَسَّ بْنَ مَالِكٍ، قَالَ: سُئِلَ عَنِ الرَّجُلِ يَخْتَجِمُ وَهُوَ صَائِمٌ، فَقَالَ أَنَسُ: «مَا كُنَّا نَخْشَى عَلَيْهِ إِلَّا الجُهْدَ»

(1/206)

111 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، أَنَّ أَنَسَّ بْنَ مَالِكٍ، قَالَ: "قَدِمْنَا مَعَ أَبِي مُوسَىٰ أَمِيرًا عَلَى الْبَصْرَةِ فَصَلَّى بِالْمِرْبِدِ صَلَاةَ الْغَدَاءِ قَالَ: ثُمَّ انْتَهَيْنَا إِلَى الْمَسْجِدِ وَقَدْ أَقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَصَلَّيْنَا مَعَ الْمُغَيْرَةِ بْنِ شُعْبَةَ"

(1/208)

112 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ "أَنَّهُ ضَعْفَ عَنْ صَوْمَ شَهْرِ رَمَضَانَ، وَكَبِيرَ عَنْهُ، فَأَمَرَ مِسَاكِينَ فَأَطْعَمُوا خُبْرًا وَلَمَّا حَتَّى أَشْبَعُوا، قَالَ: فَحَدَّثَنِي ابْنُهُ - وَأَنَسُ جَالِسٌ - أَنَّ الْمَسَاكِينَ أَكْثُرُ مِنْ عَدْدِ الْأَيَّامِ"

(1/209)

113 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ عُمَرَانَ بْنِ الْحُصَيْنِ أَنَّهُ قَالَ: [ص: 210] «لَا جَلْبٌ، وَلَا جَبَبٌ، وَلَا شِغَارٌ فِي الإِسْلَامِ، وَمَنِ انْتَهَى نُهْبَةً فَلَيْسَ مِنَّا»

(1/209)

114 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ عَامِرِ بْنِ وَاثِلَةَ، أَنَّهُ كَانَ فِي حَلْقَةٍ مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ، فَجَاءَ رَجُلٌ إِلَى جَبَيرِ بْنِ مُطْعَمٍ وَهُوَ فِي حَلْقَةٍ فَقَامَ عَلَيْهِ، فَذَكَرَ أَنَّهُ أَقْبَلَ حَاجِّاً مَعَ أَصْحَابِهِ لَهُ، وَأَنَّهُ وَجَدَ حَلْوَةً فَوَقَعَ عَلَى امْرَأَتِهِ وَهُوَ حُمُومٌ، فَهَلَّ لِي مِنْ تَوْيَةٍ؟ فَقَالَ لَهُ جَبَيرٌ: لَا تَوْيَةَ لَكَ وَلَا كَرَامَةَ، فَلَمَّا انْصَرَفَ دَعَاهُ ابْنُ عَبَّاسٍ فَقَالَ: «مَا هَذَا الَّذِي سَأَلْتَ عَنْهُ؟» فَذَكَرَ لَهُ الَّذِي ذَكَرَ جَبَيرٌ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «أَتَيْتَ عَظِيمًا وَلَكَ تَوْيَةً»، وَالرَّجُلُ يَبْكِي فَقَالَ: إِنْ كَانَ تَوْيَةً أَنْ آمَرْتُ بَنَارًا فَأُوْجِحَهَا مِمَّا أُلْقِيَ نَفْسِيَ فِيهَا فَعُلِّمْتُ، فَقَالَ: «إِنْ تَوْيَاتِكَ [ص: 212] أَيْسَرٌ مِنْ ذَلِكَ أَفْضِلًا نُسُكَّمَا، وَأَرْجِعَا إِلَى بَلَدِكُمَا، فَإِذَا كَانَ عَامٌ قَابِلًا فَاحْرُجَا حَاجِّينِ، فَإِذَا أَحْرَمْتُمَا فَتَفَرَّقَا وَلَا تَلْتَقِيَا حَتَّى تَفْضِلَا نُسُكَّمَا، وَأَهْدِيَا هَذِيَا»

(1/211)

115 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، أَنَّهُ سَأَلَ الْحَسَنَ عَنْ رَجُلٍ وَقَعَ بِأَمْرِهِ بَعْدَمَا رَمَى الْجُمْرَةَ وَذَبَحَ وَحْلَقَ، وَلَمْ يَطْفُ بِالْبَيْتِ قَالَ: «يَعُودُ بِحَجَّ أَخَرَ». وَذَكَرَ بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ سُئِلُوا عَنْ ذَلِكَ، فَقَالُوا مِثْلَ ذَلِكَ

(1/212)

116 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنِ الْحَسَنِ أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيٍّ: لَمْ يُوجَدْ لِعَلِيٍّ كِتَابٌ إِلَّا الْقُرْآنُ، إِلَّا صَحِيفَةٌ فِي قُرْبَةٍ فِيهَا «إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَرَمًا، وَإِنَّ حَرَمِي الْمَدِينَةِ حَرَمُوهَا كَمَا حَرَمَ إِبْرَاهِيمَ مَكَّةَ، لَا يُحْمَلُ فِيهَا سِلَاحٌ لِقَتَالٍ، مَنْ أَحْدَثَ حَدَّثًا فَعَلَى نَفْسِهِ، مَنْ [ص: 213] أَحْدَثَ حَدَّثًا، أَوْ آوَى حُمَيْدَةً فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ، الْمُؤْمِنُونَ يَدْعُونَ مِنْ سَوَاهُمْ، تَكَافَأْ دِمَاؤُهُمْ، وَيَسْعَى بِذِمَّتِهِمْ أَدْنَاهُمْ، لَا يُفْتَلُ مُؤْمِنٌ بِكَافِرٍ وَلَا ذُو عَهْدٍ فِي عَهْدِهِ»

(1/212)

117 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنِ الْحَسَنِ «أَنَّهُ حَلَفَ بِاللهِ مَا أَحْلَتْ مُنْتَهَةُ النِّسَاءِ لَا قَبْلُ وَلَا بَعْدُ إِلَّا ثَلَاثَ لَيَالٍ فِي عُمْرَةِ الْقُضِيَّةِ»

(1/214)

118 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنِ الْحَسَنِ أَنَّهُ قَالَ: «تَجُوزُ شَهادَةُ الْمَرْأَةِ فِي الإِسْتِهْلَالِ وَأَشْبَاهِهِ مِمَّا لَا يَحْضُرُهُ إِلَّا النِّسَاءُ»

(1/214)

119 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنِ الْحَسَنِ، أَنَّهُ قَالَ فِي لَيْلَةِ الْقُدْرِ: «إِنَّهَا لَيْلَةٌ بَلْجَةٌ، سَمَحَةٌ لَا بَارِدَةٌ وَلَا حَارَّةٌ، تَطْلُعُ الشَّمْسُ صِبَاحَهَا لَيْسَ لَهَا شَعَاعٌ»

(1/214)

120 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنِ الْحَسَنِ، أَنَّهُ قَالَ: «تَوَضَّأَ الْمَرْأَةُ مِنَ التَّرِيةِ وَالصُّفْرَةِ ثُمَّ تُصَلِّي»

(1/216)

121 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنِ الْحَسَنِ «أَنَّ رَجُلًا أَعْنَقَ سِتَّةً أَعْبِدَ لَهُ عِنْدَ مَوْتِهِ لَمْ يَكُنْ لَهُ عَيْرُهُمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوْلًا شَدِيدًا، ثُمَّ أَقْرَعَ بَيْنَهُمْ فَأَعْنَقَ اثْنَيْنِ وَأَرْقَ أَرْبَعَةً»

(1/216)

122 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: «مَنْ نَصَرَ أَخَاهُ بِالْغَيْبِ نَصَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ»

(1/216)

123 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، رَجُلٌ كَانَتْ لَهُ صُحبَةٌ «أَنَّهُ كَانَ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ، فَيَجِدُ النَّاسَ قَدْ رَكَعُوا، فَيَرْكَعُ مَعَهُمْ، ثُمَّ يَدْرُجُ رَاكِعًا حَتَّى يَدْخُلَ فِي الصَّفِّ، ثُمَّ يَعْتَدَ بِهَا»

(1/218)

124 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُتَزَّقِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى رَجُلًا وَهُوَ قَائِمٌ فِي الشَّمْسِ فَقَالَ: «مَا شَاءَ [ص: 219] هَذَا»؟ فَقَالُوا: إِنَّهُ نَذَرَ أَنْ يَقُومَ يَوْمَهُ فِي الشَّمْسِ وَيَصُومَهُ، وَلَا يَتَكَلَّمُ، فَقَالَ: «مُرْوُهٌ فَلِيَسْتَظِلَّ وَلِيَقْعُدَ وَلِيَذْكُرَ رَبَّهُ وَلِيُّمَّ صِيَامَهُ»

(1/218)

125 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ التَّاجِيِّ أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرَى عَنِ الصَّائِمِ، يَحْتَجُمُ، فَقَالَ: [ص: 220] «نَعَمْ لَا بَأْسَ بِهِ»

(1/219)

126 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، أَنَّ عُمَرَ، قَالَ: «يَنْكُحُ الْعَبْدُ امْرَاتِنِ لَا يَرِيدُ»

(1/221)

127 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ التَّهَدِّيِّ، عَنْ سَلْمَانَ، أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ رَبَّكُمْ حَيٌّ كَرِيمٌ، يَسْتَحْيِي أَنْ يَدْعُ عَبْدَهُ إِلَيْهِ يَدِيهِ يَسْأَلُهُ حَيْرًا ثُمَّ يَرُدُّهُمَا صِفَرًا»

(1/222)

128 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ أَنَّهُمْ أَصَابُوا آنِيَةً مِنْ فِضَّةِ الْأَهْوَازِ فَبَاعُوهَا بِقُضْلٍ كَثِيرٍ عَلَى وَرْنَجَ، فَوَلَى ذَلِكَ أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ قَالَ أَنَسٌ: فَقَدِمْتُ عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: «لَا تَفْعَلُوا، رُدُّوا الْوَرَقَ وَحُدُّوا آنِيَتُكُمْ، فَيَعْوَهَا بِالذَّهَبِ، ثُمَّ يَبْعَوْهَا بِالْوَرَقِ» فَكَانَ الَّذِي اشْتَرَوْهُ الْآنِيَةَ نَاسًا مِنَّا، مِنَ الْعَبَادِ فَأَبَوُا [ص: 224] أَنْ يَرُدُّوا عَلَيْنَا الْآنِيَةَ، فَرَدَدْنَا عَلَيْهِمْ فَضْلَ مَا بَيْنَ الْوَزْنَيْنِ

(1/223)

129 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنِ الْحَسَنِ، أَنَّهُ حَجَّ هُوَ وَأَهْلُهُ، قَالَ: فَتَمَتُّعُوا، قَالَ: «فَذَبَحْ عَنْ نَفْسِهِ وَأَهْلِهِ الشَّاهَةَ وَهُوَ مُوسِرٌ سَخِيُّ النَّفْسِ»

(1/224)

130 - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ أَنَّهُ سَأَلَ الْحَسَنَ عَنِ امْرَأَةٍ قَدِيمَةً فَطَافَتْ بِالْبَيْتِ، وَيَنْ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ، فَوَقَعَ عَلَيْهَا زُوْجُهَا قَبْلَ أَنْ تُقْصِرْ فَقَالَ: «لِتُهَدِّيَ هَذِيَا بَعِيرًا أَوْ بَقَرَةً». قَالَ حُمَيْدٌ فَذَكَرَ بَكْرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسَ سُئِلَ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: «إِنَّهَا لَشَيْقَةٌ» قِيلَ: إِنَّ الْمَرْأَةَ شَاهِدَةٌ، فَسَكَتَ، ثُمَّ قَالَ: «لِتُهَدِّيَ هَذِيَا، بَعِيرًا أَوْ بَقَرَةً»

(1/224)

ثالِثًا: أَحَادِيثُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمْرُو بْنِ عَلْقَمَةَ بْنِ وَقَاصٍ

(1/225)

131 - ثنا عَلَيُّ بْنُ حُجْرٍ ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرُو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِذَا قَالَ الْقَارِئُ: {غَيْرِ الْمَعْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الصَّالِيْنَ} [الفااتحة: 7] فَقَالَ مَنْ خَلْفُهُ: آمِينَ، فَوَافَقَ ذَلِكَ قَوْلُ أَهْلِ السَّمَاءِ: آمِينَ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنِبِهِ"

(1/225)

132 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرُو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "بَيْنَمَا رَجُلٌ يَسُوقُ بَقَرَةً إِذْ عَيَّ فَرَكَبَهَا، فَقَالَتْ: إِنَّا لَمْ [ص: 226] خَلَقْنَا لِهَا حِرَاثَةً الْأَرْضِ" فَقَالَ مَنْ حَوْلَهُ: سُبْحَانَ اللَّهِ سُبْحَانَ اللَّهِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «آمَنْتُ بِهِ أَنَا، وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ» وَلَيْسَا فِي الْمَجْلِسِ فَقَالَ مَنْ حَوْلَهُ: آمَنَّا بِمَا آمَنَّ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "وَبَيْنَمَا رَجُلٌ يَسُوقُ شَاهَةً إِذْ عَدَا عَلَيْهَا الدِّنْبُ، فَطَالَبَهُ، فَقَالَ: فَمَنْ هَا يَوْمَ السَّبْعِ يَوْمَ

لَيْسَ لَهَا رَاعٍ غَيْرِي " فَقَالَ مَنْ حَوْلَهُ: سُبْحَانَ اللَّهِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «آمَنْتُ بِهِ أَنَا، وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ» وَلَيْسَا فِي الْمَجْلِسِ، فَقَالَ الْقَوْمُ: آمَنَّا إِمَّا آمَنَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(1/225)

133 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرُو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: [ص: 227] «النَّاسُ تَبَعُ لِقُرْيَشٍ فِي هَذَا الْأَمْرِ، خَيَارُهُمْ تَبَعُ خَيَارِهِمْ وَشَرَارُهُمْ تَبَعُ لِشَرَارِهِمْ»

(1/226)

134 - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرُو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "يُنْفَحُ فِي الصُّورِ فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ، وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ تُفْخَى فِيهِ أُخْرَى فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ رَفَعَ رَأْسَهُ، فَإِذَا أَنَا مُوسَى أَخْذُ بِقَائِمَةً مِنْ قَوَافِلِ الْعَرْشِ فَلَا أَدْرِي أَكَانَ مِنْ اسْتَشْأَنِ اللَّهِ أَمْ رَفَعَ رَأْسَهُ قَبْلِي؟ وَمَنْ قَالَ أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُوسُفَ بْنِ مَئِنَّ" [ص: 228] فَقَدْ كَذَبَ"

(1/227)

135 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرُو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " دَعَا اللَّهُ تَعَالَى جِبْرِيلَ عَلَيْهِ الصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ، فَأَرْسَلَهُ إِلَى الْجَنَّةِ فَقَالَ: انْظُرْ إِلَيْهَا وَمَا أَعْدَدْتُ لِأَهْلِهَا فِيهَا، فَرَجَعَ إِلَيْهِ فَقَالَ: وَعَزِّتُكَ لَا يَسْمَعُ بِكَا أَحَدٌ إِلَّا دَخَلَهَا فَحُجِّبَتْ بِالْمَكَارِهِ، فَقَالَ لَهُ: [ص: 229] ارْجِعْ إِلَيْهَا فَانْظُرْ إِلَيْهَا فَرَجَعَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: وَعَزِّتُكَ لَقْدْ حَشِّيْتُ لَا يَدْخُلُهَا أَحَدٌ، قَالَ: ثُمَّ أَرْسَلَهُ إِلَى التَّارِ فَقَالَ: ادْهَبْ فَانْظُرْ إِلَيْهَا وَمَا أَعْدَدْتُ لِأَهْلِهَا فِيهَا قَالَ: فَرَجَعَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: وَعَزِّتُكَ لَا يَدْخُلُهَا أَحَدٌ سَمِعَ بِكَا فَحُجِّبَتْ بِالشَّهَوَاتِ ثُمَّ قَالَ لَهُ: عُذْ إِلَيْهَا فَانْظُرْ إِلَيْهَا قَالَ: فَرَجَعَ إِلَيْهَا، فَقَالَ: وَعَزِّتُكَ لَقْدْ حَشِّيْتُ لَا يَبْقَى أَحَدٌ إِلَّا دَخَلَهَا"

(1/228)

أَخْبَرَنَا الشَّيْخُ الْإِمَامُ الْحَافِظُ أَبُو الْحَجَاجِ يُوسُفُ بْنُ خَلِيلٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الدِّمْشِقِيُّ قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمِعُ فِي رَابِعِ شَهْرِ رَمَضَانَ سَنَةَ ثَمَانَ وَثَلَاثِينَ وَسِتِّمِائَةٍ، قِيلَ لَهُ: أَخْبَرْكُمْ أَبُو الْفَرَجِ يَحْيَى بْنُ حَمْودَ بْنُ سَعْدِ الثَّقِيفِيُّ الْأَصْبَهَانِيُّ، قَدِيمٌ عَلَيْكُمْ دِمْشِقٌ قِرَاءَةً عَلَيْهِ إِنَّمَا فِي سَنَةِ ثَلَاثَ وَثَلَاثِينَ وَحِمْسِمِائَةٍ، فَأَفَقَرَ بِهِ، أَنَا أَبُو طَاهِرٍ عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْهَيْمَنِ الصَّبَّاغِ الْمَعْرُوفُ بِكَشْتَجَ، قَالَ: ثَنَا أَبُو الْحَسَنِ

عَبِيْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُعْتَرِ بْنُ مَنْصُورِ التَّیْسَابُورِیِّ، ثنا أَبُو طَاهِرٍ مُحَمَّدٌ بْنُ الْفَضْلِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ حُزَيْمَةَ، ثنا جَدِّي أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدٌ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ حُزَيْمَةَ، قَالَ: ثنا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، أَنْبَأَ إِسْمَاعِيلَ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ:

136 - ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرُو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ لَمَنْ يَتَمَّنِي عَلَى اللَّهِ فَيُقَالُ: لَكَ ذَاكَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ، إِلَّا أَنَّهُ يُلَقَّنُ فَيُقُولُ: وَكَذَا وَكَذَا فَيَقُولُ: لَكَ ذَاكَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ"

(1/233)

137 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: [ص: 234] «بَيْنَمَا أَنَا عَلَى بَشْرٍ أَسْتَقِي إِذْ جَاءَ ابْنُ أَبِي قُحَافَةَ فَنَزَعَ ذُنُوبَأَوْ ذُنُوبِينَ وَفِيهِمَا ضَعْفٌ وَاللَّهُ يَغْفِرُ لَهُمْ جَاءَ عُمَرٌ فَنَزَعَ حَتَّى اسْتَحَالَتْ فِي يَدِهِ غَرَبًا، وَضَرَبَ النَّاسُ بِالْعَطَنِ، فَلَمَّا أَرَ عَبْرَقَيَا مِنَ النَّاسِ يَفْرِي فَرِيَةً»

(1/233)

138 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَوْلُ زُمْرَةٍ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي عَلَى مِثْلِ صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةً [ص: 235] الْبَدْرِ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونُهُمْ عَلَى أَحْسَنِ كَوْكِبِ دُرِّيِّ فِي السَّمَاءِ إِضَاءَةً»

(1/234)

139 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَتَأْكُمْ أَهْلُ الْيَمِنِ هُمْ أَضْعَفُ قُلُوبًا، وَأَرَقُّ أَفْئَدَةً، الْإِيمَانُ يَمَنٌ وَالْحِكْمَةُ يَمَانَةً»

(1/235)

140 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «أَبْرِدُوا عَنِ الصَّلَاةِ، فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحَ جَهَنَّمَ»

(1/236)

141 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «نُصْرُتْ وَأُوتِيتْ جَوَامِعَ الْكَلِمِ، وَبَيْنَا أَنَا نَائِمٌ أُوتِيتْ بِعَقَاتِيحِ خَزَائِنِ الْأَرْضِ فَتَلَّتْ فِي يَدِي»

(1/236)

142 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ تَرَكَ مَالًا فَلَأَهِلِّهِ، وَمَنْ تَرَكَ دِينًا، أَوْ ضَيَاعًا فِي أَيِّ

(1/237)

143 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ إِمَامًا فَلْيُخَفِّفْ؛ فَإِنَّهُ يَقُولُ وَرَاءَهُ الْمُضَعِيفُ، وَالْكَبِيرُ، وَذُو الْحَاجَةِ، وَإِذَا صَلَّى لِنَفْسِهِ فَلْيُطَوَّلْ مَا شَاءَ»

(1/237)

144 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ مَرَّ بِهِ رَجُلٌ مِّنْ قُرْيَشٍ يَجْرِي سَبَلَةً قَالَ: فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: يَا ابْنَ أَخِي، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ جَرَ ثَوْبَهُ مِنَ الْحِيلَاءِ لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» فَقَالَ الْفَتَنِي: قَدْ سَمِعْنَا مَا تَقُولُ، ثُمَّ مَرَّ بِهِ أُخْرَى وَهُوَ كَذَلِكَ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ، مِثْلَ ذَلِكَ فَقَالَ الْفَتَنِي: قَدْ سَمِعْنَا مَا تَقُولُ، لَئِنْ عُدْتَ النَّالِئَةَ لَأَحْمِلَنَّكَ عَلَى عَاتِقِي ثُمَّ . . . بِكَ فِي الْأَرْضِ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: لَا أَعُودُ

(1/238)

145 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: [ص: 239] «مَا أَذِنَ اللَّهُ لِشَيْءٍ كَإِذْنِهِ لِنَبِيٍّ يَعْنِي بِالْقُرْآنِ يَجْهَرُ بِهِ»

(1/238)

146 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ صَلَّى عَلَى جَنَاحَةِ فَلَهُ قِيراطٌ، وَمَنْ تَبَعَهَا حَتَّى يُفْضِي دَفْنُهَا فَلَهُ قِيراطانِ أَحَدُهُمَا أَوْ أَصْغَرُهُمَا مِثْلُ أَخْدِ» ، قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ فَتَعَاظَمَهُ، فَبَعْثَ إِلَيْهِ عَائِشَةَ فَسَأَلَهَا فَصَدَّقَتْ أَبَا هُرَيْرَةَ فَقَالَ أَبْنُ عُمَرَ: لَقَدْ فَرَطْنَا فِي قَرَارِيطِ كَثِيرَةٍ

(1/239)

147 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ، وَفَاقَمْ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفرَ لَهُ مَا تَقدَّمَ مِنْ ذَنِبِهِ»

(1/240)

148 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا تَقْدَمُوا شَهْرَ رَمَضَانَ بِيَوْمٍ، وَلَا يَوْمَيْنِ إِلَّا أَنْ يُوَافِقَ ذَلِكَ صَوْمًا كَانَ يَصُومُهُ أَحَدُكُمْ، صُومُوا لِرُؤْبِتِهِ وَأَفْطِرُوا لِرُؤْبِتِهِ، فَإِنْ عُمَّ عَلَيْكُمْ، فَعُدُّوا ثَلَاثَيْنَ مِمَّا أَفْطِرُوا»

(1/240)

149 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ فِيهِ الشَّمْسُ يَوْمُ الْجُمُعَةِ؛ فِيهِ خُلُقُ آدُمُ، وَفِيهِ أُدْخَلَ الْجَنَّةَ، وَفِيهِ أَهْبِطَ، وَفِيهِ تَقُومُ السَّاعَةُ، وَفِيهِ سَاعَةٌ لَا يُصَادِفُهَا مُؤْمِنٌ يَسْأَلُ اللَّهَ فِيهَا خَيْرًا إِلَّا أُعْطَاهُ إِيَّاهُ». قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ: قَدْ عَرَفْتُ تِلْكَ السَّاعَةَ، هِيَ آخِرُ سَاعَاتِ النَّهَارِ، وَهِيَ السَّاعَةُ الَّتِي خُلِقَ فِيهَا، آدُمُ قَالَ اللَّهُ: {خُلِقَ الْإِنْسَانُ مِنْ عَجَلٍ سَأْرِيكُمْ آيَاتٍ فَلَا تَسْتَعْجِلُونَ} [الأنبياء: 37]

(1/241)

150 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، "أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، سَجَدَ فِي إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ قَالَ: فَقُلْتُ لَهُنَّا
سَجَدْتَ فِي سُورَةٍ مَا يُسْجِدُ فِيهَا، فَقَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْجُدُ فِيهَا"

(1/242)

151 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا ثُوِّبَ
لِلصَّلَاةِ وَلِلشَّيْطَانِ وَلَهُ صُرُاطٌ، فَإِذَا سَكَتَ الْمُؤْدِنُ خَطَرَ بَيْنَ أَحَدِكُمْ وَبَيْنَ نَفْسِهِ حَتَّى يُنْسِيهِ
صَلَاتَهُ، فَمَنْ وَجَدَ ذَلِكَ مِنْكُمْ فَلَيْسَ سَاجِدٌ سَاجِدَتِينِ وَهُوَ جَالِسٌ»

(1/242)

152 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَا
أَحِبُّ أَنْ يَلِي أَحَدًا ذَهَبَ تَمُّرِّ بِي تَالِثَةٍ وَعِنْدِي مِنْهُ شَيْءٌ إِلَّا أَنْ أَرْضِدَهُ لِدَيْنِ يَكُونُ عَلَيَّ»

(1/243)

153 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا
تَلَقَّوْا الرُّكْبَانَ وَالسَّلْعَ، وَلَا يَبِعُ الْحَاضِرُ لِلْبَادِ، [ص: 244] وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَخَاسِدُوا، وَلَا تَنَاجِشُوا،
وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِحْوَانًا»

(1/243)

154 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ "أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: نَهَى عَنْ
بَيْعِينِ فِي بَيْعٍ وَاحِدَةٍ، وَأَنْ يَخْتَبِي أَحَدٌ لَيْسَ عَلَى فَرْجِهِ شَيْءٌ مِنْ ثُوبِهِ"

(1/244)

155 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى أَنْ يُنْبَذِ
فِي الدُّبَابِ، وَالْمُرَفَّتِ، وَالنَّقِيرِ، وَالْحَنْتَمَةِ، وَقَالَ: «كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ»

(1/245)

156 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا
تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَخْرُجَ تِلْأَنُونَ دَجَالًا كَذَابًا، كُلُّهُمْ يَكْذِبُ عَلَى اللَّهِ وَعَلَى رَسُولِهِ»

(1/246)

157 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:
[ص: 247] «تَحْنُنُ الْأَخْرُونَ السَّائِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، بَيْدَ أَنَّهُمْ أَوْتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِنَا وَأُوتِينَا مِنْ
بَعْدِهِمْ، ثُمَّ هَذَا يَوْمُهُمُ الَّذِي فَرَضَهُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ، فَاحْتَلَفُوا فِيهِ، فَهَدَانَا اللَّهُ لَهُ، النَّاسُ لَنَا فِيهِ تَبَّعُ،
إِلَيْهِمُودُغَدًا وَالنَّصَارَى بَعْدَ غَدِ»

(1/246)

158 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "يَأْتِي
كَثُرٌ أَحَدِكُمْ شُجَاعًا أَقْرَعَ يَفْرُّ مِنْهُ صَاحِبُهُ، وَيَطْلُبُهُ فَيَقُولُ: أَنَا كَنْزُكُ فَلَا يَرَأُلُ بِهِ حَتَّى يُلْقِمُهُ إِصْبَعُهُ"

(1/247)

159 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَدِيمُ الطُّفَلِينَ بْنُ [ص: 248] عَمْرُو الدَّوْسِيُّ
وَأَصْحَابُهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ دَوْسًا قَدْ عَصَتْ وَأَبَتْ فَادْعُ
اللَّهَ عَلَيْهَا، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَقُلْتُ: هَلَكْتُ دَوْسًا، فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَيْهِ، وَقَالَ:
«اللَّهُمَّ اهْدِ دَوْسًا وَأُنْتَ بِهِمْ»

(1/247)

160 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ حَبْلًا فَيَحْتَطِبْ عَلَى ظَهْرِهِ فَيَأْتِي بِهِ فَيَبِعِيهُ فَيَأْكُلُ مِنْهُ، وَيَصَدِّقُ مِنْهُ حَيْرًا لَهُ مِنْ أَنْ يَأْتِي رَجُلًا أَعْطَاهُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ، فَيَسْأَلُهُ أَعْطَاهُ أَوْ نَعَاهُ»

(1/248)

161 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْمُسْلِمُ يَأْكُلُ فِي مَعِي وَاحِدٍ، وَالْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ»

(1/249)

162 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَثُلُ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَلَ الصَّائِمِ الْقَانِتِ الَّذِي لَا يَفْتُرُ صَلَاةً وَلَا صَوْمًا حَتَّى يُرْجَعَهُ اللَّهُ إِلَى أَهْلِهِ إِمَّا يُرْجَعُهُ مِنْ عَنِيمَةٍ وَأَجْرٍ، أَوْ يَتَوَفَّاهُ فَيُدْخَلُهُ الْجَنَّةَ»

(1/249)

163 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْلَا أَنْ يُشَقَّ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِنْ قَعَدْتُ بَعْدَ سَرِيَّةٍ تَعْزُزُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَبَدًا، وَلَكِنْ لَا أَجِدُ سَعَةً فَأَحْمِلُهُمْ، وَلَا يَجِدُونَ سَعَةً فَيَتَبَعُونِي، وَلَا تَطِيبُ أَنفُسُهُمْ أَنْ يَقْعُدُوا بَعْدِي، وَلَوْدَدْتُ أَنْ أُقْتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ أَخْيَا، ثُمَّ أُقْتَلَ، ثُمَّ أَخْيَا، ثُمَّ أُقْتَلَ»

(1/250)

164 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "غَفَارٌ، وَاسْلَمٌ، وَمُبَيِّنٌ، وَمَنْ كَانَ مِنْ جُهِينَةٍ حَيْرٌ [ص: 251] مِنَ الْخَلِيفَيْنِ: غَطَّافَانَ، وَأَسَدِ، وَثَمِيمَ، وَهَوَازِنَ، وَنَزَالِيْمَ، فَإِنَّهُمْ أَهْلُ الْخَيْلِ وَالْوَبَرِ"

(1/250)

165 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «قَلْبُ الْكَبِيرِ شَابٌ عَلَى حُبِّ الْأَنْتَيْنِ حُبٌّ الْحَيَاةِ، وَحُبٌّ الْمَالِ»

(1/251)

166 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَوْلَا أَنْ أَشْعَّ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ لَأَمْرَتُهُمْ بِالسِّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ»

(1/252)

167 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «النَّاسُ مَعَادُنَ خَيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خَيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَقُهُوا»

(1/252)

168 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لِلَّهِ تِسْعَةُ وَتِسْعُونَ السَّمَا، مِائَةٌ إِلَّا وَاحِدًا، مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ»

(1/253)

169 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " احْتَجَ آدُمُ، وَمُوسَى، فَقَالَ مُوسَى: أَنْتَ آدُمُ الَّذِي خَلَقَ اللَّهُ بِيَدِهِ، وَنَفَخَ فِيهِ مِنْ رُوحِهِ، وَأَسْكَنَكَ الْجَنَّةَ، ثُمَّ أَخْرَجْتَنَا مِنْهَا، فَقَالَ آدُمُ: أَنْتَ مُوسَى الَّذِي اصْطَفَاكَ اللَّهُ بِرِسَالَتِهِ، وَقَرَّبَكَ [ص: 254] نَحِيًّا، وَكَلَّمَكَ، وَأَنْزَلَ عَلَيْكَ التَّوْرَاةَ، فَبِكَمْ تَجُدُّ فِي التَّوْرَاةِ أَنَّهُ كَتَبَ عَلَيَّ الْعَمَلَ الَّذِي عَمِلْتُهُ قَبْلَ أَنْ أُخْلَقَ؟ قَالَ مُوسَى: بِأَرْبَعِينَ سَنَةً" ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ: «فَجَعَّ آدُمُ مُوسَى»

(1/253)

170 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «كُلُّ مَوْلُودٍ يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ، فَإِذَا وَاهَ يُهَوِّدَ إِنْهُ أَوْ يُنَصِّرَ إِنْهُ أَوْ

(1/254)

171 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: [ص: 255] «إِنَّ الْمَلَائِكَةَ تُصَلِّي عَلَى أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي مُصَلَّاهُ الَّذِي صَلَّى فِيهِ مَا لَمْ يَتَكَلَّمُ، أَوْ يُخْدِثُ، أَوْ يَقُولُ»

(1/254)

172 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "يُؤْتَى بِالْمَوْتِ فَيُوقَفُ عَلَى الصِّرَاطِ، ثُمَّ يُقَالُ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ فَيَطْلُعُونَ، ثُمَّ يُقَالُ: يَا أَهْلَ النَّارِ، فَيَطْلُعُونَ، فَيُقَالُ: هَلْ تَعْرِفُونَ هَذَا؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ يَا رَبَّنَا، هَذَا الْمَوْتُ" قَالَ: "فَيُؤْمِرُ بِهِ فَيُدْبِغُ عَلَى [ص: 256] الصِّرَاطِ، ثُمَّ يُقَالُ لِلْفَرِيقَيْنِ: خُلُودٌ فِيمَا تَحْدُونَ، لَا مَوْتٌ فِيهَا أَبَدًا"

(1/255)

173 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «رُؤْيا الرَّجُلِ الصَّالِحِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةِ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ»، وَقَالَ: «الرُّؤْيا الصَّالِحةُ مِنَ اللَّهِ، وَالْخَلْمُ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا حَلَمَ أَحَدُكُمْ حُلْمًا يَخَافُهُ فَلْيَصُقْ عَنْ شَمَائِلِهِ ثَلَاثَ مَوَارِ، وَلْيَسْتَعْدُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهِ فَإِنَّهُ لَنْ يَضُرَّهُ» [ص: 257]

(1/256)

174 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "لَا أَرْأَلُ أَقْاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَإِذَا قَالُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ عَصَمُوا مِنِ دِمَاءِهِمْ، وَأَمْوَالُهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ"

نَاصِبَةً * تصلى ناراً حَمِيمَةً * تسقى مِنْ عَيْنٍ آنيةً} وروي عن أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه أنه تأولها في الرهبان كما سيأتي، وأما إن كان العمل موافقاً للشريعة في الصورة الظاهرة ولكن لم يخلص عامله القصد لله فهو أيضاً مردود على فاعله وهذا حال المزائين والمنافقين، كما قال تعالى: {إِنَّ
الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كَسَالَى يُرَاءُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ
إِلَّا قَلِيلًا} ، وقال تعالى: {فَوَيْلٌ لِلْمُفْسِدِينَ الَّذِينَ هُمْ عَنِ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ الَّذِينَ هُمْ يُرَاءُونَ وَيَعْنَوْنَ
الْمَاعُونَ} ، وهذا قال تعالى: {فَمَنْ كَانَ يَرْجُو لِقاءَ رَبِّهِ فَلَيَعْمَلْ عَمَلاً صَالِحاً وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ
أَحَدًا} وقال في هذه الآية الكريمة: {بَلِّي مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ اللَّهُ وَهُوَ مُحْسِنٌ} ، قوله: {فَلَهُ أَجْرٌ عِنْدَ
رَبِّهِ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَخْرُنُونَ} ضمن لهم تعالى على ذلك تحصيل الأجر وآمنهم مما يخافونه
من الخدور {لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ} فيما يستقبلونه، {وَلَا هُمْ يَخْرُنُونَ} على ما مضى مما يتذكونه.
وقوله تعالى: {وَقَالَتِ الْيَهُودِ لَيْسَ النَّصَارَى عَلَى شَيْءٍ وَقَالَتِ النَّصَارَى لَيْسَ الْيَهُودُ عَلَى شَيْءٍ
وَهُمْ يَتَّلُوُنَ الْكِتَابَ} بين به تعالى تناقضهم وتباغضهم وتعاندهم، كما قال محمد بن
إسحاق عن ابن عباس: لما قدم أهل نجران من النصارى على رسول الله صلى الله عليه وسلم، أتتهم
أخبار يهود فتنازعوا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال رافع بن حرملة: ما أنتم على شيء
وكفر بعيسى وبالإنجيل، وقال رجل من أهل نجران من النصارى لليهود: ما أنتم على شيء وجحد
نوبة موسى وكفر بالتوراة، فأنزل الله في ذلك من قولهما: {وَقَالَتِ الْيَهُودِ لَيْسَ النَّصَارَى عَلَى شَيْءٍ
وَقَالَتِ النَّصَارَى لَيْسَ الْيَهُودُ عَلَى شَيْءٍ وَهُمْ يَتَّلُوُنَ الْكِتَابَ} قال: إن كلاماً يتلوا في كتابه تصدق
من كفر به، أن يكفر اليهود بعيسى وعندهم التوراة فيها ما أخذ الله عليهم على لسان موسى
بالتصديق بعيسى، وفي الإنجيل ما جاء به بعيسى بتصديق موسى وما جاء من التوراة من عند الله وكل
يكفر بما في يد صاحبه. وهذا القول يقتضي أن كلاماً من الطائفتين صدق فيما رمت به الطائفة
الأخرى، ولكن ظاهر سياق الآية يقتضي ذمهم فيما قالوه مع علمهم بخلاف ذلك، وهذا قال تعالى:
{وَهُمْ يَتَّلُوُنَ الْكِتَابَ} أي وهم يعلمون شريعة التوراة والإنجيل، كل منهما قد كانت مشروعة في
وقت، ولكنهم تجادلوا فيما بينهم عناداً وكفراً ومقابلة للفاسد بالفاسد قوله: {كَذَلِكَ قَالَ الَّذِينَ لَا
يَعْلَمُونَ مِثْلُ قَوْلِهِمْ} بين بهذا جهل اليهود والنصارى فيما تقابلوا به من القول وهذا من باب الإيماء
والإشارة، وقد اختلف فيمن عن بقوله تعالى: {الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ} قال ابن جرير: قلت لعطاء: من
هؤلاء الذين لا يعلمون؟ قال: أمم كانت قبل اليهود والنصارى وقبل التوراة والإنجيل، وقال السدي:
{كَذَلِكَ قَالَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ} هم العرب قالوا ليس محمد على شيء، واختار أبو جعفر بن جرير
أنها عامة تصلاح للجميع وليس ثم دليل قاطع يعين واحداً من هذه الأقوال والحمل على الجميع أولى،
والله أعلم.

وقوله تعالى: {فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ} أي أنه تعالى يجمع بينهم يوم
المعاد ويفصل بينهم بقضائه العدل الذي لا يجوز فيه ولا يظلم مثقال ذرة، وهذه الآية كقوله تعالى في
سورة الحج: {إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِئِينَ وَالنَّصَارَى وَالْمُجْسَوْسُ وَالَّذِينَ أَشْرَكُونَ إِنَّ اللَّهَ

يَفْصِلُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ} ، وكما قال تعالى: {قُلْ يَجْمَعُ بَيْنَنَا رَبُّنَا مَنْ يَفْتَحُ بَيْنَنَا بِالْحَقِّ وَهُوَ الْفَتَاحُ الْعَلِيمُ} .

(1/108)

175 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "اَحْتَجَتِ النَّارُ وَاجْنَّةً، فَقَالَتِ النَّارُ: يَدْخُلُنِي الْمُتَكَبِّرُونَ، وَ [ص: 258] الْمُتَجَرِّبُونَ وَقَالَتِ الْجَنَّةُ: لَا يَدْخُلُنِي إِلَّا الصُّفَّاءُ وَالْمَسَاكِينُ، فَقَالَ لِلنَّارِ: أَنْتِ عَذَابِي الْنَّقْمُ بِكِ مِنْ شِئْتُ، وَقَالَ لِلْجَنَّةِ: أَنْتِ رَحْمِي أَرْحُمُ بِكِ مِنْ شِئْتُ "

(1/257)

176 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا يَرْبِّي الرَّبِّيْ حِينَ يَرْبِّي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَنْتَهِبُ ثُبَّهَةً ذَاتَ شَرَفٍ يَرْفَعُ إِلَيْهِ فِيهَا النَّاسُ أَعْيُنَهُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ»

(1/258)

177 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "يَنْزِلُ رَبُّنَا فِي كُلِّ لَيْلَةٍ إِلَى سَماءِ الدُّنْيَا حِينَ يَمْكُّ نَصْفَ الظَّلَلِ الْآخِرِ، أَوْ ثُلُثِ الظَّلَلِ، فَيَقُولُ: مَنْ ذَا الَّذِي يَدْعُونِي فَأَسْتَحِيْبُ لَهُ؟ مَنْ ذَا الَّذِي يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيْهِ؟ مَنْ ذَا الَّذِي يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرُ لَهُ؟ حَتَّى يَطْلُعَ الْفَجْرُ، أَوْ يَنْصَرِفَ الْقَارِئُ مِنْ صَلَةِ الصُّبْحِ"

(1/259)

178 - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ: ثنا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «تَوَضَّهُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ وَلَوْ مِنْ ثُورٍ أَقْطِ» ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، وَإِنَّا نَتَوَضَّهُ بِالْحَبِّيْمِ وَقَدْ أَعْلَمَنِي عَلَى النَّارِ، وَإِنَّ نَدَهُنِ بِالْدُّهْنِ وَقَدْ أَعْلَمَنِي عَلَى النَّارِ قَالَ: فَقَالَ: يَا ابْنَ أَخِي، إِذَا سَعَتَ الْحَدِيثَ يُحَدَّثُ بِهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَا تَضْرِبْ لَهُ الْأَمْثَالَ

(1/260)

179 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا
عُمْرَى، فَمَنْ أَعْمَرَ شَيْئًا فَهُوَ لَهُ»

(1/261)

180 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى رَحْمَتَيْنِ
»، قَالَ مُحَمَّدٌ: حَسِبْتُهُ يَقُولُ: مِنَ الظُّهُرِ، ثُمَّ سَلَمَ فَانْصَرَفَ، ثُمَّ جَلَسَ فَجَاءَهُ دُوَّا الْبَدَنِينَ فَقَالَ: يَا
رَسُولَ اللَّهِ، أَفْصَرْتِ الصَّلَاةَ أَمْ نَسِيْتَ؟ فَقَالَ: «كُلُّ ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ» قَالَ: بَلَى، وَالَّذِي هُوَ أَنْزَلَ
عَلَيْكَ الْكِتَابَ قَالَ: مُمْ أَفْبَلَ عَلَى الْقَوْمِ فَقَالَ: «يَقُولُ ذِي الْيَدَيْنِ تَقُولُونَ؟» قَالُوا: نَعَمْ قَالَ: فَقَامَ
فَأَمَّ الرَّكْعَتَيْنِ الْأَخِيرَتَيْنِ

(1/262)

181 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا قَامَ
أَحَدُكُمْ مِنَ النَّوْمِ فَلَيْقُرِغْ عَلَى يَدِهِ مِنْ وَضُوئِهِ، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي أَيْنَ بَاتَ يَدْهُ». قَالَ قَنْ الْأَشْجَعُ
إِلَيْهِ هُرَيْرَةَ: فِإِذَا جِئْنَا مِهْرَاسَكُمْ هَذَا كَيْفَ نَصْنَعُ؟ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّكَ

(1/263)

182 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ
الْوِصَالِ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ تُوَاصِلُ قَالَ: «إِنِّي لَسْتُ كَهَمْيَتَكُمْ، إِنِّي أَبِيْتُ بُطْعَمِنِي رَبِّي
وَيَسْقِينِي»

(1/264)

183 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:
«دَخَلَتْ اُمْرَأَةُ النَّارِ فِي هَرَّةٍ رَبَطَتْهَا، فَلَمْ تُطْعِمْهَا، وَلَمْ تُسْقِهَا وَلَمْ تُرْسِلْهَا فَتَأْكُلَ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ»

(1/265)

184 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَوْلَا الْهِجْرَةُ لَكُنْتُ امْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ وَلَوْلَا أَنَّ النَّاسَ يَسْلُكُونَ وَادِيًّا، أَوْ شِعْبًا وَسَلَكْتُ الْأَنْصَارَ وَادِيًّا، أَوْ شِعْبًا لَسَلَكْتُ وَادِيَ الْأَنْصَارِ، أَوْ شِعْبَهُمْ»

(1/265)

185 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "إِذَا أَحَبْتَ عَبْدِي لِقَائِي أَحْبِبْتُ لِقَاءَهُ، وَإِذَا [ص: 266] كَرِهْتَ عَبْدِي لِقَائِي كَرِهْتُ لِقَاءَهُ، فَقَالَ قَائِلٌ لِأَبِي هُرَيْرَةَ: فَلَيْسَ مِنَّا أَحَدٌ إِلَّا وَهُوَ يَكْرَهُ الْمَوْتَ، قَالَ: إِنَّهُ إِذَا كَانَ ذَلِكَ كُشِفَ لَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ"

(1/265)

186 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْعَجْمَاءُ جُرْحُهَا جُبَارٌ، وَالْمَعْدُنُ جُبَارٌ، وَفِي [ص: 267] الرِّكَازِ الْخَمْسُ»

(1/266)

187 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَيْسَ الْغَنِيُّ عَنْ كَثْرَةِ الْعَرْضِ، وَإِنَّمَا الْغَنِيُّ غَنِيُّ النَّفْسِ»

(1/267)

188 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَكَعَ فِي صَلَاةِ الصُّبُحِ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، [ص: 268] فَقَالَ: «اللَّهُمَّ أَنْجِ عَيَّاشَ بْنَ رَبِيعَةَ، اللَّهُمَّ أَنْجِ سَلَمَةَ بْنَ هِشَامٍ، اللَّهُمَّ أَنْجِ الْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ اللَّهُمَّ أَنْجِ الْمُسْتَضْعِفِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطَافَتَكَ عَلَى مُضَرَّ، اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا عَلَيْهِمْ سِينَ كَسِينِي يُوسُفَ» ثُمَّ خَرَّ سَاجِدًا

(1/267)

189 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " إِنَّ الْإِمَامَ لِيُؤْتَمِ بِهِ، فَإِذَا كَبَرَ فَكَبَرُوا، وَإِذَا رَكِعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ فَقُولُوا: رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، وَإِنْ صَلَّى [ص: 269] جَالِسًا فَصَلُّوا جُنُوْسًا أَجْمَعِينَ "

(1/268)

190 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «خَيْرُ نِسَاءِ رِكْنِ الْإِلَيْلِ نِسَاءُ قُرْيَشٍ، أَحْنَاهُ عَلَىٰ يَتِيمٍ فِي صِغْرِهِ، وَأَرْعَاهُ عَلَىٰ زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ»

(1/269)

191 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ قَالَ: «لَوْ حَدَّثْتُكُمْ بِكُلِّ مَا أَعْلَمُ» قَالَ حَسِيبُتُهُ يَقُولُ: لَرَمِيَّتُمُونِي بِالْقُطْعِ " وَلَكِنَّ اللَّهَ الْمُوَعِدُ، وَلَوْلَا آيَةً فِي كِتَابِ اللَّهِ مَا حَدَّثْتُكُمْ شَيْئًا؛ إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ {إِنَّ الَّذِينَ يَكْحُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَاهْدَى مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَلَعْنُهُمُ الْلَاعُنُونَ } [البقرة: 159]

(1/270)

192 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، «أَنَّ ابْنَ عَامِرَ أَرْسَلَ إِلَى عُثْمَانَ بِخَارِيَةَ، فَخَلَّا بِهَا فَأَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا زَوْجًا فَكَفَّ عَنْهَا، وَكَتَبَ إِلَى ابْنِ عَامِرٍ يَعِيبُ عَلَيْهِ ذَلِكَ»

(1/270)

193 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: " كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُ حَتَّىٰ نَقُولَ: لَا يُفَطِّرُ، وَيُفَطِّرُ حَتَّىٰ نَقُولَ: لَا يَصُومُ، وَمَأْرُهُ فِي شَهْرٍ أَكْثَرَ مِنْهُ صِيَامًا فِي شَعْبَانَ كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ إِلَّا قَلِيلًا، بَلْ كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ كُلَّهُ "

(1/271)

194 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ جِرْبِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَعَدَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَاعَةٍ يَأْتِيهِ فِيهَا، فَلَذَهَبَتْ تِلْكَ السَّاعَةَ وَلَمْ يَأْتِهِ قَالَ: فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِذَا جِرْبِيلُ بِالنَّابِ قَالَ: «مَا مَنْعَلُكَ أَنْ تَدْخُلَ؟» قَالَ: «إِنَّ فِي الْبَيْتِ [ص: 272] كُلَّمَا، وَإِنَّا لَا نَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةً» قَالَ: فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْكَلْبِ فَأُخْرَجَ، ثُمَّ أَمَرَ بِالْكِلَابِ أَنْ تُفْتَنَ

(1/271)

195 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَتْ لَنَا حَصِيرَةٌ نَسْطُطُهَا بِالنَّهَارِ، وَنَخْتَرِجُهَا عَلَيْنَا بِاللَّيْلِ قَالَتْ: فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةً فَسَمِعَ مِنْ كَانَ فِي الْمَسْجِدِ صَلَاتَهُ فَأَصْبَحُوْ فَدَكْرَهُ أُولَئِكَ لِلنَّاسِ، فَكَثُرُوا فِي اللَّيْلَةِ الثَّانِيَةِ، قَالَتْ: فَاطَّلَعَ إِلَيْهِمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «أَكْلَفُوْ مِنَ الْأَعْمَالِ مَا تُطِيقُوْنَ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمْلُّ حَتَّى تَمْلُوْنَ» قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: وَكَانَ أَحَبُّ الْأَعْمَالِ إِلَيْهِ [ص: 273] رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَدْوَمُهَا وَإِنْ قَلَّ، وَكَانَ إِذَا صَلَّى صَلَاةً أَثْبَتَهَا

(1/272)

196 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ: «قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُورَةً عَلَى الْمِنْبَرِ، فَقَالَ أَبُو ذَرٍّ لِأُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ: مَنْ أَنْزَلَتْ هَذِهِ السُّورَةَ؟ فَقَالَ لَهُ أُبَيُّ: مَا كَانَ لَكَ مِنْ صَلَاتِكِ إِلَّا مَا لَعُوتَ، قَالَ فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «صَدَقَ أُبَيُّ»

(1/273)

197 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شَعْبَةَ، قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا ذَهَبَ الْمَذْهَبَ أَبْعَدَ، قَالَ: فَذَهَبَ لِحَاجَتِهِ، وَهُوَ بِعَضُّ أَسْفَارِهِ قَالَ: فَقَالَ: «أَتَنْتِنِي بِوَضُوءٍ» قَالَ: فَحِنْثَهُ بِوَضُوءٍ فَتَوَضَّأَ، فَأَخْرَجَ يَدَيْهِ مِنْ تَحْتِ اجْبَةِ، فَتَوَضَّأَ، وَمَسَحَ عَلَى الْحَفَنِ

(1/275)

198 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنتِ قَيْسِ أَنَّهَا كَانَتْ تَحْتَ رَجُلٍ مِنْ بَنِي خَزْرُومَ، فَطَلَّقَهَا أَبْنَتَهُ فَأَرْسَلَتْ إِلَيْ أَهْلِهِ تَبْتَغِي النَّفَقَةَ، فَقَالُوا: لَيْسَتِ لَكِ عَلَيْنَا نَفَقَةً قَالَ: فَذَكِّرْ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «لَيْسَتِ لَكِ عَلَيْهِمْ نَفَقَةً، وَعَلَيْكِ الْعِدَّةُ، وَإِنْتَقِلِي إِلَى أُمِّ شَرِيكٍ» ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ أُمَّ شَرِيكٍ يَدْخُلُ عَلَيْهَا إِخْوَتَهَا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ، فَانْتَقِلِي إِلَى ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ، فَإِنَّهُ رَجُلٌ أَعْمَى [ص: 277] إِنْ وَضَعَتِ ثَوْبَكِ لَمْ يَرَ شَيْئًا، وَلَا تَفُوتِنَا بِنَفْسِكِ» قَالَ: فَلَمَّا حَدَّثَ ذَكَرَهَا رَجُالٌ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: فَإِنَّ أَنْتُمْ عَنْ أَسَامَةَ؟ قَالَ: فَكَانَ أَهْلَهَا كَرِهُوا ذَلِكَ فَقَالَتْ: لَا وَاللَّهِ لَا أَنْكُحُ إِلَّا الَّذِي قَالَ فَنَكَحَهُ، قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرُو: فَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَنَّ عَائِشَةَ كَانَتْ تَقُولُ: يَا فَاطِمَةُ اتَّقِيِ اللَّهَ فَقَدْ عَرَفْتِ فِي أَيِّ شَيْءٍ كَانَ ذَلِكَ

(1/276)

199 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ نَافِعِ بْنِ عَبْدِ الْحَارِثِ الْخَزَاعِيِّ، قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَائِطًا مِنْ حَوَائِطِ الْمَدِينَةِ، فَقَالَ لِبَلَالٍ: «أَمْسِكْ عَلَيَّ الْبَابَ» قَالَ: فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ يَسْتَأْذِنُ، وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَالِسٌ، فَادْعَى رِجْلِيهِ، فَجَاءَ بِلَالٌ فَقَالَ: هَذَا أَبُو بَكْرٍ يَسْتَأْذِنُ فَقَالَ: «إِنَّدُنْ لَهُ وَبَشِّرُهُ بِالْجَنَّةِ» قَالَ: فَجَاءَ فَجَلَسَ مَعَهُ عَلَى الْقُفَّ، وَدَلَّ رِجْلِيهِ قَالَ: ثُمَّ ضَرَبَ الْبَابُ، فَجَاءَ بِلَالٌ فَقَالَ: هَذَا أَعْمَرُ يَسْتَأْذِنُ فَقَالَ: «إِنَّدُنْ لَهُ وَبَشِّرُهُ بِالْجَنَّةِ» قَالَ: فَجَاءَ فَجَلَسَ، وَدَلَّ رِجْلِيهِ عَلَى الْقُفَّ مَعَهُ، ثُمَّ ضَرَبَ الْبَابُ فَجَاءَ بِلَالٌ فَقَالَ: هَذَا عُشْمَانُ يَسْتَأْذِنُ فَقَالَ: «إِنَّدُنْ لَهُ وَبَشِّرُهُ بِالْجَنَّةِ وَمَعَهَا بَلَاءً»

(1/278)

200 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرُو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ شَرِبَ الْحُمْرَ فَاجْلِدُوهُ، ثُمَّ إِنْ شَرِبَ فَاجْلِدُوهُ، ثُمَّ إِنْ شَرِبَ الرَّابِعَةَ فَاقْتُلُوهُ»

(1/280)

201 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ: حِثْتُ أَبَا سَعِيدِ الْحَدْرِيَّ فَقُلْتُ: يَا [ص: 281] أَبَا سَعِيدِ هَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَذْكُرُ هَذِهِ الْحَوَارِجَ؟ قَالَ: «لَا وَلَكِنِي سَمِعْتُهُ يَذْكُرُ قَوْمًا يَتَعَمَّلُونَ فِي الدِّينِ يَحْقِرُ أَحَدُكُمْ صَلَّاهُ اللَّهُ عِنْدَ صَلَاتِهِ، وَصَوْمَاهُ عِنْدَ صَوْمِهِ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ

السَّهُمْ مِنَ الرَّمِيَّةِ، فَأَخَذَ سَهْمَهُ فَنَظَرَ فِي نَصْلِهِ فَلَمْ يَرَ شَيْئًا، ثُمَّ نَظَرَ فِي رِصَافِهِ فَلَمْ يَرَ شَيْئًا، ثُمَّ نَظَرَ فِي الْقَدْرِ فَتَمَارَى أَيْرَى شَيْئًا أَمْ [ص: 282] لَا؟»

(1/280)

202 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَرْزُقُهُمْ طَعَامًا فَكَانُوا يَسْتَطِيُّونَ، وَيَرِدُونَ، فَهَاهُمْ عَنْهُ»

(1/282)

203 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «فُضِّلَتْ صَلَاةُ الجَمَاعَةِ عَلَى صَلَاةِ الْفَدِ حَمْسًا وَعِشْرِينَ دَرَجَةً»

(1/282)

204 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَفَ عَلَى الْحُجُّوْنِ فَقَالَ: «وَاللَّهِ إِنَّكُمْ لَتَحِرُّ أَرْضَ اللَّهِ وَأَحَبُّ أَرْضَ اللَّهِ إِلَيَّ اللَّهِ، وَاللَّهُ لَوْ أَنِّي لَمْ أُخْرَجْ مِنْكُمْ مَا حَرَجْتُ، وَإِنَّمَا أَحْلَتُ لِي سَاعَةً مِنَ النَّهَارِ وَهِيَ سَاعَتِي هَذِهِ مِنَ النَّهَارِ حَرَامٌ إِلَيْيَّ يَوْمُ الْقِيَامَةِ لَا يُعْضُدُ شَجَرُهَا، وَلَا يُحْشِّ جَبَلُهَا وَلَا يُلْتَقِطُ ضَالَّتِهَا إِلَّا مُنْشِدٌ» فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ شَاهٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِلَّا إِلَذِّهِرَ [ص: 284] إِنَّهُ لِقُبُورِنَا وَبَيْوِنَا أَوْ فُيُونَا وَبَيُونَا

(1/283)

205 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: "كُنْتُ أَنَا مُعْتَرِضَةً فَيُصَلِّي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَنَا أَمَامَهُ حَتَّىٰ إِذَا [ص: 285] أَرَادَ أَنْ يُوتَرْ قَالَ: «تَسْحِي»

(1/284)

206 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ: أَنْبَأَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرُو بْنَ الْعَاصِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ بَيْتَهُ فَقَالَ: «يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرُو أَمْ أَخْبَرْ أَنَّكَ تَكَلَّفُ قِيَامَ اللَّيْلِ وَصِيَامَ النَّهَارِ؟»

قال: قُلْتُ: إِنِّي لَا فَعُلُّ فَقَالَ: «إِنَّ مِنْ حَسِيبِكَ وَلَا تَقُولُ أَفْعَلُ أَفْعَلُ أَنْ تَصُومَ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةً أَيَّامٍ فَالْحُسْنَةُ بِعَشْرِ أَمْنَالِهَا إِلَى سَبْعِمَائَةِ ضِعْفٍ، فَكَانَكَ صُمِّتَ الدَّهْرَ كُلُّهُ» قَالَ: فَغَلَظْتُ فَغَلَظْتُ عَلَيَّ، قَالَ: فَقُلْتُ: إِنِّي أَجِدُ يَقْوِيَةً عَنْ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «إِنَّ مِنْ حَسِيبِكَ وَلَا تَقُولُ لِي أَفْعَلُ أَنْ تَصُومَ مِنْ كُلِّ جُمُعَةٍ [ص: 286] ثَلَاثَةً أَيَّامٍ» قَالَ: فَغَلَظْتُ فَغَلَظْتُ عَلَيَّ، قَالَ فَقُلْتُ: إِنِّي لَا أجِدُ يَقْوِيَةً عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: «إِنَّ أَعْدَلَ الصِّيَامِ عِنْدَ اللَّهِ نِصْفُ الدَّهْرِ صَوْمٌ دَاؤُدَّ، إِنَّ لِعِينِيكَ عَلَيْكَ حَقًا، وَلَا هُنْكَ عَلَيْكَ حَقًا، وَإِنَّ لِضَيْفِكَ عَلَيْكَ حَقًا» ، قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرُو يَقُولُ بَعْدَ أَنْ أَذْرَكَنَاهُ السِّرُّ وَضَعْفَ: لَأَنْ أَكُونَ قِيلْتُ رُخْصَةً رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَهْلِي وَمَالِي

(1/285)

207 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "أَوْلَيَائِي الْمُنْتَقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَإِنْ كَانَ نَسَبْ أَقْرَبٌ مِنْ نَسَبِ، فَلَا يُأْتِيَنَ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِالْأَعْمَالِ وَتَأْتُونَ بِالدُّنْيَا تَحْمِلُونَهَا عَلَى أَعْنَاقِكُمْ فَتَقُولُونَ: يَا مُحَمَّدُ، فَاقُولْ: كَذَا وَكَذَا" قَالَ: فَصَرَفَ الرَّبِيعُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِرَأْسِهِ يَمِينًا وَشَمَالًا، أَيْ أُغْرِضُ عَنْكُمْ

(1/286)

208 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ: قَالَ اللَّهُ: «أَنَا الرَّحْمَنُ، وَهِيَ الرَّحْمُ، اشْتَقَّتُ لَهَا مِنْ أَسْمِي فَمَنْ يَصِلُّهَا أَصِلُّهُ، وَمَنْ يَقْطَعُهَا أَقْطَعُهُ فَابْتَهُ»

(1/287)

209 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدٍ يِهِ هَذَا خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ إِلَّا الْمَسْجِدُ الْحَرَامُ» . قَالَ مُحَمَّدٌ: وَحَدَّثَنِي سَلْمَانُ الْأَغْرِيُّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمِيلُهُ

(1/288)

210 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: جَاءَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَشْرَ الْوَسَطَ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ، فَلَمَّا أَصْبَحَ مِنْ عِشْرِينَ رَجَعَ وَرَجَعْنَا مَعْهُ فَنَامَ فَأُرِيَ لَيْلَةٌ

الْقُدْرِ فَأَنْسِيَهَا، فَلَمَّا كَانَ الْعَشِيُّ جَلَسَ عَلَى الْمِنْبَرِ فَخَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ: «إِنِّي قَدْ أُرِبِّتُ لَيْلَةَ الْقُدْرِ فَأَنْسِيَتُهَا كَأَيِّ أُرَابِيْ أَسْجُدُ فِي الْمَاءِ وَالظِّلِّينَ، فَبَتَّعُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَّلِيْنَ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ فِي الْوَتْرِ مِنْهَا، فَإِنَّ اللَّهَ وَتُرْ يُحِبُّ الْوَتْرَ، وَمَنْ كَانَ اعْتَكَفَ مَعِي فَلَيَرْجِعْ إِلَى مُعْتَكِفِهِ» قَالَ: ثُمَّ هَاجَتْ عَلَيْنَا السَّمَاءُ تِلْكَ [ص: 290] الْعَشِيَّةُ الْمُقْبِلَةُ، فَكَانَ سَقْفُ الْمَسْجِدِ عَرِيشًا مِنْ جَرِيدٍ، فَوَكَفَ الْمَسْجِدُ، فَوَالَّذِي أَكْرَمَهُ، لَرَأَيْتُهُ يُصَلِّي لَنَا صَلَاةَ الْفَجْرِ لَيْلَةً إِحْدَى وَعِشْرِينَ، وَإِنَّ جَيْنَهُ وَأَرْبَبَةَ أَنْفِهِ لَنِي الْمَاءِ وَالظِّلِّينَ

(1/289)

211 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ: «أَنَّ أَبَاهُ طَلَقَ أُمَّهُ وَهُوَ مَرِيضٌ، فَمَاتَ فِي مَرْضِهِ ذَلِكَ، فَوَرِثَهَا عُثْمَانُ مِنْهُ»

(1/290)

212 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ: أَخْبَرْتُنِي عَائِشَةُ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيلِ إِحْدَى عَشْرَةَ رُكْعَةً، مِنْهَا رَكْعَتَانِ يُصَلِّيهِمَا وَهُوَ جَالِسٌ، وَيُصَلِّي إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ رُكْعَتَيْنِ قَبْلَ الصُّبْحِ، فَتِلْكَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رُكْعَةً»

(1/291)

213 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي وَجْهِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ: «مَا فَعَلْتَ الدُّهْيِيْهُ؟» قَوْلُتُ: هَذِهِ عِنْدِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: «أَتَبْيَنِي إِلَيْكَ» وَهِيَ بَيْنِ التِّسْعَ إِلَى الْخَمْسِ، ثُمَّ جَعَلَهَا فِي كَفِهِ [ص: 292] وَقَالَ: «مَا ظُنِّ مُحَمَّدٌ بِاللَّهِ لَوْ لَقِيَ اللَّهَ وَهِيَ عِنْدَهُ؟ أَنْفِقِيهَا»

(1/291)

214 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَقَاصٍ أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ كَيْفَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي الرُّكْعَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ؟ قَالَتْ: «كَانَ يَقُولُ وَهُوَ جَالِسٌ حَتَّى إِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكِعَ قَامَ فَرَكَعَ»

(1/292)

215 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَجُلَيْنِ مِنْ بَلِيِّ أَسْلَمَا، قَالَ: فَقُتِلَ أَحَدُهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَأَخْرَ [ص: 293] الْآخَرُ بَعْدَ الْمَقْتُولِ سَنَةً مُّمَّ ماتَ، قَالَ طَلْحَةُ: فَرَأَيْتُ الْجَنَّةَ فِي النَّاسِ، فَرَأَيْتُ الْآخَرَ مِنَ الرَّجُلَيْنِ أَذْخَلَ الْجَنَّةَ قَبْلَ الْأَوَّلِ فَاصْبَحْتُ فَحَدَّثْتُ النَّاسَ بِذَلِكَ فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «أَلَيْسَ قَدْ صَامَ بَعْدَهُ رَمَضَانَ، وَصَلَّى بَعْدَهُ سَنَةً سِتَّةً آلَافِ رُكْعَةٍ وَكَذَا وَكَذَا رُكْعَةً؟»

(1/292)

216 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَى فِي الْجَنَّةِ يُقْتَلُ بِغُرَّةٍ عَبْدٌ أَوِ امْمَةٌ فَقَالَ الَّذِي قُضِيَ عَلَيْهِ: أَنْعَرْتُ عَنْ مِنْ لَا شَرِبَ، وَلَا أَكَلَ، وَلَا نَطَقَ، وَلَا اسْتَهَلَ، مِثْلُ ذَلِكَ يُطَلِّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنْ هَذَا يُقَوِّلُ شَاعِرًا، فِيهِ غَرَّةٌ»

(1/295)

217 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّهُ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ هَلْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنَامُ وَهُوَ جُنْبٌ؟ فَقَالَتْ: «نَعَمْ وَلَكِنَّهُ كَانَ يَتَوَضَّأُ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ، وَيَغْسِلُ فَرْجَهُ ثُمَّ يَنَامُ»

(1/296)

218 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ مِنْبَرِي هَذَا عَلَى تُرْعَةٍ مِنْ تُرْعَ الجَنَّةِ»

(1/296)

219 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعَا أَبَا بَكْرَ فَاسْتَعْمَلَهُ عَلَى صَدَقَاتِ بَنِي هُدَيْمٍ فَلَمَّا تَوَلَّ أَبُو بَكْرٍ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا أَبَا بَكْرٍ لَا تَأْتِينِي

يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِكَ بَعِيرُ لَهُ رُغَاءُ، أَوْ شَاهَدَهَا يُعَارُ» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اعْفُنِي فَاعْفَاهُ، ثُمَّ دَعَا سَعْدًا بْنَ عُبَادَةَ فَاسْتَعْمَلَهُ عَلَيْهِمْ، ثُمَّ قَالَ لَهُ الَّذِي قَالَ لِأَيِّ بَكْرٍ، فَقَالَ سَعْدٌ: إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ يُعِينَنِي اللَّهُ

(1/297)

220 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا تَنْعُوا إِمَامَ اللَّهِ
مَسَاجِدَ اللَّهِ، وَلَيُخْرُجُنَّ إِذَا خَرَجُنَّ تَفَلَّاتٍ»

(1/298)

221 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ
قَبْلَكُمْ بِكُثْرَةِ سُوَالِهِمْ أَبْيَاءَهُمْ، وَاحْتِلَافُهُمْ عَلَى أَبْيَائِهِمْ، لَا تَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ إِلَّا أَحْبَرْتُكُمْ عَنْهُ» ،
قَالَ: فَقَامَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَدَّافَةَ السَّهْمِيَّ فَقَالَ: مَنْ أَبِي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: «أَبُوكَ حَدَّافُهُ بْنُ قَيْسٍ»
قَالَ: فَلَمَّا رَجَعَ إِلَى أُمِّهِ: فَقَالَتْ: وَيْنَكَ مَا حَمَلَكَ عَلَى الَّذِي صَنَعْتَ؟ كُنَّا أَهْلَ جَاهِلِيَّةً، وَأَعْمَالٍ
قَبِيقَةٍ، فَقَالَ لَهَا: إِنْ كُنْتُ لَأُحِبُّ أَنْ أَعْلَمَ أَبِي مَنْ كَانَ

(1/299)

222 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَتَشْبَعُنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ
قَبْلَكُمْ بَاغَا بِنَاعَ، وَذِرَا غَيْرَاعَ، [ص: 300] وَشِبْرَا بِشِبْرِ، حَتَّى لَوْ دَخَلُوا فِي جَحْرٍ ضَبٍّ لَدَخَلُتُمْ
مَعَهُمْ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى؟ قَالَ: «فَمَنْ؟»

(1/299)

223 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَنَا: «النَّاسُ
تَبَعُ لِقُرِيشٍ فِي هَذَا الْأَمْرِ، خِيَارُهُمْ تَبَعُ لِخِيَارِهِمْ، وَشِرَارُهُمْ تَبَعُ لِشِرَارِهِمْ»

(1/300)

224 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مُغِيْرَةَ بْنِ نَوْفَلٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّهُ قَالَ: «أَمَّا مَنْ عَمِرَ بْنُ الْخَطَابِ أَنْ أَصْرَبَ مَنْ كَانَ يُصَلِّي الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ بِالدِّرَّةِ»

(1/301)

225 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرُو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي فَتَادَةَ، قَالَ: أَتَيْتُ بِجَنَازَةً، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: [ص: 302] «أَعْلَمُهُ دَيْنُ»؟ فَقَالُوا: نَعَمْ، عَلَيْهِ دِينَارَانِ قَالَ: «هَلْ تَرَكَ هَذَا وَفَاءً؟» قَالُوا: لَا، قَالَ: «فَصَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ» قَالَ أَبُو فَتَادَةَ: هُمَا عَلَيَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: فَقَامَ فَصَلَّى عَلَيْهِ

(1/301)

226 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ عَلَيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي رَحْبَةِ الْكُوفَةِ يَقُولُ: [ص: 303] "نَهَايِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَا أَفُولُ: نَهَاكُمْ عَنْ لُبِّ الْقُسْبِيِّ، وَالْمُعَصْفَرِ، وَعَنْ تَحْنِمِ الدَّهَبِ، وَعَنْ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ وَأَنَا رَاكِعٌ"

(1/302)

227 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرُو، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ بَلَالِ بْنِ الْحَارِثِ الْمُؤْنِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ رِضْوَانِ اللَّهِ، وَمَا يَظْنُ أَنْ تَبْلُغَ مَا بَلَغَتْ، فَيَكْتُبُ اللَّهُ لَهُ بِكَا رِضْوَانَهُ إِلَيْ يَوْمٍ [ص: 304] يَلْقَاهُ، وَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ سَخْطِ اللَّهِ، وَمَا يَظْنُ أَنْ تَبْلُغَ مَا بَلَغَتْ، فَيَكْتُبُ اللَّهُ بِهَا عَلَيْهِ سَخْطَهُ إِلَيْ يَوْمِ يَلْقَاهُ»

(1/303)

228 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ الْقُرَاطَ، يَصِيحُ فِي الْمَسْجِدِ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ أَرَادَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ بِسُوءِ أَذَابَهُ اللَّهُ كَمَا يَدُوبُ الْمُلْحَ في الْمَاءِ»

(1/306)

229 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْقُوبَ، مَوْلَى الْحُرْقَةِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذْرَهُ الْمُؤْمِنُ إِلَى أَنْصَافِ السَّاقَيْنِ، وَأَسْفَلَ ذَاكَ إِلَى مَا فَوْقَ الْكَعْبَيْنِ، فَمَا كَانَ أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ فَفِي النَّارِ»

(1/307)

230 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ مُلِيْحِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ مَوْلَى السَّعْدِيَّنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ: [ص: 308] إِنَّ الَّذِي يَخْفِضُ وَيَرْفَعُ قَبْلَ الْإِمَامِ فَإِنَّمَا نَاصِيَتُهُ بِيَدِ الشَّيْطَانِ

(1/307)

231 - عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ الْزُّهْرِيِّ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي صَلَاةَ الصُّبْحِ، ثُمَّ يَرْجُ نِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ مُتَلِّفَاتٍ بِمُرْوُطِهِنَّ، فَلَا يُعْرَفُنَّ

(1/308)

232 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ عَبِيَّدَةَ بْنِ سُفْيَانَ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ أَبِي الْجَعْدِ الصَّمْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ تَرَكَ الْجَمْعَةَ ثَلَاثَ مَرَاتٍ نَهَاوْنَا بِهَا، طَبَعَ اللَّهُ عَلَى قَلْبِهِ»

(1/309)

233 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْحَكَمِ بْنِ ثَوْبَانَ، أَنَّ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيَّ، أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ عَلْقَمَةَ بْنَ مُجَرْزَ عَلَى بَعْثٍ أَنَا فِيهِمْ، حَتَّى إِذَا بَلَغْنَا رَأْسَ غَرَاتِنَا، أَوْ كُنَّا بِعِظِّ الطَّرِيقِ أَذْنَ لِطَائِفَةٍ مِنَ الْجِيشِ، وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُذَافَةَ بْنُ قَيْسِ السَّهْمِيِّ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ بَدْرٍ، وَكَانَتْ فِيهِ دُعَابَةٌ، فَنَزَّلْنَا بِعِظِّ الطَّرِيقِ، ثُمَّ أَوْقَدَ الْقَوْمُ نَارًا، فَقَالَ: أَلَيْسَ لِي عَلَيْكُمُ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ؟ قَالُوا: بَلَى قَالَ: فَمَا أَنَا بِأَمْرِكُمْ بِشَيْءٍ إِلَّا صَنَعْتُمُوهُ؟ قَالُوا: نَعَمْ قَالَ: فَإِنِّي أَعْرُمُ عَلَيْكُمْ بِحَقِّي وَطَاعَتِي إِلَّا تَوَاثِبُتُمْ فِي هَذِهِ النَّارِ، قَالَ: فَقَامَ بَعْضُ الْقَوْمِ فَتَحَجَّرَ حَتَّى طَنَّ أَنْهُمْ وَاتَّبَعُونَ

فيها، فقال: أجلسوا فياما كنت أضحك معاكم، فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم بعد أن قدموا، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من أمركم منه معصية الله فلا تطعوه»

(1/310)

234 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرُو، عَنْ مَكْحُولِ الدِّمْشِقِيِّ أَنَّ سَلْمَانَ الْفَارِسِيَّ مَرَّ عَلَى ابْنِ السِّمْطِ، وَهُوَ مُرَايِطٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَالَ: أَلَا أَرْغِبُكَ فِيمَا أَنْتَ فِيهِ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «رِبَاطُ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنْ صِيَامٍ شَهْرٍ وَقِيَامِهِ، وَمَنْ ماتَ مُرَايِطًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ جَرِيَ لَهُ عَمَلُهُ، أَوْ نَمَّا لَهُ عَمَلُهُ، وَوُقِيَ فِتْنَةَ الْقَبْرِ»

(1/311)

235 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَرْمَلَةَ، عَنْ حَارِثَ بْنِ [ص: 312] حُفَافِ بْنِ إِيمَاءِ الْغِفارِيِّ، قَالَ قَالَ حُفَافُ بْنُ إِيمَاءِ: رَكَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: «غِفارٌ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ، وَأَسْلَمَ سَالَمَهَا اللَّهُ، وَعَصَيَّةَ عَصَتِ اللَّهُ وَرَسُولَهُ، اللَّهُمَّ الْعَنْ بَنِي لَهْيَانَ، وَالْعَنْ رِعَالَ وَذَكْوَانَ» ثُمَّ وَقَعَ سَاجِدًا، قَالَ حُفَافٌ: فَجَعَلْتُ لَغْنَةَ الْكُفَّرَةِ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ

(1/311)

236 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ [ص: 313] أَنَّ «عَائِشَةَ كَانَتْ تَأْذِنُ لِمَنْ أَرْضَعَ أَخْوَاهَا وَبَنَاتِ أَخْتِهَا، وَلَا تَأْذِنَ لِمَنْ أَرْضَعَ نِسَاءً إِخْوَهَا وَبَنِي أَخِيهَا»

(1/312)

237 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُسْيَطِ الْلَّيْثِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، وَأَبِي سَلَمَةَ وَعَطَاءِ وَسَلِيمَانَ بْنِ يَسَارٍ: «أَنَّ الرَّضَاعَةَ، مِنْ قِيلِ الرَّجُلِ لَا تُحِرِّمُ شَيْئًا»

(1/313)

238 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَمْعَةَ أَنَّ أَمَّهُ زَيْنَبَ بْنَتَ أَبِي سَلَمَةَ أَرْضَعَتْهَا اَسْمَاءُ بْنَتُ أَبِي بَكْرٍ امْرَأَ الزُّبَيرِ فَقَالَتْ رَبِّنِيْ: كَانَ يَدْخُلُ عَلَيَّ الزُّبَيرُ وَأَنَا أَمْتَشِطُ، فَيَأْخُذُ بِقَرْنِيْ مِنْ قُرُونِ رَأْسِيْ فَيَقُولُ: أَقْبِلُ عَلَيَّ فَحَدَّثَنِيْ، أَرَى أَنَّهُ أَبِي وَأَنَّ وَلَدَهُ إِخْرَقٌ، قَالَتْ: ثُمَّ إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيرِ أَرْسَلَ قَبْلَ الْحَرَّةِ إِلَيَّ يَخْطُبُ ابْنَتِيْ أَمْ كُلُّهُمْ عَلَى أَخِيهِ حَمْزَةَ بْنِ الزُّبَيرِ، وَكَانَ حَمْزَةُ لِلْكَلْبِيَّةِ [ص: 315] فَقُلْتُ لِرَسُولِهِ: وَهَلْ تَحِلُّ لَهُ وَإِنَّمَا هِيَ بْنَتُ أَخِتِهِ؟، فَأَرْسَلَ عَبْدَ اللَّهِ إِلَيَّ: إِنَّمَا تُرِيدُنِيْ الْمُنْعَنَ لِمَا قَبِيلَكِ، لَيْسَ لَكِ بِأَخٍ، إِنَّكِ وَمَا وَلَدْتِ اسْمَاءُ إِخْرَقَ، وَمَا كَانَ مِنْ وَلَدِ الزُّبَيرِ مِنْ غَيْرِ اسْمَاءِ فَلَيْسُوْا لَكِ بِإِخْرَقٍ، فَأَرْسَلَيَّ فَسَلَيَّ عَنْ هَذَا، فَأَرْسَلَتْ، فَسَأَلَتْ وَاصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُتَوَافِرُوْنَ، وَأَمْهَاتُ الْمُؤْمِنِيْنَ، فَقَالُوا لَهَا: «إِنَّ الرَّضَاْعَةَ مِنْ قِبْلِ الرَّجُلِ لَا تُحِرِّمُ شَيْئًا، فَانْكَحْتُهَا إِيَّاهُ، فَلَمْ تَرْلُ عِنْدَهُ حَتَّىْ هَلَكَتْ»

(1/314)

239 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْمَكِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَمْرُتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْضَاءِ، لَا أَكُفُّ شَعْرًا، وَلَا ثُوبًا»

(1/315)

240 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ الصَّدَقَةَ عَنْ ظَهْرِ غَيْرِهِ، وَالْيَدُ الْعُلِيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى، وَابْدَأْ مِنْ تَعُولُ»

(1/316)

241 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «غَفَارٌ، وَأَسْلَمٌ، وَمُرْبَّةٌ، وَمَنْ كَانَ مِنْ جُهَنَّمَةَ خَيْرٌ مِنَ الْحَلِيفَتَيْنِ غَطَّافَانَ، وَأَسَدِ، وَقَيْمِ، وَهَوَازِنَ، وَنِزَالِهِمْ فَإِنَّهُمْ أَهْلُ الْخَيْلِ وَالْوَبَرِ»

(1/316)

242 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَشَجَرَةً يَسِيرُ الرَّاكِبُ فِي ظِلِّهَا مِائَةَ سَنَةٍ لَا يَقْطَعُهَا، وَأَقْرَءُوا إِنْ شِئْتُمْ {وَظِلٌّ مَمْدُودٌ} [الواقعة: 30] قَالَ: وَفِي الْجَنَّةِ مَا لَا عَيْنٌ

رأَتْ، وَلَا أَذِنْ سَمِعْتْ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ، افْرَأُوا إِنْ شِئْتُمْ {فَلَا [ص: 317] تَعْلَمُ نَفْسُ مَا أُحْفِيَ هُمْ مِنْ فُرْةَ أَعْيَنْ جَزَاءً مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ} [السجدة: 17] "وقال: "مَوْضِعُ سَوْطِ أَحْدَاثِكُمْ فِي الْجَنَّةِ حَيْثُرِ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، وَافْرَأُوا إِنْ شِئْتُمْ {فَمَنْ رُخِّرَ عَنِ النَّارِ وَأَدْخَلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْغُرُورِ" [آل عمران: 185]

(1/316)

رابعاً أحاديث العلاء بن عبد الرحمن

(1/318)

243 - حَدَّثَنَا عَلَيْيُ بْنُ حُبْرَ قَالَ: ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرَ قَالَ: ثنا الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ يَعْقُوبَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثٍ: صَدَقَةٌ جَارِيَةٌ، أَوْ عِلْمٌ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٌ صَالِحٌ يَدْعُو لَهُ"

(1/318)

244 - حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ، وَالْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ كَفَّارَاتٌ لِمَا بَيْنُهُنَّ، مَا لَمْ تُعْشَنِ الْكَبَائِرُ»

(1/318)

245 - حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا يَصِيرُ عَلَى لَأْوَاءِ الْمَدِينَةِ وَشَدَّدَهَا أَحَدٌ مِنْ أُمَّتِي إِلَّا [ص: 319] كُنْتُ لَهُ شَفِيعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، أَوْ شَهِيدًا»

(1/318)

246 - حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ رَأَيَ فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَأَيَ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَمَثَّلُ بِي»

(1/319)

247 - حَدَّثَنَا أَعْلَمُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ دَعَا إِلَى الْهُدَىٰ كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أَجْوَرِ مَنْ تَبَعَهُ، لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أَجْوَرِهِمْ شَيْئًا، وَمَنْ دَعَا إِلَى ضَلَالَةِ كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الْإِيمَانِ مِثْلُ آثَامِ مَنْ تَبَعَهُ، لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ آثَامِهِمْ شَيْئًا»

(1/319)

248 - حَدَّثَنَا أَعْلَمُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ لَا يَأْمُنُ جَارُهُ بِوَائِفَةِ هُنَّا

(1/319)

249 - حَدَّثَنَا أَعْلَمُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "فُضِّلْتُ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ بِسِتٍ: أُعْطِيَتْ جَوَامِعُ الْكَلِمِ، وَنُصِرْتُ بِالرُّغْبِ، وَأُحِلْتُ لِي الْغَنَائِمُ، وَجُعِلْتُ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا، وَأُرْسِلْتُ إِلَى الْخُلُقِ كَافِةً، وَحُتِّمَ بِي التَّبِيُّونَ"

(1/320)

250 - حَدَّثَنَا أَعْلَمُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَتَدْرُونَ مَا الْغَيْبَةُ؟ قَالُوا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ: «ذِكْرُكُ أَحَدَكَ بِمَا يَكْرُهُ» قِيلَ: أَفَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ فِي أَخِي مَا أَقُولُ؟ قَالَ: «إِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ فَقَدِ اعْتَبَتْهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ مَا تَقُولُ فَقَدْ بَهَتَهُ»

(1/320)

251 - حَدَّثَنَا أَعْلَمُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ أَبِيهِ مَاتَ وَتَرَكَ مَالًا وَلَمْ يُوصِّ، فَهَلْ يُكَفَّرُ عَنْهُ إِنْ تَصَدَّقْتُ عَنْهُ؟ فَقَالَ: «نَعَمْ»

(1/320)

252 - حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ وَاحِدَةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْرًا»

(1/321)

253 - حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الشَّاؤُبُ فِي الصَّلَاةِ مِنَ الشَّيْطَانِ إِذَا تَنَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَكُظِّمْ مَا اسْتَطَاعَ»

(1/321)

254 - حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا ثُوِّبَ لِالصَّلَاةِ فَلَا تَأْتُوهَا، وَإِنْتُمْ تَسْعَوْنَ، الْتُّوْهَا وَعَلَيْكُمُ السَّكِينَةُ، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلَّوْا، وَمَا فَاتَكُمْ فَأَتَمُوا، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا كَانَ يَعْمَدُ إِلَى الصَّلَاةِ فَهُوَ فِي صَلَاةٍ»

(1/321)

255 - حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "إِذَا دَعَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَقُلِ: اللَّهُمَّ إِنِّي شِئْتُ، وَلَكِنْ لِيْعَزِّمْ وَلِيُعْظِمِ الرَّغْبَةَ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَتَعَاظِمُهُ خَيْرٌ أَعْطَاهُ"

(1/322)

256 - حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَوْ يَعْلَمُ الْمُؤْمِنُ مَا عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الْعُقُوبَةِ مَا طَمَعَ بِجَنَّتِهِ أَحَدٌ، وَلَوْ يَعْلَمُ الْكَافِرُ مَا عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الرَّحْمَةِ مَا قَنَطَ مِنْ جَنَّتِهِ أَحَدٌ»

(1/322)

257 - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ بْنُ نَجِيحٍ، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ هُؤْلَاءِ الَّذِينَ ذَكَرَ اللَّهُ فِي الْقُرْآنِ إِنْ تَوَلَّنَا اسْتُبْدِلُوكُمْ بِنَا، ثُمَّ لَا يَكُونُونَا أَمْنَا لَنَا؟ قَالَ: وَكَانَ سَلْمَانُ إِلَى جَنْبِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: [ص: 323] فَضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَهُ عَلَى فِخْدِ سَلْمَانَ فَقَالَ: "هَذَا وَقْوَمُهُ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ كَانَ الْإِيمَانُ مَنْوَطًا بِالثُّرُبِ لَتَنَاهَوْلَهُ رِجَالٌ مِنْ فَارِسَ، قَالَ عَلِيُّ: وَمَأْسِمُ هَذَا الْحَدِيثِ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ وَمَأْحَدُّهُ بِهِ

(1/322)

258 - حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا تَطْلُعُ الشَّمْسُ وَلَا تَغْرُبُ عَلَى يَوْمٍ أَفْضَلٍ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ، وَمَا مِنْ ذَاهِبٍ إِلَّا وَهِيَ تَفْرُغُ لِيَوْمِ الْجُمُعَةِ إِلَّا هَدِينُ النَّقْلِينَ مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ، وَعَلَى كُلِّ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ مَلَكٌ يَكْتَبُنَ الْأَوَّلَ فَالْآخِرَ، فَكَرِجْلٍ قَدَّمَ بَدَنَةً، وَكَرِجْلٍ قَدَّمَ بَقَرَةً، وَكَرِجْلٍ قَدَّمَ شَاهَ، وَكَرِجْلٍ قَدَّمَ طَائِرًا، وَكَرِجْلٍ قَدَّمَ بَيْضَةً، فَإِذَا قَعَدَ الْإِمَامُ طَوَّيَ الصَّحْفُ»

(1/324)

259 - حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: "قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: «إِذَا هُمْ عَبْدِي بِخَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلُهَا كَتَبْتُهَا لَهُ حَسَنَةً، فَإِنْ عَمِلَهَا كَتَبْتُهَا لَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ إِلَى سَبْعِمِائَةٍ ضِعْفٍ، وَإِذَا هُمْ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلُهَا لَمْ أَكُتبْهَا عَلَيْهِ، فَإِنْ عَمِلَهَا كَتَبْتُهَا عَلَيْهِ سَيِّئَةً وَاحِدَةً»

(1/325)

260 - حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْعَيْنَانِ تَزْنِيَانِ وَاللِّسَانُ يَزْنِي، وَالْيَدَانِ تَزْنِيَانِ، وَالرِّجْلَانِ تَزْنِيَانِ، وَيُجْعَلُ ذَلِكَ الْفَرْجُ أَوْ يُكَذَّبُهُ»

(1/325)

261 - حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى الْمَقْبَرَةَ فَقَالَ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٌ مُؤْمِنُونَ وَإِنَّا بِكُمْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَا حُفُونَ، وَدِدْنُثُ أَنَا قُدْ رَأَيْنَا إِخْوَانَنَا»

قالوا: أَوْلَسْنَا يَا خَوَانِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «بَلْ أَنْتُمْ أَصْحَابِي، إِخْرَاجِيَّ الَّذِينَ يَأْتُونَ بَعْدَكُمْ» قَالُوا: كَيْفَ تَعْرِفُ مَنْ لَمْ يَأْتِ بَعْدَ أُمَّتِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ رَجُلًا لَهُ حَيْلٌ غَرَّ مُحَجَّلَةً بَيْنَ ظَهْرِيْ حَيْلَ دُهْمٍ بِهِمْ أَلَا يَعْرِفُ حَيْلَهُ؟» قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «فَإِنَّهُمْ يَأْتُونَ غَرَّ مُحَجَّلِينَ مِنَ الْوُضُوءِ، وَأَنَا فِرَطُهُمْ عَلَى الْحُوْضِ، أَلَا لَيَذَادُنَّ رِجَالٌ عَنْ حُوْضِي كَمَا يَذَادُ الْبَعِيرُ الصَّالِلُ، [ص: 327] أَنَّا دِيْهِمْ: أَلَا هَلْمَ، فَيَقَالُ: إِنَّهُمْ قَدْ بَدَلُوا بَعْدَكَ فَأَقُولُ: فَسُخْنًا فَسُخْنًا

(1/326)

262 - حَدَّثَنَا العَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِيهِ هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا يَحْوِي اللَّهُ بِهِ الْحَطَايَا، وَيَرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتِ؟» قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ، وَكَثْرَهُ الْحَطَا إِلَى الْمَسَاجِدِ، وَانِتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ فَدَلِيلُكُمُ الرِّبَاطُ»

(1/327)

263 - حَدَّثَنَا العَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِيهِ هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَتَدْرُونَ مَنِ الْمُفْلِسُ؟» قَالُوا: الْمُفْلِسُ فِينَا مَنْ لَا دِرْهَمَ لَهُ وَلَا مَتَاعَ قَالَ: «فَإِنَّ الْمُفْلِسَ مِنْ أُمَّتِي مَنْ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلَاةٍ وَرِزْكًا وَصِيَامٍ، قَدْ شَتَمَ هَذَا، وَقَذَفَ هَذَا، وَأَكَلَ مَا لَهُ، [ص: 328] وَسَفَكَ دَمَ هَذَا، وَضَرَبَ هَذَا، فَيُقْضَى هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، فَإِنْ فَنِيَتْ حَسَنَاتُهُ قَبْلَ أَنْ يُقْضَى مَا عَلَيْهِ، أَخِذَ مِنْ حَطَّا يَاهُمْ فَطَرِحْتُ عَلَيْهِ، ثُمَّ طَرِحْ فِي النَّارِ»

(1/327)

264 - حَدَّثَنَا أَبُو طَاهِرٍ مُحَمَّدٌ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ مُحَمَّدٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ السَّرَّاجُ، ثنا قُتْبَيْهُ: نَا الْلَّيْثُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ مَيْمُونٍ الْحَضْرَمِيِّ، أَنَّ أَبَا مُوسَى الْغَافِقيِّ، سَعَ عَقْبَةَ بْنَ عَامِرِ الْجُهْنِيِّ، يُحَدِّثُ عَلَى الْمُنْبَرِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَادِيثَ، [ص: 329] فَقَالَ أَبُو مُوسَى: إِنَّ صَاحِبَكُمْ هَذَا لَحَافِظٌ أَوْ هَالِكٌ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ آخِرُ مَا عَهِدَ إِلَيْنَا أَنْ قَالَ: «عَلَيْكُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ، وَسَتَرْجِعُونَ إِلَى قَوْمٍ يُحَدِّثُونَ الْحَدِيثَ عَنِّي، فَمَنْ قَالَ عَلَيَّ مَا لَمْ أَقُلْ فَلَيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ، وَمَنْ حَفِظَ شَيْئًا فَلَيُحَدِّثَهُ»

(1/328)

265 - حَدَّثَنَا جَدِّي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنُ حُرْيَةَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ، ثنا [ص: 330] حَفْصُ بْنُ جُمِيعٍ، عَنْ سَمَالٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَقْبَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ مَوْلَى هَلْكَ، وَكَانَ أَئُوهُ نَصْرَانِيًّا، وَتَرَكَ أَبَاهُ وَبَنِيهِ أَخِيهِ، وَهُمْ بَأْوَعُهُمْ - شَرْعًا فِيهِ سَوَاءٌ - قَالَ أَنَسُ: «أَنْتُمْ شُرَكَاءُ فِي الْمِيرَاثِ»

(1/329)

266 - حَدَّثَنَا جَدِّي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ حُمْرَانَ، ثنا خَالِدُ الْحَدَّادُ، عَنْ أَبِي تَمِيمَةَ الْجَيْمِيِّ، عَنْ أَبِي الْمُلَيْحَ بْنِ أَسَامَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كُنْتُ رَدِيفَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ [ص: 331] فَعَنْ رَبِيعَةَ، فَقُلْتُ: تَعْسِ الشَّيْطَانُ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "لَا تَقُلْ: تَعْسِ الشَّيْطَانُ، فَإِنَّهُ يَعْظُمُ حَتَّى يَصِيرَ مِثْلَ الْبَيْتِ فَيَقُولَ: يَقُولُ، وَلَكِنْ قُلْ: بِسْمِ اللَّهِ، فَإِنَّهُ يَصْغُرُ حَتَّى يَصِيرَ مِثْلَ الدَّابَّةِ"

(1/330)

267 - حَدَّثَنَا جَدِّي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ، ثنا رُهْبَرُ [ص: 332] بْنُ هُنَيْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ النَّصْرِيِّ، عَنْ زُفَرَ بْنِ وَثِيمَةَ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا تَنَاشِدُوا الْأَشْعَارَ فِي الْمَسَاجِدِ، وَلَا تُقَامْ فِيهَا الْحُدُودُ»

(1/331)

268 - حَدَّثَنَا جَدِّي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنُ حُرْيَةَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ، ثنا سُفِيَّانُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: "هُنَيْدًا أَنْ نَدْخُلَ عَلَى الْمَعِيَّبَاتِ

(1/334)

269 - حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ التَّقَفِيُّ السَّرَّاجُ: ثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، ثنا الْلَّيْثُ، عَنْ يَرِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ الْحَارِثِ بْنِ يَعْقُوبَ، عَنْ [ص: 335] يَعْقُوبَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ بُشَّرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ، عَنْ حَوْلَةِ بِنْتِ حَكِيمِ السُّلَمِيَّةِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

أَنَّهُ قَالَ: "مَنْ نَزَلَ مِنْ لِلَّهِ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ، لَمْ يَضُرُّهُ شَيْءٌ حَتَّىٰ يَرْتَحِلَ مِنْ مَنْ تِلِهِ ذَلِكَ"

(1/334)

270 - حَدَّثَنَا جَدِّي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ: ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَلْفٍ: ثَنَا رَوَادُ بْنُ الْجَرَاحَ، ثَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْحَنْفِيُّ، عَنْ بُكَيْرِ الدَّامِغَانِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهُوَ يَقُولُ: «أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ جُبِّ الْخَرْنِ، أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ جُبِّ الْخَرْنِ» قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا جُبِّ الْخَرْنِ؟ قَالَ: «جُبُّ فِي وَادٍ فِي قَعْدَرِ جَهَنَّمَ تَسْتَجِيرُ مِنْهُ جَهَنَّمُ كُلَّ يَوْمٍ أَرْبِعِمَائَةَ مَرَّةً، أَعَدَّهُ اللَّهُ لِلْقُرَاءِ [ص: 336] الْمُرَايَنَ بِأَعْمَالِهِمْ، وَإِنَّ أَبْغَضَ الْخَلْقِ إِلَى اللَّهِ قَارِئُ يَرُوزُ الْخَمَالَ»

(1/335)

271 - أَخْبَرَنَا الشَّيْخُ الْإِمامُ أَبُو الْحَجَاجِ يُوسُفُ بْنُ حَلَيلِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الدِّمَشْقِيُّ قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ فِي رَابِعِ شَهْرِ رَمَضَانَ سَنَةَ ثَمَانِ وَثَلَاثِينَ وَسَيْمَائَةً، قِيلَ لَهُ: أَخْبَرْكُمُ الشَّيْخُ أَبُو الْفَرجِ يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعْدِ الْقَنْفِيِّ، قَدِيمَ عَيْنِكُمْ دِمْشَقَ قِرَاءَةً عَلَيْهِ بِكَا، وَأَنَا أَسْمَعُ فِي صَفَرٍ فِي سَنَةِ ثَلَاثٍ وَثَمَانِيَنَ وَحُمْسِيَّمَائَةٍ، فَاقْرَأْهُ بِهِ، قَالَ: أَنَا أَبُو طَاهِرٍ عَبْدِ الْواحِدِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْمُهَيْمِ الصَّبَاعِيُّ، سَنَةَ سَتِّ عَشْرَةَ وَحُمْسِيَّمَائَةٍ قَالَ: قُرِئَ عَلَى أَبِي طَاهِرٍ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ حُزَيْمَةَ بْنِ الْمُغَيْرَةِ بْنِ صَالِحٍ بْنِ بَكْرٍ وَأَنَا أَسْمَعُ، قَالَ: حَدَّثَنِي جَدِّي أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ حُزَيْمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلَيُّ بْنُ حُبَّرِ السَّعْدِيِّ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرِ الْمَدِيِّ، ثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْقُوبَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَا نَقْصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ، وَمَا زَادَ اللَّهُ عَبْدًا بِعْفُوٍ إِلَّا عِزًّاً، وَمَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ لِلَّهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ»

(1/339)

272 - حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ سِتُّ» قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا هُنَّ؟ قَالَ: «إِذَا لَقِيْتَهُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، وَإِذَا دَعَاكَ فَأْجِبْهُ، وَإِذَا اسْتَنْصَحَكَ فَانْصَحْهُ، وَإِذَا عَطَسَ فَحَمِدْ اللَّهَ فَشَمِّتْهُ، وَإِذَا مَرَضَ فَعَدْهُ، وَإِذَا

[ص: 340] مَاتَ فَاتَّبِعْهُ»

(1/339)

273 - حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَيِّ هُرِيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " لَا يَقُولُ أَحَدُكُمْ عَبْدِي وَأَمِي، فَكُلُّكُمْ عَبْدُ اللَّهِ، وَكُلُّ نِسَائِكُمْ إِمَاءُ اللَّهِ، وَلَكُنْ لِيَقُولُ: غُلَامِي، وَجَارِيَّي، وَفَتَّاي، وَفَتَّايٍ "

(1/340)

274 - حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَيِّ هُرِيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: [ص: 341] « لَا عَدُوٌّ، وَلَا هَامَةٌ، وَلَا نَوْءٌ، وَلَا صَفَرٌ »

(1/340)

275 - حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَيِّ هُرِيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: « لَا يَجْتَمِعُ كَافِرٌ وَقَاتِلُهُ فِي التَّارِ أَبَدًا »

(1/341)

276 - حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَيِّ هُرِيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: « خَلَقَ اللَّهُ مِائَةً رَحْمَةً، فَوَضَعَ وَاحِدَةً بَيْنَ خُلْقِهِ، وَخَبَّأَ عِنْدَهُ مِائَةً إِلَّا وَاحِدَةً »

(1/342)

277 - حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَيِّ هُرِيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: « مَا مِنْ دَاءٍ إِلَّا وَفِي الْحُبَّةِ السَّوْدَاءِ مِنْهُ شِفَاءٌ إِلَّا السَّامُ » يَعْنِي الْمُوتَ

(1/342)

278 - حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الإِيمَانُ يَمَانٌ، وَالْكُفْرُ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ، وَالسَّكِينَةُ فِي أَهْلِ الْغَنَمِ، وَالْفَخْرُ وَالرِّيَاءُ فِي الْفَدَادِينَ مِنْ أَهْلِ [ص: 343] الْحُنْيَلِ وَالْوَبَرِ»

(1/342)

279 - حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «يَأَيُّهَا النَّاسُ مَنْ قَبْلِ الْمَشْرِقِ، وَهِمَتْنَاهُ الْمَدِينَةُ حَتَّى يَنْزِلَ دُبُرَ أَخِدٍ، ثُمَّ تَصْرِفُ الْمَلَائِكَةُ وَجْهَهُ قِبْلَ الشَّامِ، وَهُنَالِكَ يَهْلِكُ»

(1/343)

280 - حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَخْرُجَ ثَلَاثُونَ دَجَالًا كَذَابًا كُلُّهُمْ يَزْعُمُ [ص: 344] أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ، حَتَّى يُقْبَضَ الْعِلْمُ، وَتَظْهَرَ الْفَتْنَةُ، وَيَكْثُرَ الْمُرْجُ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا الْمُرْجُ؟ قَالَ: «الْقُتْلُ الْقُتْلُ»

(1/343)

281 - حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْيَمِينُ الْكَاذِبَةُ مَنْفَقَةٌ لِلسِّلْعَةِ مُحْكَفَةٌ لِلْكَسْبِ»

(1/344)

282 - حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْكَوْدُونَ الْحَقُوقَ إِلَى أَهْلِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى تُقَادَ الشَّاةُ الْجُلْحَاءُ مِنَ الشَّاةِ الْقُرْنَاءِ» [ص: 345]

(1/344)

283 - حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ سِتَّاً: طُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَالدُّجَالُ، وَالدُّخَانُ، وَالدَّابَّةُ، وَحَاصَّةُ الْحَدِّكُمْ، وَأَمْرُ الْعَامَةِ " "

(1/345)

284 - حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: «إِذَا بَلَغَ بْنُو أَبِي الْعَاصِ ثَلَاثَيْنَ، كَانَ دِينُ اللَّهِ دَخَّلًا، وَمَالُ اللَّهِ نُخَلًا، وَعِبَادُ اللَّهِ [ص: 346] حُوَلًا»

(1/345)

285 - حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا، فَإِذَا طَلَعَتْ مِنْ مَغْرِبِهَا آمَنَ النَّاسُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ، فَيَوْمَئِذٍ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلٍ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا حَيْرًا»

(1/347)

286 - حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ فَتَنَا كَقْطَعَ اللَّيْلَ الْمُظْلِمِ، يُضْبِحُ الرَّجُلُ مُؤْمِنًا وَيُمْسِي كَافِرًا، وَيُمْسِي مُؤْمِنًا، وَيُضْبِحُ كَافِرًا، يَبْيَعُ دِينَهُ بِعَرْضِ مِنَ الدُّنْيَا»

(1/348)

287 - حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْمُسْتَبَانُ مَا قَالَ، فَعَلَى الْبَادِيِّ مَا لَمْ يَعْنِدِ الْمَظْلُومُ»

(1/348)

288 - حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْجَرْسُ مِنْ مَزَامِيرِ الشَّيْطَانِ»

(1/348)

289 - حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ عَلَى صُبْرَةِ طَعَامٍ، فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِيهَا، فَنَالَتْ أَصَابِعُهُ بَلَّا، فَقَالَ: «مَا هَذَا يَا صَاحِبَ الطَّعَامِ؟» فَقَالَ: أَصَابَتْهُ السَّمَاءُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «أَفَلَا جَعَلْتَهُ فَوْقَ الطَّعَامِ حَتَّى يَرَاهُ النَّاسُ؟» ثُمَّ قَالَ: «مَنْ عَشَ فَلَيْسَ مِنَّا»

(1/348)

290 - حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَجُلًا قَالَ: سَعْرٌ لَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «إِنَّمَا يَرْفَعُ اللَّهُ وَيَحْفَضُ، وَإِنِّي لَا رُجُوْنَ أَنَّ الْقَى اللَّهَ وَلَيْسَ لِأَحَدٍ عِنْدِي مُظْلَمَةٌ» فَقَالَ لَهُ آخَرُ: سَعْرٌ، فَقَالَ: «اللَّهُ

(1/349)

291 - حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ صَلَّى صَلَادَةً لَمْ يَقْرَأْ فِيهَا بِأُمِّ الْقُرْآنِ فَهِيَ حِدَاجٌ، فَهِيَ حِدَاجٌ، غَيْرُ قَامٍ»

(1/349)

292 - حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ، وَقَرَا أَبِي بْنِ كَعْبٍ أُمِّ الْقُرْآنِ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِي التَّوْرَاةِ وَالْإِنجِيلِ، وَلَا فِي الزُّبُورِ، وَلَا فِي الْقُرْآنِ مِثْلَهَا، وَإِنَّهَا السَّبْعُ الْمَثَانِي، وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ الَّذِي أُعْطِيْتُ»

(1/350)

293 - حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَيِّهِ، هُرِبْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «اَتَّقُوا الْلِّعَانِيْنَ» قِيلَ: مَا هُمَا؟ قَالَ: «الَّذِي يَتَخَلَّ فِي طَرِيقِ النَّاسِ أَوْ ظِلَّهُمْ»

(1/352)

294 - حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ أَبَاهُ تَزَوَّجَ أُمًّا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، فَوَلَدَتْ وَكَانَ يَعْقُوبُ مُكَاتِبًا لِأَوْسِ بْنِ الْحَدَّاثَيْنِ، وَكَانَتْ أُمُّ عَبْدِ الرَّحْمَنِ [ص: 353] مُؤْلَهًا لِرَجُلٍ مِنَ الْحَرَقَةِ، فَأَخْتَصَمَ فِي ولَايَةِ عُشَّانَ، فَقَضَى أَنَّ مَا وَلَدَتْ أُمُّ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَيَعْقُوبُ مُكَاتِبٍ فَهُوَ لِلْحَرَقَيِّ، وَمَا وَلَدَتْ بَعْدَ عِتْقَهُ فَهُوَ لِأَوْسِ " "

(1/352)

295 - حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ قَالَ: «صَدَرْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ مِنْ مَنِيِّ، فَيَنْبَأُنَا بِالْمُحَصَّبِ حَتَّىٰ صَلَّيْنَا بِهِ الصُّبْحَ، ثُمَّ رَكِنْنَا حَتَّىٰ أَتَيْنَا الْمَسْجِدَ، فَإِذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الرَّزِيرِ يُصَلِّي لِأَهْلِ مَكَّةَ صَلَاةَ الصُّبْحِ، فَوَقَفَ ابْنُ عُمَرَ يَنْتَظِرُهُ، فَلَمَّا فَرَغَ دَخَلَ وَطَافَ بِالْبَيْتِ، ثُمَّ رَكَبَ فَلَمْ يُصَلِّ، فَسَارَ حَتَّىٰ إِذَا ارْتَفَعَ الصُّبْحُ نَزَلَ فَصَلَّى»

(1/353)

296 - حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ، "أَنَّهُ كَانَ يَوْمًا مَعَ أَبِيهِ، فَلَقِيْهِمَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: فَسَأَلَهُ أَبِي كَيْفَ كَانَتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْبَيْتِ؟ قَالَ: [ص: 354] دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ أَسَامَةَ، وَبِلَالٍ، فَلَمَّا خَرَجَا سَأَلْتُهُمَا كَيْفَ صَلَّى؟ فَقَالَا عَلَىٰ جِهَتِهِ "

(1/353)

297 - حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ، أَنَّهُ دَخَلَ عَلَىٰ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فِي دَارِهِ بِالْبَصْرَةِ حِينَ اِنْصَرَفَ مِنَ الطُّهُورِ، قَالَ: وَدَارَهُ بِجَنْبِ الْمَسْجِدِ، فَلَمَّا دَخَلْنَا عَلَيْهِ قَالَ: صَلَّيْتُمُ الْعَصْرَ؟ قُلْنَا لَهُ: إِنَّا اِنْصَرَفْنَا السَّاعَةَ مِنَ الطُّهُورِ قَالَ: فَصَلَّوْا الْعَصْرَ فَقُلْنَا وَصَلَّيْنَا، فَلَمَّا اِنْصَرَفْنَا قَالَ: سِمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ:

«تُلْكَ صَلَاةُ الْمُنَافِقِ، يَجْلِسُ يَرْقُبُ الشَّمْسَ، حَتَّىٰ إِذَا كَانَتْ بَيْنَ قَرْبِي الشَّيْطَانِ قَامَ فَنَفَرَ أَرْبَعًا، لَا يَدْكُرُ اللَّهَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا»

(1/354)

298 - حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِي كَثِيرٍ مَوْلَى مُحَمَّدٍ بْنِ جَحْشٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَحْشٍ، قَالَ: كُنَّا يَوْمًا جُلُوسًا فِي مَوْضِعِ الْجَنَائِزِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَفَعَ رَأْسَهُ فِي السَّمَاءِ، ثُمَّ وَضَعَ رَأْسَهُ عَلَى جَبْهَتِهِ فَقَالَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ مَاذَا نَزَلَ مِنَ التَّشْدِيدِ» فَسَكَنَّا وَفِرْقَنَا، فَلَمَّا كَانَ الْغُدُوُّ سَأَلْتُهُ: مَا هَذَا التَّشْدِيدُ الَّذِي نَزَلَ؟ قَالَ: «فِي الدِّينِ، وَالَّذِي نَفْسِي يِدِهِ لَوْ أَنَّ رَجُلًا قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، ثُمَّ أُحْيِي، ثُمَّ قُتِلَ، ثُمَّ أُحْيِي، ثُمَّ قُتِلَ، وَعَلَيْهِ دِينٌ، مَا دَخَلَ الْجَنَّةَ حَتَّىٰ يَنْفَضِي دِينُهُ»

(1/355)

299 - حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَحْشٍ أَنَّهُ قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَنَا مَعْمُرٌ وَفِرِخَادٌ مَكْشُوفَتَانِ، فَقَالَ: «يَا مَعْمُرُ، غَطِّ عَلَيْكَ فِرِخَدَكَ فَإِنَّ الْفِرِخَدَيْنِ عَوْرَةٌ»

(1/356)

300 - حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ، عَنْ الْعَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرُو بْنِ نُفَيْلٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنِ اقْتَطَعَ شَبَرًا مِنَ الْأَرْضِ ظُلْمًا، طَوَّقَهُ اللَّهُ إِيَّاهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ»

(1/358)

301 - حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ، عَنْ مَعْنِدِ بْنِ كَعْبٍ، عَنْ أَخِيهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ [ص: 359] السَّلَمِيِّ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنِ اقْتَطَعَ حَقًّا أَمْرِي مُسْلِمٍ بِيَمِينِهِ، فَقَدْ أَوْجَبَ اللَّهَ لَهُ النَّارَ، وَحَرَمَ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ» فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: وَإِنْ كَانَ شَيْئًا يَسِيرًا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «وَإِنْ كَانَ قَضِيبًا مِنْ أَرْزَاكِ»

(1/358)

302 - حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ عَنِ الْعَرْلِ فَلَمْ يَرَ بِهِ بَأْسًا " ١

(1/359)

303 - حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ «أَنَّهُ كَانَ لَا يَرْفَعُ يَدِيهِ فِي الصَّلَاةِ حِينَ يَقُولُ فِي [ص: 360] الرَّكْعَةِ وَفِي الثَّالِثَةِ حِينَ يَرْفَعُ مِنَ السُّجُودِ»

(1/359)

304 - حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ: شَهَدَ جَنَازَةً صَلَّى عَلَيْهَا مَرْوَانُ بْنُ الْحَكَمِ، فَدَهَبَ أَبُو هُرَيْرَةَ مَعَ مَرْوَانَ حَتَّى جَلَسَ فِي الْمَقْبِرَةِ، فَجَاءَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ فَقَالَ لِمَرْوَانَ: أَرَيْتَ يَدَكَ، فَأَعْطَاهُ يَدَهُ، فَقَالَ: قُمْ، فَقَامَ، ثُمَّ قَالَ مَرْوَانُ لِأَبِي سَعِيدٍ: لَمْ أَقْمَتْنَي؟ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا رَأَى جَنَازَةً قَامَ حَتَّى يُمْرَأَ بِهَا، وَقَالَ: «إِنَّ لِلْمَوْتِ فَرْعَانًا» فَقَالَ مَرْوَانُ: أَصَدَقَ يَا أَبا هُرَيْرَةَ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ: مَا مَنَعَكَ أَنْ [ص: 361] تُحَدِّثَنِي؟ قَالَ: كُنْتَ إِمَاماً فَجَلَسْتَ فَجَلَسْتُ

(1/360)

305 - حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذْرَةُ الْمُؤْمِنِ إِلَى أَنْصَافِ السَّائِقِينَ، فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ فِيمَا بَيْنَ الْكَعْبَيْنِ، فَمَا كَانَ أَسْفَلَ الْكَعْبَيْنِ فِي النَّارِ، لَا يَنْظُرُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى مَنْ جَرَ إِزَارَةً بَطَرًا»

(1/361)

306 - حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي فِي طَرِيقٍ فِي خَلْلٍ إِذَا أَعْجَبَتْهُ نَفْسُهُ [ص: 362] وَرِدَاؤُهُ، قَالَ: فَحُسِيفٌ بِهِ فَهُوَ يَتَجَلَّجِلُ فِي الْأَرْضِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ "

(1/361)

307 - حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: " بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي فِي طَرِيقٍ إِذْ بَصَرَ يُغْصِنْ شَوْكٌ فَقَالَ: وَاللَّهِ لَأَرْقَعَنَّ هَذَا لَا يُصِيبُ أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَرَفَعَهُ فَعَفَرَ اللَّهُ لَهُ "

(1/362)

خَامِسًا: أَحَادِيثُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي حَرْمَلَةَ مِنْ بَنِي عَامِرٍ

(1/363)

308 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، قَالَ: ثنا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَرْمَلَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهُوَ يَقْصُصُ عَلَى الْمِنْبَرِ {وَلِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّتَانِ} [الرحمن: 46] فَقُلْتُ: وَإِنْ زَنَ وَإِنْ سَرَقَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الثَّانِيَةَ: {وَلِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّتَانِ} [الرحمن: 46] فَقُلْتُ الثَّانِيَةَ: وَإِنْ زَنَ وَإِنْ سَرَقَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الثَّالِثَةِ: {وَلِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّتَانِ} [الرحمن: 46] فَقُلْتُ الثَّالِثَةَ: وَإِنْ زَنَ وَإِنْ سَرَقَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: «وَإِنْ رَغِمَ أَنْفُ أَبِي الدَّرْدَاءِ»

(1/363)

309 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ أَنَّهُ قَالَ: «أَوْصَانِي حَبِيبِي بِثَلَاثَةِ لَا أَدْعُهُنَّ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ أَبَدًا - أَوْصَانِي بِصَلَاةِ الصُّحْنِ، وَبِالْوُتْرِ قَبْلِ النَّوْمِ، وَبِصَوْمِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ»

(1/365)

310 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ عَطَاءِ أَنَّ النَّجِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «اَنْخِذُوْا بُيُوتَكُمْ مَسَاجِدَ، وَلَا تَتَّخِذُوْها قُبُورًا»

(1/365)

311 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ عَطَاءِ "أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ كَسْبِ الْحُجَّاجَامِ، وَمَهْرِ الزَّانِيَةِ، وَغَنِّ الْكَلْبِ، فَجَاءَهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي حَارِثَةَ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي لِي غُلَامًا حَجَّاجَامًا، وَإِنَّ عِنْدِي مِنْ كَسْبِهِ فَتَأْذُنْ لِي أَنْ آكُلَهُ، فَنَهَاهُ عَنْهُ وَأَذَنَ لَهُ أَنْ يَجْعَلَهُ فِي عَلْفِ نَاصِحِهِ وَلَا يَعُودَ"

(1/366)

312 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، وَسُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُضْطَرِّجًا فِي بَيْتِهِ، كَانَ شَفَاعًا عَنْ فَخِدِيهِ أَوْ سَاقِيهِ، فَاسْتَأْذَنَ أَبُو بَكْرَ فَأَذَنَ لَهُ، فَدَخَلَ، وَهُوَ عَلَى تُلْكَ الْحَالِ، فَتَحَدَّثَ، ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عُمَرَ، فَأَذَنَ لَهُ وَهُوَ كَذِيلَكَ، فَتَحَدَّثَ، ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عُثْمَانَ فَجَلَسَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَوَى عَلَيْهِ ثِيَابَهُ قَالَ مُحَمَّدٌ: وَلَا أَقُولُ ذَلِكَ فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ، فَدَخَلَ فَتَحَدَّثَ، فَلَمَّا خَرَجَ قَالَتْ عَائِشَةُ: [ص: 368] يَا رَسُولَ اللَّهِ، دَخَلَ أَبُو بَكْرٍ فَلَمْ تَهَشَّ لَهُ وَمَ تُبَالِهُ، ثُمَّ دَخَلَ عُمَرُ فَلَمْ تَهَشَّ لَهُ وَمَ تُبَالِهُ، ثُمَّ دَخَلَ عُثْمَانَ فَجَلَسَ وَسَوَّى عَلَيْكَ ثِيَابَكَ قَالَ: «أَلَا أَسْتَحْيِي مِنْ رَجُلٍ تَسْتَحْيِي مِنْهُ الْمَلَائِكَةُ؟»

(1/367)

313 - عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَطَاءِ، وَأَبِي سَلَمَةَ، وَابْنِ أَبِي عَمْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "إِذَا نُودِي بِالصَّلَاةِ أَدْبِرُ الشَّيْطَانَ، وَلَهُ ضُرَاطٌ، فَإِذَا سَكَّتَ الْمُؤْذِنُ أَقْبَلَ إِلَيَّ الْإِنْسَانُ وَهُوَ يُصَلِّي فَوَسُوسَ إِلَيْهِ فَيَقُولُ: أَذْكُرْ كَذَا أَذْكُرْ كَذَا، حَتَّى يُخْبَلَ إِلَيْهِ أَنَّهُ قَدْ أَخْدَثَ؛ لِيَقْطَعَ صَلَاتَهُ فَلَا يَقْطَعُنَّ أَحَدُكُمْ صَلَاتَهُ حَتَّى يَجْدِ بَلَالًا أَوْ يَسْمَعَ صَوْتًا أَوْ يَجِدَ رِيحًا"

(1/368)

314 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ عَطَاءِ أَنَّ رَجُلًا أَخْبَرَهُ اللَّهُ رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَضْمُنُ إِلَيْهِ حَسَنًا، وَخُسْنَيْنًا وَيَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أُحِبُّهُمَا فَاجْبِهُمَا»

(1/369)

315 - قال عطاء: وأخْبَرَنِي فُلَانُ ابْنُ أَنَّهُ كَانَ جَالِسًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِفِنَاءِ بَيْتِ أُمِّ سَلَمَةَ أَوْ فِي حُجَّرَتِهَا، وَعِنْدَهُ شَطْرُ تِمْرٍ صَدَقَةً، وَعِنْدَهُ أَحَدُ الْعَلَامِينَ حَسَنٌ أَوْ حُسَيْنٌ، فَأَخَذَ الْعَلَامُ تِمْرَةً فَأَدْخَلَهَا فِيهِ، فَرَآهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَعَفَفَ إِصْبَعَهُ وَأَخْرَجَهَا مِنْ فِيهِ فَقُلْنَا: يَا [ص: 370] رَسُولَ اللَّهِ عَلَامٌ صَغِيرٌ قَالَ: «إِنَّهَا لَا تَحِلُّ لِمُحَمَّدٍ وَلَا لِأَلِّيْلِ مُحَمَّدٍ»

(1/369)

316 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ عَطَاءٍ أَنَّ خَوْلَةَ بِنْ ثَعْلَبَةَ كَانَتْ تَحْتَ أَوْسَ بْنِ الصَّابِيتِ فَتَظَاهَرَ مِنْهَا وَكَانَ بِهِ لَمَّا فَجَاءَتْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَوْسَا تَظَاهَرَ مِنْهَا - وَدَكَرَتْ أَنَّ بِهِ لَمَّا - فَقَالَتْ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحُقْقَى مَا جِئْتَكَ إِلَّا رَحْمَةً لَهُ، إِنَّ لَهُ فِي مَنَافِعٍ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْقُرْآنَ فِيهِمَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مُرِيهٌ فَلِيُعْتَقُ رَقَبَةً» قَالَتْ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحُقْقَى مَا عِنْدَهُ رَقَبَةٌ [ص: 371] وَلَا يَلْكُحُهَا قَالَ: «مُرِيهٌ فَلِيَصُمُّ شَهْرِيْنَ مُتَنَابِعِيْنَ» قَالَتْ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحُقْقَى لَوْ كَلِفْتُهُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مَا اسْتَطَاعَ، وَكَانَ الْحُرُّ قَالَ: «مُرِيهٌ فَلِيُطْعَمُ سِتِّينَ مِسْكِينًا» قَالَتْ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحُقْقَى مَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ قَالَ: «مُرِيهٌ فَلِيُذْهَبْ إِلَيْ فُلَانِ ابْنِ فُلَانٍ، فَقَدْ أَخْبَرَنِي أَنَّ عِنْدَهُ شَطْرٌ صَدَقَةٌ، فَلِيُأْخُذْهُ مِنْهُ صَدَقَةً عَلَيْهِ ثُمَّ لِيَنْصَدِقْ بِهِ عَلَى سِتِّينَ مِسْكِينًا»

(1/370)

317 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: "رَدَفْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ عَرَفَاتٍ فَلَمَّا بَلَغَ الشَّعْبَ الْأَيْسَرَ الَّذِي دُونَ مُزْدَلَفَةَ أَتَاهُ فَيَالَ، ثُمَّ جَاءَ فَصَبَّيْتُ عَلَيْهِ الْوَضُوءَ فَقَوْضَأْتُهُ وَضُوءًا حَفِيفًا، ثُمَّ قُلْتُ: الصَّلَاةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: «الصَّلَاةُ أَمَامَكَ» فَرَكِبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى أَتَى الْمُزْدَلَفَةَ ثُمَّ نَزَلَ فَصَلَّى، ثُمَّ رَدَفَ النَّصْلَ رَسُولُ اللَّهِ عَذَّا جَمْعًا، قَالَ [ص: 373] كُرَيْبٌ: فَأَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ أَنَّ الْفَضْلَ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَرْلُ يَأْتِي حَتَّى رَمَى الْجُمُورَةَ

(1/372)

318 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ نُعْمَانَ بْنِ أَبِي عَيَّاشِ الرُّرْقِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا صَلَاةَ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرِبَ الشَّمْسُ، وَلَا صَلَاةَ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ»

(1/373)

319 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، قَالَ: وَأَخْبَرَنِي كُرَيْبٌ أَنَّ أُمَّ الْفَضْلِ بِنْتَ الْحَارِثِ بَعْثَتْهُ إِلَى مُعاوِيَةَ بِالشَّامِ قَالَ: فَقَدِيمْتُ الشَّامَ فَقَضَيْتُ حَاجَتَهَا وَاسْتَهَلَّ عَلَيَّ هِلَالُ رَمَضَانَ، وَأَنَا بِالشَّامِ، فَرَأَيْتُ الْهِلَالَ لِيَلَةَ الْجُمُعَةِ، وَرَآهُ النَّاسُ وَصَامُوا وَصَامَ مُعاوِيَةُ، فَقَدِيمْتُ الْمَدِينَةَ فِي آخِرِ الشَّهْرِ، فَسَأَلَنِي عَنْدَ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ تِمَّ ذِكْرُ الْهِلَالِ فَقَالَ: مَتَّ [ص: 374] رَأَيْتُ الْهِلَالَ؟ فَقُلْتُ: رَأَيْنَاهُ لِيَلَةَ الْجُمُعَةِ قَالَ: أَنْتَ رَأَيْتَهُ لِيَلَةَ الْجُمُعَةِ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ رَأَيْتُهُ لِيَلَةَ الْجُمُعَةِ، وَرَآهُ النَّاسُ وَصَامُوا وَصَامَ مُعاوِيَةُ فَقَالَ: لَكِنَّا رَأَيْنَاهُ لِيَلَةَ السَّبْتِ، فَلَا نَزَالُ نَصُومُ حَتَّى نُكَمِّلَ ثَلَاثِينَ أَوْ نَرَاهُ فَقُلْتُ: أَوْلًا تَكْتَفِي بِرُؤْيَا مُعاوِيَةَ وَصَيَامِهِ؟ فَقَالَ: لَا هَكَذَا أَمْرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ "

(1/373)

320 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ سَالِمٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ افْتَنَى كَلْبًا غَيْرَ كَلْبٍ مَاشِيَةً، أَوْ كَلْبٍ صَيْدٍ نَفَصَ مِنْ عَمَلِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطٌ» قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: «أَوْ كَلْبٍ حَرْثٍ

(1/374)

321 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، أَنَّهُ سَعَى سَعِيدَ بْنَ الْمُسَبِّبِ، يَقُولُ: «أَفْلَسَ مَوْلَى لِإِلَمْ حَبِيبَةَ رُوحَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَاخْتُصِمَ فِيهِ إِلَى عُثْمَانَ، فَقَضَى عُثْمَانُ أَنَّ مَنْ كَانَ افْتَنَى مِنْ حَقِّهِ شَيْئًا قَبْلَ أَنْ يَتَبَيَّنَ إِفْلَاسُهُ فَهُوَ لَهُ، وَمَنْ عَرَفَ مَتَاعَهُ بِعِينِهِ فَهُوَ لَهُ»

(1/375)

322 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، أَنَّهُ أَتَى بِجِنَازَةَ زَيْنَبَ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ قُبْيَلَ الصُّبْحِ، فَانصَرَفْنَا عَلَيْهَا مِنَ الصُّبْحِ وَكَانُوا يَغْسِلُونَ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: «إِمَّا أَنْ تُصَلُّوا عَلَيْهَا الْآنَ، وَإِمَّا أَنْ تُؤَخِّرُوهَا إِلَى أَنْ تَرْتَفَعَ الشَّمْسُ، فَإِنَّهَا تَطْلُعُ مَعَ كَذَا» فَلَمْ أَفْقَهُ الَّذِي قَالَ، فَسَأَلْتُ بَعْضَ مَنْ كَانَ قَرِيبًا مِنْهُ، فَقَالَ: «إِنَّهَا تَطْلُعُ مَعَ قَرْنِ الشَّيْطَانِ»

(1/375)

323 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ عَنِ السَّجْدَتَيْنِ الَّتِيْنِ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّيهِمَا بَعْدَ الْعَصْرِ قَالَتْ: «كَانَ يُصَلِّيهِمَا قَبْلَ الْعَصْرِ، ثُمَّ إِنَّهُ شُغِلَ عَنْهُمَا أَوْ نَسِيَهُمَا، فَصَلَّاهُمَا بَعْدَ الْعَصْرِ، ثُمَّ أَثْبَتَهُمَا، وَكَانَ إِذَا صَلَّى صَلَاةً أَثْبَتَهَا»

(1/376)

سادِسًا: أَحَادِيثُ يَرِيدَ بْنِ حُصِيفَةَ

(1/377)

324 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، ثُنَّا يَرِيدُ بْنُ حُصِيفَةَ بْنُ يَرِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْكِنْدِيِّ أَنَّ سُلَيْمَانَ بْنَ يَسَارِ، أَخْبَرَهُ أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهَ بْنَ الْحَرْجَ الْجُعْفِيَّ حَرَجَ إِلَى مُعَاوِيَةَ حِينَ كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ عَلِيِّ مَا كَانَ، فَعَدَ ابْنُ عَمٍّ لَهُ عَلَى امْرَأَةٍ كَانَتْ تَحْتَ الْفَتَى، فَأَنْكَحَهَا رَجُلًا مِنْ قَوْمِهِ، قَالَ: وَقَدْ فَارَقْنَا، فَذَكَرَ سُلَيْمَانُ بْنُ يَسَارٍ أَنَّ ابْنَ الْحَرْجَ لَمَّا بَلَغَهُ ذَلِكَ حَرَجَ حَتَّى أَتَى عَلِيًّا، فَقَالَ لَهُ عَلِيُّ حِينَ رَأَهُ: «قَدْ أَنْكَلَ يَا ابْنَ الْحَرْجِ» فَقَالَ ابْنُ الْحَرْجِ: إِنِّي وَاللَّهِ مَا رَجَعْتُ إِلَيْكَ، وَلَكِنْ بِلَغَنِي أَنَّ ابْنَ عَمٍّ لِي سَفِيهَا أَنْكَحَ امْرَأَنِي رَجُلًا فَرَجَعَنِي ذَلِكَ، وَأَنَا أُنْشِدُكَ الْعَدْلَ، فَإِنِّي وَإِنْ كُنْتُ فَارَقْتُ هَوَاكَ لَمْ أَكُفِرْ بِاللَّهِ فَرَعَمْ سُلَيْمَانَ أَنَّ عَلِيًّا قَالَ لَهُ: «وَرَجِلُكَ هَلْ لَكَ أَنْ يُرْضُوكَ؟» قَالَ: لَا أَخْذُ إِلَّا [ص: 378] الْحَقَّ، فَقَالَ لَهُ عَلِيُّ حِينَ فَعَلَ ذَلِكَ: «فَإِنِّي أَقْضِي بِأَنَّهَا إِذَا وَضَعْتُ ذَا بَطْنَهَا أَخْدَدُ الدِّيْنَ نَكْحَهَا وَلَدَهُ، وَكَانَتْ امْرَأَتُكَ إِلَيْكُمْ رَدَّا، فَضَعُوهَا عَلَى يَدِ عَدْلٍ حَتَّى تُنْفَسَ» فَقَالَ الَّذِي نَكْحَهَا: فَكِيفَ بِمَا لِي؟ قَالَ: «فَبِمَ اسْتَحْلَلتَ فَرْجَهَا؟» قَالَ ابْنُ الْحَرْجِ: فَلَمَّا طَلَّقْتُ أَوْ أَخْدَدَهَا الطَّلْقُ جَلَسْتُ بِالْبَابِ حَتَّى إِذَا وَلَدَتْ أَخْدَثُ بِيَدِهَا فَدَهَبْتُ إِلَيْهَا

(1/377)

325 - حَدَّثَنَا يَرِيدُ بْنُ حُصِيفَةَ، عَنْ بُشَّرِ بْنِ سَعِيدٍ مَوْلَى الْحَضْرَمَيِّ عَنْ أَبِي جَهِيمِ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّ رَجُلَيْنِ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ [ص: 379] تَمَارِيَا فِي آيَةِ مِنَ الْقُرْآنِ، كِلَاهُمَا يَرْزُعُمُ أَنَّهُ تَلَقَّاهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَشَيَا جَمِيعًا حَتَّى أَتَيَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكِلَاهُمَا ذَكَرَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ سَمِعَهَا مِنْهُ، فَذَكَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ أَنْزَلَ عَلَى سَبْعَةِ أَخْرُفٍ، فَلَا تَتَمَارِوا فِي الْقُرْآنِ، فَإِنَّ مِرَاءَ فِيهِ كُفْرٌ»

(1/378)

326 - حَدَّثَنَا يَرِيدُ بْنُ حُصَيْفَةَ أَنَّ بُشَّرَ بْنَ سَعِيدٍ، أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ فِي مَجْلِسِ الشَّيْبَانِيَّينَ يَذْكُرُونَ أَنَّ سُفِيَّانَ، قَالَ إِسْمَاعِيلُ: أَرَاهُ ابْنُ أَبِي الْقَرْدَ، أَخْبَرَهُمْ أَنَّ فَرَسَهُ أُعْيَتْ عَلَيْهِ وَهُوَ بِالْعُقْبَقِ، وَهُوَ فِي بَعْثٍ بَعْثَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَجَعَ إِلَيْهِ يَسْتَحْمِلُهُ، فَرَعَمَ سُفِيَّانَ كَمَا ذَكَرْنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ مَعَهُ يَبْتَغِي لَهُ بَعِيرًا فَلَمْ يَجِدْهُ إِلَّا عِنْدَ أَبِي جَهْمٍ بْنِ حُدَيْفَةَ الْعَدُوِّيَّ فَسَامَهُ بِهِ، فَقَالَ أَبُو جَهْمٍ: لَا [ص: 381] أَبِيَعُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَكِنْ خُدْهُ فَأَحْمَلُ عَلَيْهِ مَنْ شِئْتَ، فَرَعَمَ أَنَّهُ أَخَدَهُ مِنْهُ، ثُمَّ خَرَجَ مَعَهُ، حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَ بِشَرِّ الْإِهَابِ زَعَمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «يُوشِكُ الْبُنْيَانُ أَنْ يَبْلُغَ هَذَا الْمَكَانُ، وَيُوشِكُ الشَّامُ أَنْ يَفْتَحَ، فَيَأْتِيهِ رِجَالٌ مِّنْ أَهْلِ هَذَا الْبَلَدِ، فَيُعْجِبُهُمْ رِيفُهُ، وَرَحْلَوْهُ وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ، ثُمَّ يُفْتَحُ الْعُرَاقُ، فَيَأْتِي قَوْمٌ يَبْسُوْنَ فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ، إِنَّ إِبْرَاهِيمَ دَعَا لِأَهْلِ مَكَّةَ، وَإِنَّ أَسَّالَ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنْ يُبَارِكَ لَنَا فِي صَاعِنَا، وَأَنْ يُبَارِكَ لَنَا فِي مُدِّنَا كَمَا بَارَكَ لِأَهْلِ مَكَّةَ»

(1/380)

327 - حَدَّثَنَا يَرِيدُ، أَخْبَرَنِي السَّائِبُ بْنُ يَرِيدِ أَنَّهُ وَفَدَ عَلَيْهِمْ سُفِيَّانُ بْنُ أَبِي زُهْرَ الشَّنَائِيَّ فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ افْتَنَى كُلِّيَا لَا يُعْنِي عَنْهُ زَرْعَا، وَلَا ضَرْعَا نَفَصَ مِنْ عَمَلِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطٌ» قَالَ: قُلْتُ: يَا سُفِيَّانُ، أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: نَعَمْ وَرَبَّ هَذَا الْمَسْجِدِ

(1/382)

328 - حَدَّثَنَا يَرِيدُ، عَنْ عَمْرُو أَنَّ نَافِعَ بْنَ جُبَيْرٍ، أَخْبَرَهُ، أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ أَبِي العاصِ قَدِمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ أَخَذَهُ وَجْعٌ قَدْ كَادَ يَبْطِلُهُ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَرَعَمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "صَعْ يَمِينَكَ عَلَى مَكَانِكَ الَّذِي تَشْتَكِي، فَامْسَحْ بِهِ سَبْعَ مَرَاتٍ وَقُلْ: أَعُوذُ بِعَزَّةِ اللَّهِ وَقُدْرَتِهِ مِنْ شَرِّ مَا أَجِدُ" فِي كُلِّ مَسْحٍ

(1/383)

329 - حَدَّثَنَا يَرِيدُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْقَارِيِّ، أَنَّ عَلَيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، كَانَ يَقُولُ: بِتُّ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَكُنْتُ أَمْمَعُهُ إِذَا فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ وَتَبَوَّأَ مَضْجَعَهُ

يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ مِعَافَاتِكَ مِنْ عُقوبَتِكَ، وَأَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخْطِكَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ، اللَّهُمَّ لَا أَسْتَطِعُ أَنْ أُبَلِّغَ ثَنَاءً عَلَيْكَ وَلَوْ حَرَصْتُ، وَلَكِنْ أَنْتَ كَمَا أَنْتَ عَلَى نَفْسِكَ»

(1/384)

330 – حَدَّثَنَا يَزِيدُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى بِسَارِقٍ فَقَيْلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، سَرَقَ فَقَالَ: «لَا إِخَالَةُ سَرَقَ، أَسْرَقْتَ وَيْحَكَ؟» فَقَالَ، نَعَمْ، فَقَالَ: «اذْهَبُوا فَاقْطُعُوا يَدَهُ ثُمَّ اجْسِمُوهَا ثُمَّ اتْتُوْنِي بِهِ» قَالَ: فَلَمَّا أُتِيَ بِهِ قَالَ: «تُبْ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ» قَالَ: تُبْتُ إِلَى اللَّهِ قَالَ: «اللَّهُمَّ تُبْ عَلَيْهِ»

(1/385)

331 – حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ خُصَيْفَةَ عَنْ يَزِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ فُسَيْطِ الْيَشِّيِّ، [ص: 386] عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَأَلَ يَزِيدَ بْنَ ثَابِتَ عَنِ الْقِرَاءَةِ مَعَ الْإِمَامِ، فَقَالَ: «لَا قِرَاءَةَ مَعَ الْإِمَامِ فِي شَيْءٍ» وَرَأَمْ أَنَّهُ قَرَأَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالنَّجْمَ إِذَا هَوَى فَلَمْ يَسْجُدْ

(1/385)

332 – حَدَّثَنَا يَزِيدُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّ عَطَاءَ بْنَ يَسَارٍ، أَخْبَرَهُ أَنَّ السَّائِبَ بْنَ حَلَّادٍ أَخَا بَنِي الْحَارِثِ بْنَ الْحَزَّارِجِ أَخْبَرَهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: [ص: 387] «مَنْ أَخَافَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ ظَالِمًا لَهُمْ أَخَافَهُ اللَّهُ، وَكَانَتْ عَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ»

(1/386)

سَابِعًا: أَحَادِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَعْمَرِ بْنِ حَزِيرٍ أَبِي طُوَالَةَ

(1/388)

333 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، قَالَ: ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ مَعْمَرٍ بْنُ حَزْمٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَّسَ بْنَ مَالِكٍ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فَضْلُّ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ التَّبِيدِ عَلَى سَائرِ الطَّعَامِ»

(1/388)

334 - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَّسَ بْنَ مَالِكٍ، يَقُولُ: أَتَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِنْتَ مِلْحَانَ - خَالَةَ لِأَنَّسِ -، فَوَضَعَ رَأْسَهُ [ص: 389] عِنْدَهَا، ثُمَّ رَفَعَ فَضَحِكَ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَمَّ ضَحَكْتُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «رَأَيْتُ نَاسًا مِنْ أُمَّتِي يَرْكَبُونَ هَذَا الْبَحْرَ، مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ الْمُلُوكِ عَلَى الْأَسْرَةِ» قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ قَالَ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنْهُمْ» ثُمَّ صَنَعَ ذَلِكَ مَرَّتَيْنِ أُخْرَيْنِ، فَقَالَتْ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ فَقَالَ: «أَنْتِ مِنَ الْأَوَّلَيْنَ وَلَسْتِ مِنَ الْآخِرِينَ» فَتَرَوَجَهَا عِبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ، فَغَرَّاهَا فِي الْبَحْرِ، فَرَكِبَتْ مَعَ أُخْتِ مُعاوِيَةَ، فَلَمَّا قَفَلَتْ رَكِبَتْ دَابَّةً لَهَا بِالسَّاحِلِ فَتَوَقَّصَتْ إِلَيْهَا فَسَقَطَتْ فَمَاتَتْ

(1/388)

335 - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَّسَ بْنَ مَالِكٍ، يَقُولُ: أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي دَارِنَا، فَحَلَّبَتْ لَهُ شَاهَةً فَصَبَبَتْ عَلَيْهِ مِنْ مَاءِ بَثْرٍ، ثُمَّ أَعْطَيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَشَرَبَ، فَكَانَ أَبُو بَكْرٌ عَنْ يَسَارِهِ وَعُمَرُ وَجَاهُهُ، وَنَاسٌ مِنَ الْأَعْرَابِ عَنْ يَمِينِهِ، فَلَمَّا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَبُو بَكْرٌ - يُؤْذِنُهُ بِهِ؛ لِيُعْطِيهِ فَضْلَهُ -، فَأَعْطَاهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْأَعْرَابَ وَقَالَ: «الْأَيْمَنُونَ» قَالَ أَنَّسٌ: فَهُوَ سَيِّدُ

(1/390)

336 - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّهُ سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيْبِ يَسْأَلُ رَجُلًا: كَيْفَ بَلَغَكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي الْمُنَافِقِ؟ قَالَ: «إِنْ حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِنْ وَعَدَ أَحْلَفَ، وَإِنْ أُوْقِنَ خَانَ» ثُمَّ مَرَّ عَلَيْهِ رَجُلٌ آخَرُ فَسَأَلَهُ أَيْضًا فَقَالَ لَهُ مِثْنَ ذَلِكَ حَتَّى مَرَّ عَلَيْهِ [ص: 391] رَجُلَانِ أَوْ ثَلَاثَةَ كُلُّهُمْ يَقُولُ ذَلِكَ

(1/390)

337 - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ نَهَارًا - رَجُلًا مِنْ عَبْدِ الْقِيسِ كَانَ يَسْكُنُ فِي بَنْيِ النَّجَارِ وَكَانَ يَذْكُرُهُ بِفَضْلِ وَصَالَاحٍ - أَخْبَرَهُ اللَّهُ سَعَى أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: "إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لِيْسَأُلُّ الْعَبْدَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى إِنَّهُ لَيَقُولُ لَهُ: فَمَا مَعَكَ إِذْ رَأَيْتَ الْمُنْكَرَ أَنْ تُنْكِرَهُ؟ فَإِذَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَقَنَ عَبْدَهُ حُجَّتَهُ قَالَ: أَيْ رَبِّ وَتَقْتُلُ بِكَ وَفَرَقْتُ النَّاسَ"

(1/391)

338 - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَنَّ أَبَا يُونُسَ مَوْلَى عَائِشَةَ أَخْبَرَهُ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَغْفِرِيهِ، وَهِيَ تَسْمَعُ مِنْ وَرَاءِ الْبَابِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تُدْرِكُنِي الصَّلَاةُ وَأَنَا جُنْبُ فَاصُومُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَأَنَا تُدْرِكُنِي الصَّلَاةُ، وَأَنَا جُنْبُ فَاصُومُ» فَقَالَ: لَسْتَ مِثْلَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنِبِكَ وَمَا تَأْخَرَ فَقَالَ: «وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَحْشَاكُمْ لِلَّهِ وَأَعْلَمَكُمْ بِمَا أَنْتُ

(1/392)

ثَامِنًا: أَحَادِيثُ جَعْفَرِ بْنِ حُمَّادٍ بْنِ عَلَيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلَيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

(1/393)

339 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثَمَّ إِسْمَاعِيلُ ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ حُمَّادٍ بْنِ عَلَيِّ بْنِ حُسَيْنِ بْنِ عَلَيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَكَثَ بِالْمَدِينَةِ تِسْعَ سِنِينَ لَمْ يَحْجُّ، ثُمَّ أَذْنَ بِالْحِجَّةِ، فَقَيْلَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَاجٌّ، فَقَدِيمُ الْمَدِينَةِ بَشَرٌ كَثِيرٌ كُلُّهُمْ يُحِبُّ أَنْ يَأْتِمَ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَيَفْعَلَ كَمَا يَفْعَلُ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى أَتَى مَسْجِدَ ذِي الْحَلْيَفَةِ فَصَلَّى فِيهِ، وَفَنِسَتْ أَهْمَاءُ بَنْتُ عُمَيْسٍ حُمَّادَ بْنَ أَبِي بَكْرٍ، فَأَرْسَلَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَسْأَلَةً كَيْفَ تَفْعَلُ؟ فَأَمْرَرَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ [ص: 394] تَعْتَسِلَ وَتَسْتَثْفِرَ بِشُوْهَدًا، ثُمَّ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَكِبَ وَمَعَهُ بَشَرٌ كَثِيرٌ رُكْبَانٌ وَمُشَاةٌ كُلُّهُمْ يُحِبُّ أَنْ يَأْتِمَ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حَتَّى ظَهَرَ عَلَى الْبَيْدَاءِ فَأَهَلَّ، وَنَحْنُ لَا نَنْوِي إِلَّا الْحِجَّةِ لَا نَعْرِفُ الْعُمُرَةَ قَالَ: فَنَظَرَتُ أَمَامِي وَعَنْ يَمِينِي، وَعَنْ شَمَائِلِي، وَخَلْفِي مَدَ الْبَصَرَ رُكْبَانٌ وَمُشَاةٌ كُلُّهُمْ يُحِبُّ أَنْ يَأْتِمَ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَانْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى أَتَى الْكَعْبَةَ، فَطَافَ بِهَا سَيْعَةً رَمَلَ مِنْهَا ثَلَاثًا، وَمَشَى مِنْهَا أَرْبَعًا، ثُمَّ قَالَ {وَأَخْلَدُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلَّى} [البقرة: 125] فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ثُمَّ جَعَلَ الْمَقَامَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَيْتِ، ثُمَّ اسْتَلَمَ

الرُّكْنَ، مُمْ خَرَجَ فَقَالَ: «إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ [ص: 395] شَعَائِرِ اللَّهِ» [البقرة: 158] «يَبْدَا إِمَّا بَدَا اللَّهُ بِهِ» فَذَهَبَ إِلَى الصَّفَا فَرَقَيْ عَلَيْهِ حَتَّى بَدَا لَهُ الْبَيْتُ ثُمَّ وَحَدَ اللَّهَ وَكَبَرَهُ، وَقَالَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ يُخْبِي وَيُعْلِمُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ» ثُمَّ مَشَى حَتَّى إِذَا انصَبَتْ قَدَمَاهُ سَعَى، حَتَّى إِذَا صَعَدَتْ قَدَمَاهُ مَشَى، حَتَّى أَتَى الْمَرْوَةَ فَفَعَلَ عَلَيْهَا كَمَا فَعَلَ عَلَى الصَّفَا حَتَّى قَضَى طَوَافَهُ، ثُمَّ نَادَى النَّاسَ، وَهُوَ عَلَى الْمَرْوَةِ وَالنَّاسُ تَحْتَهُ فَقَالَ: «لَوْ أَنِّي اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدَبَرْتُ مَا سُقْتُ الْهُدَى، فَمَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هُدًى فَلِيَخُلُلْ» فَحَلَّ بَشَرٌ كَثِيرٌ، وَقَدِمَ عَلَيْهِ بْنُ أَبِي طَالِبٍ بِنْ دِينَارِيَّ مِنَ الْيَمَنِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «عِمَادًا أَهْلَلْتَ؟» قَالَ: قُلْتُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَهْلُ إِمَّا أَهْلَ بِهِ رَسُولُكَ وَسَاقَ رَسُولُكَ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِائَةَ بَدَنَةٍ، فَنَحَرَ مِنْهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ [ص: 396] ثَلَاثَةَ وَسِتَّينَ بِيَدِهِ، وَنَحَرَ عَلَيْهِ مَا يَقِيْ ثُمَّ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تُؤْخَذَ بَضْعَةً مِنْ كُلِّ بَدَنَةٍ فَتُجْعَلَ فِي قِدْرٍ، فَأَكَلَ مِنْ حُمْمَهَا وَحَسِيَّاً مِنْ مَرْقَهَا

(1/393)

340 - حَدَّثَنَا جَعْفُرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَى بِالْيَمِينِ مَعَ الشَّاهِدِ الْوَاحِدِ، وَأَنَّ عَلِيًّا قَضَى بِهَا بِالْعَرَاقِ»

(1/396)

تاسِعاً: أَحَادِيثُ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ

(1/399)

341 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا رَبِيعَةُ بْنُ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُؤْلَى رَبِيعَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهَدَى التَّئِيْمِيُّ، عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى الْمُنْبَعِثِ، عَنْ زَيْدَ بْنِ خَالِدٍ الْجُهْنَيِّ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْلُّطْفَةِ، فَقَالَ: «عَرَفْهَا سَنَةٌ، ثُمَّ اعْرُفُ عِفَاصَهَا وَوَكَاءَهَا، ثُمَّ اسْتَنْفَقُهَا فَإِنْ جَاءَ رِبُّهَا فَأَدَهَا إِلَيْهِ» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَصَالَةُ الْإِبْلِ؟ قَالَ: فَعَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى احْمَرَتْ وَجْنَتَاهُ، أَوْ احْمَرَ [ص: 400] وَجْهُهُ، ثُمَّ قَالَ، «مَا لَكُ وَهَا؟ مَعَهَا حِذَوْهَا وَسِقَاؤُهَا حَتَّى يَلْقَاهَا رِبُّهَا»

(1/399)

342 - حَدَّثَنَا رَبِيعَةُ، أَنَّهُ سَعَى أَنَسَ بْنَ مَالِكَ، يَقُولُ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا الشَّعْرَ لَيْسَ بِالسَّبِيلِ وَلَا الْجُعْدَ الْقَطْطِ، كَانَ أَزْهَرَ لَيْسَ بِالْأَدَمِ وَلَا الْأَبْيَضَ الْأَمْهَقِ، كَانَ رَبْعَةً مِنَ الْقَوْمِ، لَيْسَ بِالْقَصِيرِ وَلَا بِالطَّوِيلِ الْبَائِنِ، بَعْنَهُ اللَّهُ عَلَى رَأْسِ أَرْبَعِينَ، أَقَامَ بِمَكَّةَ عَشْرًا، وَبِالْمَدِيَّةِ عَشْرًا، [ص:401] فَتَوَفَّى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى رَأْسِ سِتِّينَ، لَيْسَ فِي رَأْسِهِ، وَلَا حِينَتِهِ عِشْرُونَ شَعْرَةً بِيَضَاءٍ»

(1/400)

343 - حَدَّثَنَا رَبِيعَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَمَّانَ بْنِ مُنْقِذِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ ابْنِ حُمَيرِيزِ أَنَّهُ قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا، وَأَبُو صِرْمَةَ عَلَى أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، فَسَأَلَهُ أَبُو صِرْمَةَ فَقَالَ: يَا أَبَا سَعِيدٍ، هَلْ سَعَتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَذْكُرُ الْعَزْلَ؟ قَالَ: نَعَمْ غَرَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَرْوَةً [ص:402] بَنِي الْمُصْطَلِقِ، فَسَبَبَنَا كَرَائِمَ الْعَرَبِ، فَطَالَتْ عَلَيْنَا الْغُزْبَةُ، وَرَعَيْنَا فِي الْفَدَاءِ فَأَرْدَنَا أَنْ نَسْتَمْتَعَ وَنَعْزَلَ، فَقُلْنَا: نَفْعَلُ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ أَظْهَرِنَا لَا نَسْأَلُهُ، فَسَأَلَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «لَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَفْعَلُوا، مَا كَتَبَ اللَّهُ خَلَقَ نَسْمَةً هِيَ كَائِنَةٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، إِلَّا سَتَكُونُونَ»

(1/401)

344 - حَدَّثَنَا رَبِيعَةُ، أَنَّهُ سَعَى الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ، يَقُولُ: كَانَ فِي بَرِيرَةِ ثَلَاثُ سُنَنَ: أَرَادَتْ عَائِشَةُ أَنْ تَشْتَرِيَهَا فَتَعْتَقَهَا، [ص:403] فَقَالَ أَهْلُهَا: وَلَنَا الْوَلَاءُ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «لَوْ شِئْتِ شَرْطَتِيهِ لَهُمْ، فَإِنَّا الْوَلَاءَ لِمَنْ أَعْنَقَ» ثُمَّ قَامَ فَبَلَ الظُّهِيرَ أَوْ بَعْدَهَا فَقَالَ: «مَا بِالْرِجَالِ يَشْتَرِطُونَ شُرُوطًا لَيَسْتُ فِي كِتَابِ اللَّهِ؟ مَنْ اشْتَرَطَ شُرُوطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَهُوَ بَاطِلٌ، وَالْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْنَقَ» قَالَ: وَأَعْنَقْتُ بَرِيرَةً، فَخَيَّرْتُ فِي أَنْ تَقْرَأَ تَحْتَ زَوْجَهَا أَوْ تُفَارِقَهُ قَالَ: وَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا بَيْتَ عَائِشَةَ وَعَلَى النَّارِ بُرْمَةً تَفُورُ بِالْغَدَاءِ، فَلَمَّا بَخْزِيرَ وَأَدَمَ مِنْ أَدَمَ الْبَيْتِ، فَقَالَ: «أَمْ أَرَحَّمَاهَا؟» قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَكِنَّهُ حَمْ ثَصَدِيقٌ بِهِ عَلَى بَرِيرَةَ فَاهَدَنَاهُ لَنَا قَالَ: «هُوَ صَدَقَةٌ عَلَيْهَا وَهَدِيَّةٌ لَنَا»

(1/402)

345 - حَدَّثَنَا رَبِيعَةُ، أَنَّهُ سَمَعَ مَكْحُولًا الدِّمْشِقِيَّ، يُحَدِّثُ، أَنَّ أَبَا الدَّرَادَاءِ صَلَّى بِالنَّاسِ وَمَمْرُورَ مَطَرَّ، وَلَيْسَ لِلْمَسْجِدِ إِلَّا سَقِيفَةٌ وَاحِدَةٌ فِي الصَّفَّ الْأَوَّلِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ إِذَا النَّاسُ قَدْ مُطْرُوا وَلَقِيَهُمْ، فَقَالَ: أَمَا فِي الْمَسْجِدِ رَجُلٌ فَقِيهٌ يَقُولُ: «أَيُّهَا الْمُطَوَّلُ عَلَى النَّاسِ، حَقَّفْ فَإِنَّهُمْ قَدْ مُطْرُوا»

(1/404)

346 - حَدَّثَنَا رَبِيعَةُ، أَنَّهُ سَأَلَ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيْبَ: كَمْ فِي أَصْبَعِ مِنْ أَصْبَاعِ الْمَرْأَةِ؟ قَالَ: «عَشْرُ فَرَائِضَ»، قُلْتُ: فَكَمْ فِي أَصْبَعَيْنِ؟ قَالَ: «عَشْرُونَ» قُلْتُ: فَكَمْ فِي ثَلَاثَةِ؟ قَالَ: «ثَلَاثُونَ» قُلْتُ: فَكَمْ فِي أَرْبَعَ؟ قَالَ: «عَشْرُونَ» قَالَ: قُلْتُ: حِينَ عَظَمْتُ مُصِيبَتَهَا وَاشْتَدَ حَرْحَهَا قَلَّ عَقْلَهَا؟ فَقَالَ: «أَعِرَاقِيٌّ [ص: 405] أَنْتَ؟» قُلْتُ: بَلْ عَالَمٌ مُسْتَشِيثٌ أَوْ جَاهِلٌ مُنْتَعِلٌّ، قَالَ: «فَإِنَّهَا السُّنْنَةُ يَا ابْنَ أَخِي»

(1/404)

347 - حَدَّثَنَا رَبِيعَةُ، أَنَّهُ سَمَعَ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي بَكْرٍ، يَقُولُ: «كَانَتْ عَائِشَةُ تَأْذَنُ لِمَنْ أَرْضَعَ أَخْوَاهَا وَبَنَاتَ أَخِيهَا، وَلَا تَأْذَنُ لِمَنْ أَرْضَعَ نِسَاءً إِحْوَاهَا وَبَنِي أَخِيهَا»

(1/405)

عاشرًا: أحاديث عمرو بن أبي عمرو مؤلِّفُ المطلبِ بْنِ عَبْدِ اللهِ

(1/406)

348 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي عَمْرٍو أَنَّهُ سَمَعَ أَنَّسَ بْنَ مَالِكَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَبِي طَلْحَةَ: «الْتَّمِسْنُ لَنَا غُلَامًا مِنْ غُلَمَانِكُمْ يَخْدُمُنِي» فَخَرَجَ أَبُو طَلْحَةَ يُرْدِفُنِي وَرَاءَهُ، فَكُنْتُ أَخْدُمُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلَّمَا نَزَلَ، وَكُنْتُ أَسْمَعَهُ يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَمْ وَالْحُزْنِ، وَالْعَجْزِ وَالْكَسْلِ، وَالْبَخلِ وَالْجُنْبِ، وَضَلَالِ [ص: 407] الَّذِينَ وَغَلَبَةِ الرِّجَالِ» فَلَمَّا أَرْزَلَ أَخْدُمْهُ حَتَّى قَفَلْنَا مِنْ خَيْرٍ وَأَقْبَلَ بِصَفِيفَةٍ بِنْتِ حُبَيْبٍ قَدْ حَارَ هَا، فَكُنْتُ أَرَاهُ يُحْوِي لَهَا بِعَبَاءَةً أَوْ كِسَاءً، ثُمَّ يُرْدِفُهَا وَرَاءَهُ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالصَّهْبَاءِ صَنَعْ حَيْسًا فِي نِطْعٍ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَأَكَلُوهُ، فَكَانَ ذَلِكَ بِنَاءُهُ إِلَيْهَا، ثُمَّ أَقْبَلَ حَتَّى إِذَا بَدَا لَنَا أُخْدُمْ فَقَالَ: «هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَلَحِبَّهُ» فَلَمَّا

أشرفَ عَلَى الْمَدِينَةِ قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أُحِرِّمُ مَا بَيْنَ جَبَلَيْهَا مِثْلَمًا [ص: 408] حَرَمَ إِنْرَاهِيمَ مَكَّةَ، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي مُدِّهِمْ وَصَاعِهِمْ كَمَا بَارَكْتَ لِأَهْلِ مَكَّةَ»

(1/406)

349 - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي عَمْرُو، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، وَحَمْزَةَ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَأْكُلُ اللَّحْمَ، ثُمَّ يَقُولُ إِلَى الصَّلَاةِ وَلَا يَمْسِي مَاءً»

(1/409)

350 - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي عَمْرُو، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ انْصَرَفَ مِنَ الصُّبْحِ يَوْمًا فَاتَّى النِّسَاءَ فِي الْمَسْجِدِ فَوَقَفَ عَلَيْهِنَّ فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ مَا رَأَيْتُ مِنْ نَوَاقِصِ عُقُولٍ قَطَّ وَدِينَ أَذْهَبَ [ص: 410] بِقُلُوبِ ذُوِي الْأَلْبَابِ مِنْكُنَّ، وَإِنِّي فَدْ رَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَتَسْقَرَنَّ إِلَى اللَّهِ مَا اسْتَطَعْنَ» وَكَانَ فِي النِّسَاءِ امْرَأَةً عَبْدَ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، فَانْقَلَبَتْ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ فَأَخْبَرَتْهُ مَا سَعَتْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَخْدَثَتْ حُلِيَاً لَهَا، فَقَالَ أَبْنُ مَسْعُودٍ: وَأَبْنَ تَدْهِينَ بِهَذَا الْحُلِيِّ؟ قَالَتْ: أَنْقَرْبُ بِهِ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِ اللَّهِ قَالَ: وَيَخْلِكِ، هَلْمَ تَصَدَّقِي بِهِ عَلَيَّ وَعَلَيَّ وَلَدِي، فَإِنَّا لَهُ مَوْضِعٌ فَقَالَتْ: لَا حَقِّي أَذْهَبُ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَدَهَبَتْ تَسْتَأْذِنُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذِهِ زَيْنَبُ تُسْتَأْذِنُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَيُّ الزَّيَّانِ هِيَ؟» قَالُوا: هِيَ امْرَأَةُ أَبْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: «أَئْلَدُنَا هَاهَا» فَدَخَلَتْ عَلَى النِّيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي سَعَتْ مِنْكَ مَقَالَةً، [ص: 411] فَرَجَعْتُ إِلَى أَبْنِ مَسْعُودٍ فَحَدَّثَتْهُ وَأَخْدَثَتْ حُلِيَاً لِي أَنْقَرْبُ بِهِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَإِلَيْكَ رِجَاءً أَلَا يَجْعَلَنِي اللَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَقَالَ أَبْنُ مَسْعُودٍ: تَصَدَّقِي بِهِ عَلَيَّ وَعَلَى بَنِيِّ فَإِنَّا لَهُ مَوْضِعٌ، فَقُلْتُ: حَقِّي اسْتَأْذِنُ رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «تَصَدَّقِي بِهِ عَلَيَّ وَعَلَى بَنِيهِ، فَإِنَّهُمْ لَهُ مَوْضِعٌ» قَالَتْ: ثُمَّ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ مَا سَعَتْ مِنْكَ حِينَ وَقْتَ عَلَيْنَا؟ فَقُلْتَ: «مَا رَأَيْتُ مِنْ نَوَاقِصِ عُقُولٍ قَطَّ وَدِينَ أَذْهَبَ بِقُلُوبِ ذُوِي الْأَلْبَابِ مِنْكُنَّ» يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَا نُفَصَّانِ دِينِنَا وَغُثُولُنَا؟ قَالَ: «أَمَّا مَا ذَكَرْتُ مِنْ نُفَصَّانِ دِينِكُنَّ فَأَخْيَضُهُ الَّتِي تُصْبِيَكُنَّ تَمْكُثُ إِحْدَائِكُنَّ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ تَمْكُثَ لَا تُصَلِّي وَلَا تَصُومُ فَذَلِكَ مِنْ نُفَصَّانِ دِينِكُنَّ، وَأَمَّا مَا ذَكَرْتُ مِنْ نُفَصَّانِ عُقُولِكُنَّ فَشَهَادَةُ الْمُرْأَةِ نِصْفُ شَهَادَةٍ»

(1/409)

351 - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي عَمْرُو، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «رَبُّ صَائِمٍ حَظُّهُ مِنْ صِيَامِهِ الْجُوعُ وَالْعَطَشُ، وَرَبُّ قَائِمٍ حَظُّهُ [ص: 412] مِنْ قِيَامِهِ السَّهْرُ»

(1/411)

352 - حَدَّثَنَا عَمْرُو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: «أَنَا أَغْنِيُ الشَّرَكَاءِ عَنِ الشَّرِكِ، فَمَنْ عَمِلَ عَمَلاً وَأَشْرَكَ فِيهِ غَيْرِي، فَأَنَا مِنْهُ بَرِيءٌ»"

(1/412)

353 - حَدَّثَنَا عَمْرُو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «بَعْثَتِ مِنْ خَيْرِ قُرُونِ بَنِي آدَمَ قَرْنًا فَقَرْنًا، حَتَّىٰ بَعْثَتِ [ص: 413] فِي الْقَرْنِ الَّذِي كُنْتُ مِنْهُ»

(1/412)

354 - حَدَّثَنَا عَمْرُو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: مَنْ أَسْعَدَ النَّاسَ بِشَفَاعَتِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "لَقَدْ ظَنَنتُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَلَا يَسْأَلُنِي عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ أَحَدٌ أَوْلَ مِنْكَ؛ لَمَّا رَأَيْتُ مِنْ حِرْصِكَ عَلَى الْحَدِيثِ أَسْعَدُ النَّاسَ بِشَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ حَالِصًا مِنْ قِبْلِ نَفْسِهِ"

(1/413)

355 - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي عَمْرُو، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ، عَنْ [ص: 414] مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرٍ بْنِ مُطْعِمٍ أَنَّهُ قَالَ: كَانَ مِنْ حُطْبَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ عَرْفَةَ، فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ أَنَّهُ قَالَ: "أَيُّهَا النَّاسُ، إِنِّي وَاللَّهِ مَا أَدْرِي لَعَلَّيْ لَمْ يَوْمِي هَذَا بِمَكَانِي هَذَا أَبَدًا، فَرَحِمَ اللَّهُ أَمْرًا سَمِعَ مَقَالَيِ الْيَوْمِ فَوَعَاهَا، فَرَبُّ حَامِلٍ فِيقْهٖ وَلَا فِيقْهٖ لَهُ، وَرَبُّ حَامِلٍ فِيقْهٖ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ، اعْلَمُوا أَنَّ أَمْوَالَكُمْ، وَدِمَاءَكُمْ حَرَامٌ عَلَيْكُمْ كَحُرْمَةٍ هَذَا الْيَوْمِ، فِي هَذَا الشَّهْرِ، فِي هَذَا الْبَلْدِ، وَاعْلَمُوا أَنَّ

القلوب لا تغلي على ثلاثٍ: على إخلاص العمل لله، ومناصحة أولي الأمر، وعلى لزوم جماعة المسلمين، فإن دعوتهم خطٌ من ورائهم

(1/413)

356 - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي عَمْرُو، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْخَوَيْرِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا حَدَّثْتُمْ عَنِّي مَا تُنْكِرُونَ، وَلَا تُصَدِّقُونَهُ فَإِنِّي لَا أَقُولُ الْمُنْكَرَ، وَمَا حَدَّثْتُمْ عَنِّي إِمَّا تَعْرِفُونَ فَصَدِّقُوكُمْ»

(1/416)

357 - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي عَمْرُو، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْخَوَيْرِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَاهُ مَالٌ مِّنَ الْبَحْرِينَ فَلَمَّا سَمِعَ بِهِ الْمُهَاجِرُونَ، وَالْأَنْصَارُ حَضَرُوهُ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا رَأَهُمْ تَسَمَّسَ وَقَالَ: «سَمِعْتُمْ بِهِنَّا الْمَالِ الَّذِي جَاءَنِي؟» قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: «فَأَبْشِرُوْا [ص: 418] وَأَمْلُوْا الَّذِي يَسْرُكُمْ، فَوَاللَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، مَا أَخَافُ عَلَيْكُمُ الْفَقْرُ، وَلَكِنْ أَخَافُ عَلَيْكُمُ الدُّنْيَا أَنْ تُفْتَحَ عَلَيْكُمْ مِّنْ هَا هُنَا، وَهَا هُنَا، فَتُعْجِبُكُمْ كَمَا أَعْجَبَتِ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ، وَتُهْلِكُكُمْ كَمَا أَهْلَكْتِ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ»

(1/417)

358 - حَدَّثَنَا عَمْرُو، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْخَوَيْرِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرٍ، بَعَثَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ، فَلَمَّا حَضَرَ رَحِيلَهُ أَتَى النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي مُنْطَلِقٌ فَعِظِّنِي قَالَ: «يَا مُعَاذُ اتَّقِ اللهَ مَا أُسْتَطَعْتَ، وَاعْمَلْ بِقُوَّتِكَ لِهِ مَا أَطْقَتَ، وَادْعُرْ اللهَ عِنْدَ كُلِّ شَجَرَةٍ وَحَجَرٍ، وَإِنْ أَحْدَثْتَ ذَنْبًا فَأَحْدِثْ عِنْدَهُ تُؤْبَةً إِنْ سِرَّا فَسِرَّا، وَإِنْ عَلَانِيَةً فَعَلَانِيَةً»

(1/418)

359 - حَدَّثَنَا عَمْرُو، عَنِ الْمُطَلِّبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عُبَادَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "اَضْمَنُوا لِي سِتًا مِنْ اَنفُسِكُمْ اَضْمَنْ لَكُمْ اجْتِنَةً: اصْدُقُوهَا إِذَا حَدَّثْتُمْ، وَأَوْفُوهَا إِذَا وَعَدْتُمْ، وَأَدُّوهَا إِذَا اُؤْعِنْتُمْ، وَاحْفَظُوهَا فُرُوجَكُمْ، وَغُصُّوهَا أَبْصَارَكُمْ، وَكُفُّوهَا أَيْدِيكُمْ"

(1/419)

360 - حَدَّثَنَا عَمْرُو، عَنِ الْمُطَلِّبِ أَنَّ عَائِشَةَ، قَالَتْ: «إِنَّ الْمَرْءَ لَيُدْرِكُ بِخُسْنٍ خَلْقِهِ دَرَجَةُ الصَّانِيمِ الْقَائِمِ»

(1/420)

361 - حَدَّثَنَا عَمْرُو، عَنِ الْمُطَلِّبِ أَنَّهُ قَالَ: ذُبِحْتُ فِي بَيْتِ أُمِّ سَلَمَةَ شَاهَةَ فَلَمَّا سُلِّختْ جَاءَ مِسْكِينٌ يَسْتَطِعُهُ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ بِنَفْسِهِ فَقَطَعَ عُضُوًا فَأَطْعَمَهُ فَذَهَبَ الْمِسْكِينُ، فَدَلَّ آخَرُ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ بِنَفْسِهِ فَقَطَعَ لَهُ مِنْهَا عُضُوًا فَأَطْعَمَهُ، فَتَدَالُوا عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُلْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُطْعِمُهُمْ حَتَّى أَطْعَمَ الشَّاهَةَ جَيْعاً فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا تَرَكْتَ بَعْضَ شَاتِنَا نَائِكُلُهُ؟ فَقَالَ: «كُلُّهَا وَاللَّهُ لَنَا»

(1/422)

362 - حَدَّثَنَا عَمْرُو، عَنِ الْمُطَلِّبِ أَنَّ رَجُلًا أتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي مَالًا وَوَلَدًا، وَلَيَ مَالٌ وَوَلَدٌ، وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يَذْهَبَ إِلَيَّ وَلَدَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: [ص: 423] «أَنْتَ وَمَالُكَ لِأَيْكَ»

(1/422)

363 - حَدَّثَنَا عَمْرُو، عَنِ الْمُطَلِّبِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَقَدْ لَرِمْتُ السِّوَاكَ حَتَّى لَقَدْ حَشِيتُ أَنْ يُدْرِدِنِي»

(1/424)

364 - عن عمرو، عن المطلب، عن أبي موسى الأشعري أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ أَحَبَّ دُنْيَاهُ أَضَرَّ بِآخِرَتِهِ، وَمَنْ أَحَبَّ آخِرَتَهُ أَضَرَّ بِدُنْيَاهُ فَأَثْرُوا مَا يَبْقَى عَلَى مَا يَفْتَنُ»

(1/425)

365 - حَدَّثَنَا عَمْرُو، عَنِ الْمُطَلِّبِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «كُلُّ رَاعٍ بَاتَ وَهُوَ غَاشٌ لِرَعِيَتِهِ حَرَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ الَّتِي يَرُوحُ رِيحُهَا مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعينَ سَنَةً، وَمَنْ قَتَلَ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الدِّينِ حَرَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ الَّتِي يَرُوحُ رِيحُهَا مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعينَ سَنَةً» . [ص: 426]

366 - حَدَّثَنَا عَمْرُو، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَوَيْرِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرٍ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْحَطَابِ مَرَّ عَلَى عُثْمَانَ وَهُوَ جَالِسٌ فِي الْمَسْجِدِ، وَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطُولِهِ وَقَدْ كَتَبْتُهُ فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ

(1/425)

367 - حَدَّثَنَا عَمْرُو، عَنِ الْمُطَلِّبِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «طُوبَى لِلْغُرَبَاءِ» قَالُوا: وَمَنِ الْغُرَبَاءُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الَّذِينَ يَرِيدُونَ إِذَا نَقَصَ النَّاسُ

(1/427)

368 - حَدَّثَنَا عَمْرُو، عَنِ الْمُطَلِّبِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "مَا تَرَكْتُ شَيْئًا مِمَّا أَمْرَكُمُ اللَّهُ بِهِ إِلَّا قَدْ أَمْرَتُكُمْ بِهِ، وَمَا تَرَكْتُ شَيْئًا مِمَّا نَهَاكُمْ عَنْهُ إِلَّا قَدْ نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ، وَإِنَّ الرُّوحَ الْأَمَينَ: جِبْرِيلٌ قَدْ أَلْقَى فِي رَوْعِي أَنَّهُ لَنْ تَمُوتَ نَفْسٌ حَتَّى [ص: 428] تَسْتَوْعِبَ عَلَى الَّذِي كَتَبَ اللَّهُ لَهَا، فَمَنْ أَبْطَأَ عَنْهُ مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ فَلَيُجِملَ فِي الْطَّلَبِ، فَإِنَّكُمْ لَنْ تُدْرِكُوا مَا عِنْدَ اللَّهِ إِلَّا بِطَاعَتِهِ"

(1/427)

369 - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي عَمْرُو، عَنِ الْمُطَلِّبِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "إِنَّ مِنْ أَفْضَلِ الدُّعَاءِ يَوْمَ عَرْفَةَ، وَإِنَّ أَفْضَلَ مَا أَقُولُ أَنَا، وَمَا قَالَ النَّبِيُّونَ قَبْلِي: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ"

(1/429)

370 - حَدَّثَنَا عَمْرُو، عَنْ مُحْسِنِ الْفَهْرِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "مَنْ دَعَا رَبَّهُ فَعَرَفَ الْإِسْتِجَابَةَ فَلَيُقُولْ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي يُعِزِّزُهُ وَجَلَّهُ تَبَّعَ الصَّالِحَاتُ، وَمَنْ أَبْطَأَ مِنْ ذَلِكَ عَلَيْهِ شَيْءٌ فَلَيُقُولْ: الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى كُلِّ خَالٍ"

(1/431)

371 - عَنْ عَمْرُو، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ ثَقَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ نَاصِحًا لِبَعْضِ نَبِيٍّ يَعْمَلُ اغْتَالَمَ، وَكَانَ يُنْضَجِّعُ عَلَيْهِ، فَصَالَ عَلَيْهِمْ وَامْتَنَعَ مِنْهُمْ حَتَّى عَطَشَ نَخْلُهُ، فَدَهَبَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَشْتَكَى ذَلِكَ إِلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اْنْطِلْقُ» فَدَهَبَ فَانْطَلَقَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَهُ فَلَمَّا بَلَغَ بَابَ النَّحْلِ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَا تَدْخُلْ فَإِنِّي أَخَافُ عَلَيْكَ مِنْهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اْدْخُلُوا وَلَا يَأْسَ عَلَيْكُمْ مِنْهُ» فَلَمَّا رَأَاهُ الْجَمَلُ أَقْبَلَ يَمْشِي وَاضْعَأَ رَأْسَهُ حَتَّى قَامَ بَيْنَ يَدَيْهِ فَسَجَدَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اْتُّو جَمَلَكُمْ فَاقْحَطُمُوهُ وَارْتَحِلُوهُ» فَاتَّوْهُ فَقَحَطَمُوهُ وَارْتَحَلُوهُ، فَقَالُوا: نَسْجُدُ لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: «لَا تَقُولُوا ذَلِكَ، لَا تَقُولُوا لِي مَا لَمْ أَبْلُغُ، فَلَعْمَرِي مَا سَجَدَ لِي وَلَكِنَّ اللَّهَ سَخَرَهُ لِي»

(1/433)

372 - حَدَّثَنَا عَمْرُو، عَنْ حَبِيبِ بْنِ هَنْدِ الْأَسْلَمِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الرُّبِّيرِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَخَذَ السُّبْعَ فَهُوَ حَبْرٌ»

(1/435)

373 - حَدَّثَنَا عَمْرُو، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ كَانَ هَيْنَا لِيْنَا سَهْلًا قَرِيبًا حَرَمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ»

(1/437)

374 - حَدَّثَنَا عَمْرُو، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبِ الْقُرَاطِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا تَبْرُخْ عِصَابَةً مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى النَّاسِ، لَا يُبَالُونَ مِنْ خَالَفَهُمْ حَتَّى يَخْرُجَ الْمَسِيحُ الدَّجَالُ فَيُقَاتِلُونَهُ»

(1/439)

375 - حَدَّثَنَا عَمْرُو، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَدْرَكَ شَيْخًا يَتَهَادَى بَيْنَ ابْنِيْهِ يَتَوَكَّلُ عَلَيْهِمَا، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا شَاءَ هَذَا الشَّيْخُ؟» قَالَ ابْنَاهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَانَ عَلَيْهِ [ص: 440] نَذْرٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ارْكِبْ أَيْهَا الشَّيْخَ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ غَيْرُ عَنْكَ، وَعَنْ نَذْرِكَ»

(1/439)

376 - حَدَّثَنَا عَمْرُو، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ النَّذْرَ لَا يُقْرَبُ مِنْ ابْنِ آدَمَ شَيْئًا لَمْ يَكُنْ اللَّهُ قَدَرُهُ لَهُ، وَلَكِنَّ النَّذْرَ يُوَافِقُ الْقَدَرَ فَيُخْرِجُ بِذَلِكَ مِنَ الْبَخِيلِ مَا لَمْ يَكُنْ الْبَخِيلُ يُرِيدُ أَنْ يُخْرِجَهُ»

(1/440)

377 - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي عَمْرُو، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ صُبَاعَةَ بِنْتَ الرُّبِيرِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ذَبَحَتْ شَاةً فِي بَيْتِهَا، فَسَمِعَ بِذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا «أَنْ أَطْعَمُونَا مِنْ حَمِّكُمْ» فَقَالَتْ لِرَسُولِهِ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا بَقَى عِنْدَنَا مِنْ شَاتِنَا غَيْرُ الرَّقَبةِ، وَإِنِّي لَأَسْتَحِي أَنْ أُرْسِلَ [ص: 441] بِالرَّقَبةِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَجَعَ الرَّسُولُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "ارْجِعْ إِلَيْهَا فَقُلنَّ لَهَا: أُرْسِلِي إِلَيْنَا بِالرَّقَبةِ، فَإِنَّهَا هَادِيَةُ الشَّاةِ وَإِنَّهَا أَقْرَبُ لِلشَّاةِ مِنَ الْخَيْرِ، وَأَبْعَدُهُ مِنَ الْأَذَى"

(1/440)

378 - حَدَّثَنَا عَمْرُو، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَشْهَلِيِّ، عَنْ حُذَيْفَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَأْمُرُنَّ بِالْمَعْرُوفِ، وَلَتَنْهَاوُنَّ عَنِ الْمُنْكَرِ أَوْ لَيُوشِكَنَّ اللَّهُ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عِقَابًا مِنْ عِنْدِهِ، ثُمَّ لَتَدْعُونَهُ وَلَا يَسْتَجِيبُ لَكُمْ»

(1/441)

379 - حَدَّثَنَا عَمْرُو، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَشَهَلِيِّ، عَنْ حُذَيْفَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَقْتُلُوا إِمَامَكُمْ، وَتَجْتَلِدُوا بِاسْتِيافَكُمْ، وَيَرِثُ دُنْيَاكُمْ شِرَارَكُمْ»

(1/442)

380 - حَدَّثَنَا عَمْرُو، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حُذَيْفَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا تَقْتُلُوا أَسْعَادَ النَّاسِ بِالدُّنْيَا لَكُمْ ابْنُ لَكُمْ»

(1/443)

381 - حَدَّثَنَا عَمْرُو، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَنَادَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ لَبِيدٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لِيَحْمِي عَبْدَهُ الْمُؤْمِنَ مِنَ الدُّنْيَا وَهُوَ يَحْمِي كَمَا [ص: 444] حَمَّونَ مَرِيضَكُمُ الطَّعَامَ وَالشَّرَابَ تَخَافُونَ عَلَيْهِ»

(1/443)

382 - حَدَّثَنَا عَمْرُو، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ لَبِيدٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "اَنْتَانِ يَكْرَهُنَا ابْنُ آدَمَ: يَكْرَهُ الْمَوْتَ، وَالْمَوْتُ حَيْرٌ لِلْمُؤْمِنِ مِنَ الْفِتْنَةِ، وَيَكْرَهُ قِلَّةُ الْمَالِ، وَقِلَّةُ الْمَالِ أَقْلُ لِلْحِسَابِ"

(1/445)

383 - حَدَّثَنَا عَمْرُو، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ حَمْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: [ص: 446] «إِذَا أَحَبَّ اللَّهَ فَوْمًا ابْتَلَاهُمُ اللَّهُ، فَمَنْ صَبَرَ فَلَهُ الصَّبْرُ، وَمَنْ جَزَعَ فَلَهُ الْجُزُعُ»

(1/445)

384 - حَدَّثَنَا عَمْرُو، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ حَمْمُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ أَحْوَافَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمُ الْيَوْمَ الشَّرِكُ الْأَصْغَرُ» قيل: وَمَا الشَّرِكُ الْأَصْغَرُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: "الرِّيَاءُ يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُمْ يَوْمَ يَجِازَى الْعِبَادُ بِأَعْمَالِهِمْ: اذْهَبُوا إِلَى الدِّينِ كُنْتُمْ تُرَاءُونَ فِي الدُّنْيَا، فَانظُرُوا هَلْ تَجِدُونَ عِنْدَهُمْ خَيْرًا؟"

(1/447)

حادي عشر: أحاديث شريك بن عبد الله بن أبي غريب

(1/448)

385 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ قَالَ ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي ثَمَرٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ: «مَا صَلَيْتُ وَرَاءَ إِمَامٍ قَطُّ أَخْفَ، وَلَا أَتَمَّ صَلَاةً مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»

386 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ مِثْلُهُ

(1/448)

387 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا شَرِيكُ، عَنْ أَنَسِ أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ الْمَسْجِدَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ مِنْ بَابِ كَانَ حَنْوَ دَارِ الْقَضَاءِ، وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَائِمٌ عَلَى الْمِنْبَرِ يَخْطُبُ، فَاسْتَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَائِمًا مُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ كَتَبَ الْأَمْوَالُ، وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ، فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يُغِيشَنَا قَالَ: فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدِيهِ مُمَّ قَالَ: [ص: 449] «اللَّهُمَّ أَعْشَنَا، اللَّهُمَّ أَغْثِنَا، اللَّهُمَّ أَغْثِنَا» قَالَ أَنَسٌ، وَلَا وَاللَّهِ مَا نَرَى فِي السَّمَاءِ مِنْ سَحَابَةٍ وَلَا فَرْعَةٍ، وَمَا بَيْنَا وَبَيْنَ سَلْعَ منْ بَيْتٍ وَلَا دَارٍ، فَطَاعَتْ مِنْ وَرَائِهِ سَحَابَةٌ مِثْلُ التُّرُوسِ، فَلَمَّا تَوَسَّطَتْ - يَعْنِي السَّمَاءَ - اتَّسَرَتْ مُمَّ أَمْطَرَتْ، قَالَ: فَلَا وَاللَّهِ مَا رَأَيْنَا الشَّمْسَ سَبْتًا قَالَ: مُمَّ دَخَلَ رَجُلٌ مِنْ ذَلِكَ الْبَابِ فِي الْجُمُعَةِ

الْمُقِبِّلَةِ، وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَائِمٌ يَخْطُبُ، فَاسْتَقْبَلَهُ فَأَنِّي قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ كَتَبَ الْأَمْوَالُ، وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يُمْسِكَهَا عَنَّا، قَالَ: فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ يَدِيهِ ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ حَوَّالِنَا وَلَا عَلَيْنَا، اللَّهُمَّ عَلَى الْأَكَامِ وَالظَّرَابِ وَبِطْوَنِ [ص: 450] الْأُودَيَةِ وَمَنَابِتِ الشَّجَرِ» قَالَ: فَأَقْعَدْتُ وَخَرَجْنَا نَمْشِي فِي الشَّمْسِ. قَالَ شَرِيكٌ: فَسَأَلْتُ أَنَّسًا: أَهُوَ الرَّجُلُ الْأَوَّلُ؟ قَالَ: لَا أَدْرِي

(1/448)

388 - أَخْبَرَنَا الشَّيْخُ الْإِمَامُ مَعْدُ الدِّينُ أَبُو الْفَرجِ يَحْيَى بْنُ أَبِي الرَّجَاءِ حَمْمُودُ بْنُ أَبِي الْفَرجِ سَعْدُ بْنُ أَبِي طَاهِرٍ أَحْمَدَ بْنِ حَمْمُودٍ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ حَمْمُودٍ الشَّافِعِيُّ الْأَصْبَهَانِيُّ، قَدِيمٌ عَلَيْنَا دِمَشْقٌ قِرَاءَةً عَلَيْهِ بِهَا وَأَنَا أَسْعَى بِدِمَشْقٍ فِي سَيِّدِ ثَلَاثٍ وَمَائِنَ وَحَمْسِيَّةٍ، قَالَ: فُرِئَ عَلَى الشَّيْخِ أَبِي طَاهِرٍ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْهَيْمَنِ الصَّبَّاغِ دَشْتَاجَ، وَأَنَا حَاضِرٌ يَوْمَ السَّبِيلِ الْمُوْفِي عِشْرِينَ مِنْ صَفَرِ سَيِّدِ عَشَرَةِ وَحَمْسِيَّةِ بِأَصْبَهَانَ قَالَ: ثُنا الشَّيْخُ أَبُو الْحَسَنِ عَبْيُودُ اللَّهِ بْنُ الْمُعَنْزَرِ بْنُ مَنْصُورِ النَّيْسَابُورِيُّ، قَدِيمٌ عَلَيْنَا قَالَ: ثُنا أَبُو طَاهِرٍ حَمْمُودُ بْنِ الْفَضْلِ بْنِ حَمْمُودٍ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ حُرَيْمَةَ قَالَ: ثُنا جَدِي حَمْمُودُ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ حُرَيْمَةَ، قَالَ: ثُنا عَلَيُّ بْنُ حُجْرَ السَّعْدِيُّ، ثُنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرِ الْمَدِينِيُّ، ثُنا شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ أَبِي تَمِّرٍ أَنَّهُ سَعَ أَنَّسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: دَخَلَ رَجُلٌ الْمَسْجِدَ، وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْمِنَارِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْيَ السَّاعَةِ؟ فَأَشَارَ إِلَيْهِ النَّاسُ أَنَّ اسْكُتْ، قَالَ: فَسَأَلَ ثَلَاثَ مَرَاتٍ كُلُّ ذَلِكَ يُشِيرُونَ إِلَيْهِ أَنَّ اسْكُتْ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ الثَّالِثَةِ: «وَيَخْكَ مَاذَا أَعْدَدْتَ لَهَا؟» قَالَ: حُبَّ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، قَالَ: «إِنَّكَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ» قَالَ: فَسَكَتْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَاعَةً، ثُمَّ مَرَّ غَلَامٌ يَمْشِي قَالَ أَنَّسٌ: أَقُولُ أَنَا: هُوَ مِنْ أَقْرَابِي قَدِ احْتَلَمْ أَوْ تَاهَرَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَيْنَ السَّائِلُ عَنِ السَّاعَةِ؟» قَالَ: هَا هُوَ هَذَا، فَقَالَ: «إِنْ أَكْمَلَ هَذَا الْغَلَامَ [ص: 454] عُمْرَهُ أَوْ أَدْرَكَ عُمْرَهُ، فَلَنْ يَوْتَ حَتَّى يَرَى أَشْرَاطَهَا»

(1/453)

389 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثُنا إِسْمَاعِيلُ، ثُنا شَرِيكُ بْنُ يَسَارٍ مَوْلَى مَيْمُونَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "لَيْسَ الْمِسْكِينُ بِالَّذِي تَرُدُّهُ الْلُّقْمَةُ، وَاللُّقْمَانُ، وَالْتَّمَرُّ وَالْتَّمَرَتَانِ، إِنَّ الْمِسْكِينَ الْمُتَعَفِّفُ، أَقْرَءُوا، إِنْ شِئْتُمْ {لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِحْتَافًا} [البقرة: 273]"

(1/454)

390 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثُنا إِسْمَاعِيلُ، ثُنا شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، قَالَ: [ص: 455] بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ لَيْلَةٍ مَعَ عَائِشَةَ إِذْ أَنْسَلَتْ فَقَالَ: «مَهِ، لَمْ فَعَلْتِهَا؟»

قَالْتُ: حِضْتُ قَالَ: «قَوْمِي فَاتَّرِي ثُمَّ أَدْنِي مِنِّي» قَالْتُ: فَاتَّرِتُ ثُمَّ دَحْلَتُ مَعَهُ فِي حِجَافِهِ، وَكَانَ إِعْتَسَالَانِ وَهُمَا جُنُبَانِ فِي إِنَاءٍ وَاحِدٍ

(1/454)

391 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا شَرِيكُ، عَنْ عَطَاءِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ مُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ فَقَالَ لَهُ مُعَاذٌ: أَوْصِنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «عَلَيْكَ بِتَقْوَى اللَّهِ مَا اسْتَطَعْتَ، وَإِذْكُرِ اللَّهَ عِنْدَ كُلِّ شَجَرٍ وَحَجَرٍ، وَإِذَا عَمِلْتَ سُوءًا فَأَحْدِثْ لَهُ تَوْبَةً، السِّرُّ بِالسِّرِّ وَالْعَلَانِيَّةُ [ص: 456] بِالْعَلَانِيَّةِ»

(1/455)

392 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا شَرِيكُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلُّمَا كَانَتْ لَيْكُنُوكُمْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَرُجُّ مِنْ آخِرِ الْلَّيْنِ إِلَى الْبَقِيعِ فَيَقُولُ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٌ مُؤْمِنُونَ، وَإِنَّا وَإِيَّا كُمْ مُتَوَاعِدُونَ غَدًا مُوَجَّلُونَ، وَإِنَّ إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لَا حِقُونَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأَهْلِ بَقِيعِ الْغَرَقَدِ»

(1/456)

393 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا شَرِيكُ، عَنْ عَطَاءِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «خَيْرُ الْقَوْمِ خَيْرُهُمْ قَضَاءً، وَخَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِنِسَائِهِمْ»

(1/456)

394 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا شَرِيكُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: إِنِّي نَدَرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى وَجْهِكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ الصُّورَةَ لَا تُلْقَى الصُّورَةَ»

(1/457)

395 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا شَرِيكُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «يَا عَائِشَةُ ارْفُقِي فَإِنَّ اللَّهَ إِذَا أَرَادَ بِأَهْلِ بَيْتٍ كَرَامَةً ذَلَّمْ [ص: 458] عَلَى بَابِ الرِّفْقِ»

(1/457)

396 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا شَرِيكُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَهُ: أَجْدَبْنَا وَهَلَكْنَا إِنْ لَمْ يُدْرِكْنَا اللَّهُ مِنْهُ بِرَحْمَةٍ، فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يُغْيِيشَنَا فَدَعَاهُ، ثُمَّ رَجَعَ الرَّجُلُ وَقَدْ مُطْرُوا وَأُحْيُوا عَامَهُمْ ذَلِكَ، ثُمَّ رَجَعَ فِي عَامٍ قَابِلٍ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، دَعَوْتَ لَنَا فَأَخْبَرْنَا عَامَ الْأَوَّلِ فَادْعُ اللَّهَ لَنَا الْعَامَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «عَيْنَا كَعْيَثُ الْكُفَّارِ، أَوِ الْمُشْرِكِينَ لَا أَرْجِعُ»

(1/458)

397 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا شَرِيكُ، عَنْ عَطَاءِ أَنَّ الْهِلَالِيَّةِ الَّتِي [ص: 459] كَانَتْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَتْ لَهَا جَارِيَةٌ سَوْدَاءُ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُعْتَقَ هَذِهِ الْأَمَّةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَفَلَا تَفْتَدِينَ إِنَّا أَبْتَأْنَا أَخِيكَ، أَوْ أَخْتَكَ مِنْ رِعَايَةِ الْغَنِيمِ؟»

(1/458)

398 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا شَرِيكُ، عَنْ عَطَاءِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ فَقَالَ: «إِيمَانٌ بِاللَّهِ، وَجِهَادٌ فِي سَبِيلِهِ، وَحَجَّ مَبْرُورٌ»

(1/459)

399 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا شَرِيكُ، عَنْ عَطَاءِ أَنَّهُ قَالَ: وَجَدَ عَلِيُّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ دِينَارًا فِي جَاءَ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: وَجَدْتُ هَذَا، فَقَالَ: «عَرَفْتُهُ فَذَهَبَ فَمَكَثَ مَا شَاءَ اللَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَرَفْتُهُ فَلَمْ أَجِدْ أَحَدًا يَعْرِفُهُ قَالَ: «فَشَانِكَ بِهِ» قَالَ: فَذَهَبَ فَرَهَنَهُ [ص: 460] بِثَلَاثَةِ دَرَاهِمٍ فِي طَعَامٍ وَوَدَكٍ قَالَ: فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ جَاءَ صَاحِبُهُ يَنْشُدُهُ فَعَرَفَهُ،

فَجَاءَ عَلَيْهِ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا صَاحِبُ الدِّينَارِ، قَالَ: «أَدِهِ إِلَيْهِ فَأَدَّاهُ عَلَيْهِ إِلَيْهِ بَعْدَ مَا أَكْلُوا مِنْهُ

(1/459)

400 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا شَرِيكُ، عَنْ عَطَاءٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَالْقُسَامَةَ» قَالُوا: وَمَا الْقُسَامَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الرَّجُلُ يَكُونُ عَلَى الْفِتَنَ مِنَ النَّاسِ، فَيَأْخُذُ مِنْ حَظِّهِ هَذَا، وَمَنْ حَظِّهِ هَذَا

(1/460)

401 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا شَرِيكُ، عَنْ عَطَاءٍ أَنَّ رَجُلًا قَالَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يُشْسِنُ الشَّيْءُ الْإِمَارَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «نَعَمْ الشَّيْءُ الْإِمَارَةُ لِمَنْ أَخْذَهَا بِحَقِّهَا وَحِلَّهَا، وَيُشْسِنُ الشَّيْءُ الْإِمَارَةُ لِمَنْ أَخْذَهَا بِغَيْرِ حَقِّهَا وَحِلَّهَا تَكُونُ عَلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَسْرَةً وَنَدَامَةً»

(1/461)

402 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا شَرِيكُ، عَنْ عَطَاءٍ أَنَّ أَبَا ذَرَ ضَرَبَ وَجْهَ عَلَامِهِ، فَاسْتَعْدَى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا تَضْرِبُوا وُجُوهَ الْمُصَلِّينَ، أَطْعَمُوهُمْ مِمَّا تَأْكُلُونَ، وَأَكْسُوْهُمْ [ص: 462] مِمَّا تَلْبِسُونَ، فَإِنْ رَأَيْتُمْ كُمْ فَبِعِوْهُمْ»

(1/461)

403 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا شَرِيكُ، عَنْ عَطَاءٍ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ، نَزَّلَتْ فِي بَيْتِ أُمِّ سَلَمَةَ {إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذَهِّبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرُكُمْ تَطْهِيرًا} [الأحزاب: 33] فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ مِنْ جَانِبِ الْبَيْتِ: أَلَسْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ؟ قَالَ: «بَلَى إِنْ شَاءَ اللَّهُ» ثُمَّ أَخْدَى تَوْبَا فَطَرَحَهُ عَلَى فَاطِمَةَ، وَحَسَنَ، وَحُسَيْنَ ثُمَّ قَالَ: {إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذَهِّبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرُكُمْ تَطْهِيرًا} [الأحزاب: 33]

(1/462)

404 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا شَرِيكُ، عَنْ عَطَاءٍ " أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَاهُ جِبْرِيلُ بِأَعْلَى مَكَّةَ وَهُوَ مُتَكَبِّرٌ يَأْكُلُ فَقَالَ لَهُ: أَكُلُ الْمُلُوكِ؟ فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ "

(1/463)

405 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا شَرِيكُ، عَنْ عَطَاءٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ مَالٍ يُطْغِي، وَفَقْرٍ يُنْسِي، وَهَوَى يُرْدِي، وَبَوَارِ الْإِيمَانِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ الرِّيَاءِ، وَالسُّمْعَةِ، وَالشَّكِّ»

(1/463)

406 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا شَرِيكُ، عَنْ عَطَاءٍ أَنَّ مِسْكِينَةً قَامَتْ عَلَى بَابِ عَائِشَةَ فَقَالَتْ عَائِشَةُ لِلْجَارِيَةِ: أَطْعِمِيهَا فَجَاءَتِ الْجَارِيَةُ بِالذِّي تُرِيدُ أَنْ تُطْعِمَهَا لِثُرِيَّةِ عَائِشَةَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا عَائِشَةُ لَا تُحْصِي فِي حُصْنِ اللَّهِ عَلَيْكِ»

(1/464)

407 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا شَرِيكُ، عَنْ عَطَاءٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ يَكْرُهُ عُقوفَ الْأُمَّهَاتِ، وَوَادِ الْبَنَاتِ وَمَنْعَالَ وَهَاتِ»

(1/464)

408 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا شَرِيكُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا السَّائِبِ مَوْلَى هِشَامِ بْنِ زُهْرَةَ يَقُولُ: سِمعْتُ الْمُغَيْرَةَ بْنَ شُعْبَةَ، يَقُولُ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ، فَنَزَلَ مَنْزِلًا فَتَبَرَّزَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَبَعَّثَهُ بِإِدَاؤِهِ، فَصَبَّبَتْ عَلَيْهِ الْمَاءَ فَتَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى الْخَفَّيْنِ "

(1/465)

409 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا شَرِيكُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ [ص:466] عَبْدِ الرَّحْمَنِ، يَقُولُ: حَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِصَلَاةِ الصُّبْحِ، فَأَقِيمَتِ الصَّلَاةُ حِينَ خَرَجَ، فَقَامَ نَاسٌ يُصَلُّونَ الرُّكُعَيْنِ بِالْعَجَلَةِ حِينَ قَامَتِ الصَّلَاةِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَصَلَاهُنَّ مَعًا؟»

(1/465)

410 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا شَرِيكُ، عَنْ عَوْنَبْنِ عَتْبَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ قَالَ: بَيْنَمَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ فِي مَسْجِدٍ يَدْعُو دُعَاءً مَرَّ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرٍ، فَلَمَّا حَادَى بِهِ سَمَعَ دُعَاءَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمُ يَعْرِفُهُ، فَقَالَ: «مَنْ هَذَا؟ سَلَّ تُعْطَهُ» فَرَجَعَ أَبُو بَكْرٍ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ فَقَالَ: الْدُّعَاءُ الَّذِي كُنْتَ تَدْعُو بِهِ آنِفًا أَعْدُهُ عَلَيَّ قَالَ: حَمَدْتُ اللَّهَ وَحْدَهُ، مُمْلِئًا قَلْبِي لِلْحُقْقِ وَلِقَاؤَكَ حَقًّا، وَاجْنَانُهُ حَقًّا، وَالنَّارُ [ص:468] حَقًّا، وَرَسُولُكَ حَقًّا، وَكِتَابُكَ حَقًّا، وَالنَّبِيُّونَ حَقًّا، وَمُحَمَّدٌ حَقًّا

(1/467)

411 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا شَرِيكُ، عَنْ أَبِي صَالِحِ مَوْلَى السَّعْدِيَنَ أَنَّهُ سَمِعَ كَعْبَ الْأَحْجَارِ يَقُولُ: «مَا لِي أَرَى فِي التَّوْرَاةِ صِفَةَ قَوْمٍ لَمْ أَرُهُمْ بَعْدُ؟، فُحِشِّتِهِ مُتَفَحِّشِينَ، فِي أَيْدِيهِمْ سِيَاطٌ مِثْلُ أَذْنَابِ الْبَقَرِ، مِنْ أَهْلِ النَّارِ، مَا لِي أَرَى فِي التَّوْرَاةِ صِفَةَ نِسَاءٍ لَمْ أَرُهُنَّ بَعْدُ؟ نَاعِمَاتٌ كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ، مِنْ أَهْلِ النَّارِ»

(1/468)

412 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا شَرِيكُ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ [ص:469] كَانَ يَغْسِلُ وَجْهَهُ بِيَمِينِهِ»

(1/468)

413 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا شَرِيكُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ «نَهَانِي حِيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ تَحْتِمِ الدَّهْبِ، وَعَنْ لُبْسِ الْمُعَصْفَرِ، وَعَنِ الْقُرْآنِ وَأَنَا رَاكِعٌ»

(1/469)

414 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا شَرِيكُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي عَجْوَةِ الْعُالَيَّةِ : «شَفَاءٌ وَإِنَّهَا لِتَرِيَاقٌ أَوَّلُ الْبُخْرَةِ»

(1/470)

415 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا شَرِيكُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ : حَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْأَثْنَيْنِ إِلَى قُبَابَةِ حَتَّى إِذَا كُنَّا [ص:471] في بَنِي سَالِمٍ وَقَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى بَابِ عِتْبَانَ بْنِ مَالِكٍ فَصَرَخَ بِهِ، فَخَرَجَ يَجْرُ إِزَارَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «أَعْجَلْنَا الرَّجُلَ» فَقَالَ عِتْبَانُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ الرَّجُلَ يُعَجِّلُ عَنِ امْرَأَهُ وَمَمْ يُمْنِي مَاذَا عَلَيْهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «إِنَّمَا الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ»

(1/470)

ثَانِيَ عَشَرَ : أَحَادِيثُ سَعْدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ قَيْسِ الْأَنْصَارِيِّ

(1/472)

416 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا سَعْدُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ ثَابِتِ بْنِ الْحَارِثِ الْخُزْرَاجِيِّ، عَنْ أَبِي أَيُوبِ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّهُ حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ، ثُمَّ أَتَبَعَهُ بِسِتٍ مِنْ شَوَّالٍ كَانَ كَصِيمَ الدَّهْرِ»

(1/472)

417 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا سَعْدُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَلِّيٍّ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا هَمْتَ بِأَمْرٍ فَعَلِّمْكَ فِيهِ بِالْتَّوْدَةِ»

(1/472)

418 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا سَعْدُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مُعاذِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَبِيبِ الْجَهْنَى، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمَسِّيْبِ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَرَأَ فِي الصُّبْحِ إِذَا زُلْزَلَ الْأَرْضُ زُلْزَلًا يَقْرَأُ بِهَا فِي كُلِّ رُكْعَةٍ» .

419 - قَالَ: وَحَدَّثَنَا إِنَّا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، إِنَّا إِلَيْسَادِ مِثْلُهِ

(1/473)

420 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا سَعْدُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرَةَ بْنِتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ عَائِشَةَ " أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ لُبْسَتَيْنِ، وَعَنْ صَوْمَيْنِ، وَعَنْ صَلَاتَيْنِ: [ص:474] عَنْ صَلَالَةِ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَعَنْ صَلَالَةِ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، وَعَنْ صِيَامِ يَوْمِ الْأَضْحَى وَيَوْمِ الْفِطْرِ، وَعَنْ اشْتِمَالِ الصَّمَاءِ، وَالْاحْتِيَاءِ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ لَيْسَ عَلَى فَرْجِهِ مِنْهُ شَيْءٌ " "

(1/473)

421 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا سَعْدُ، عَنْ عُمَرَ بْنِ كَثِيرٍ بْنِ أَفْلَحَ، عَنْ ابْنِ سَفِينَةَ، عَنْ أَمْ سَلَمَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: " مَا مِنْ مُسْلِمٍ تُصِيبُهُ مُصِيبَةٌ فَيَقُولُ مَا أَمْرَهُ اللَّهُ: {إِنَّ اللَّهَ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ} [البقرة: 156] ، اللَّهُمَّ أَجِرْنِي فِي مُصِيبَتِي وَأَخْلُفْ لِي خَيْرًا مِنْهَا، [ص:475] إِلَّا أَخْلَفَ اللَّهُ لَهُ خَيْرًا مِنْهَا " قَالَتْ: فَلَمَّا مَاتَ أُبُو سَلَمَةَ قَلَتْ: أَيُّ الْمُسْلِمِينَ خَيْرٌ مِنْ أَيِّ سَلَمَةَ؟ أَوْلُ بَيْتٍ هَاجَرَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ إِنِّي قُلْتُهَا فَأَخْلَفَ اللَّهُ لِي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ: فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيَّ حَاطِبَ بْنَ أَبِي بَلْتَغْوَةِ يَخْطُبُنِي لَهُ، قُلْتُ: إِنَّ لِي بُنْيَةً، وَأَنَا غَيْرُهُ فَقَالَ: «أَمَّا ابْنَتُهَا فَنَدْعُ اللَّهَ أَنْ يُغْيِيَهَا عَنَّا، وَأَمَّا الغَيْرُهُ فَأَدْعُوهُ اللَّهَ أَنْ يَدْهَبَ بِالْغَيْرَةِ»

(1/474)

ثالث عشر: أحاديث داود بن قيس الفراء

(1/476)

422 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ الْفَرَاءُ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ "أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَخْرُجُ يَوْمَ الْأَضْحَى، وَيَوْمَ الْفِطْرِ فَيَبْدأُ بِالصَّلَاةِ، فَإِذَا قَضَى صَلَاةَ وَسَلَّمَ قَامَ فَأَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ وَهُمْ جُلُوسٌ فِي مُصَلَّاهُمْ، فَإِنْ كَانَتْ لَهُ حَاجَةٌ بَعْثَتْ أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ ذَكْرُهُ لِلنَّاسِ، أَوْ كَانَتْ لَهُ حَاجَةٌ أَمْرَهُمْ بِهَا، وَكَانَ يَقُولُ: «تَصَدَّقُوا، تَصَدَّقُوا، تَصَدَّقُوا» وَكَانَ أَكْثَرُ مَنْ يَتَصَدَّقُ النِّسَاءُ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ فَلَمْ يَرُلْ كَذَلِكَ حَتَّى كَانَ مَرْوَانُ بْنُ الْحَكَمِ فَخَرَجَتْ مُخَاصِرًا مَرْوَانَ حَتَّى أَتَيْنَا الْمُصَلَّى، فَإِذَا كَثِيرُ بْنُ [ص: 477] الصَّلَتْ فَدَبَّى مِنْبَرًا مِنْ طِينٍ وَلَبَنٍ قَالَ: فَإِذَا مَرْوَانُ يَتَازَّعُ يَدُهُ كَائِنَةً يَجْرِي نَحْوَ الْمِنْبَرِ، وَأَنَا أَجْرُ نَحْوَ الْمُصَلَّى، فَلَمَّا رَأَيْتُ ذَلِكَ مِنْهُ قَقْلَتْ: أَيْنَ الْوِجْهُ؟ الْإِنْتِدَاءُ بِالصَّلَاةِ، قَالَ: يَا أَبَا سَعِيدٍ تُرِكَ مَا تَعْلَمُ، فَرَفَعْتُ صَوْتِي قَقْلَتْ: كَلَا، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا تَأْتُونَ بِخَيْرٍ مَا أَعْلَمُ ثَلَاثَ مَرَاتٍ ثُمَّ انْصَرَفْتُ

(1/476)

423 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَقْرَمَ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ: «صَلَيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَكُنْتُ أَرَى عُفْرَةَ إِبْنَهِ إِذَا سَجَدَ»

(1/477)

424 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَيُوبَ، عَنْ عَمْرُو [ص: 480] بْنِ شَعِيبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِيهِ، عَنْ أَبِيهِ حَتَّى ذَكَرَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرُو قَالَ: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ سَلَفٍ وَبَيْعٍ، وَعَنْ شَرْطَيْنِ فِي بَيْعٍ، وَعَنْ بَيْعٍ مَا لَيْسَ عِنْدَكَ، وَعَنْ شَفِّ مَا لَمْ يُضْمَنْ»

(1/478)

425 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا دَاوُدُ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّهُ قَالَ: كُنَّا نَخْرُجُ زَكَةَ الْفِطْرِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: صَاعًا مِنْ طَعَامٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ أَقْطِ،

أَوْ صَاعِدًا مِنْ قَمَرٍ، أَوْ صَاعِدًا مِنْ زَيْبِ، أَوْ صَاعِدًا مِنْ شَعِيرٍ، فَلَمْ نَرَلْ خُرْجَهُ حَتَّى قَدَمَ عَلَيْنَا مُعاوِيَةً مِنَ الشَّامِ حَاجًَا أَوْ مُعْمِرًا، وَهُوَ يَوْمَئِذٍ حَلِيفَةً فَخَطَبَ النَّاسَ عَلَى مِنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنِّي ذَكَرْ رَزْكَةَ الْفِطْرِ فَقَالَ: إِنِّي لَأَرَى مُدْيِنَ مِنْ سَمَاءِ الشَّامِ يَعْدِلُ صَاعِدًا مِنْ قَمَرٍ، وَكَانَ أَوَّلَ مَا ذَكَرَ النَّاسُ الْمُدْيَنُ يَوْمَئِذٍ

(1/482)

426 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا دَاؤُدُّ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ عَمْرُو بْنِ شَعِيرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ بَيْعَيْنٍ فِي صَفَقَةٍ، وَعَنْ شَفَّ مَا لَمْ يُضْمَنْ، وَعَنْ بَيْعٍ وَسَافِ»

(1/483)

427 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا دَاؤُدُّ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "كَفَارَةُ الْمَجْلِسِ إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يَقُولَ مِنَ الْمَجْلِسِ قَالَ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَحْمَدَكَ أَشْهَدُ أَنَّا لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ، فَإِنْ كَانَ مَجْلِسٌ ذِكْرٌ كَانَ عَلَيْهِ كَالْطَّابِعِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَإِنْ كَانَ مَجْلِسٌ لَغُوٌ كَانَ كَفَارَةً لِمَا فِيهِ"

(1/483)

428 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا دَاؤُدُّ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلَيُسْتَرِّ وَلِيُقْرَبِ مِنَ السُّتُّرِ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَمْرُ بَيْنَ يَدَيْهِ»

(1/485)

رابع عشر: حديث عمر بن نبیه الكعبي

(1/487)

429 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا عُمَرُ بْنُ نُبِيِّ الْكَعْبِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْقَرَاطِ أَنَّ اللَّهَ يَسْعَ سَعْدَ بْنَ مَالِكٍ، يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «مَنْ أَرَادَ أَهْلَ الْمَدِينَةَ بِرَهَبٍ أَوْ سُوءِ أَذَابَةَ اللَّهِ كَمَا يَذُوبُ الْمِلْحُ فِي الْمَاءِ»

(1/487)

430 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا عُمَرُ بْنُ نُبِيِّ، عَنْ جَمْهَانَ أَبِي يَعْلَى، مَوْلَى أَبِي يَعْقُوبَ الْقُبَطِيِّ أَنَّهُ كَانَ يَرَى سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَاصٍ يَدْخُلُ الْمَسْجِدَ مِنَ الْبَابِ الَّذِي تَحْوِي دَارِ مَرْوَانَ فَيَمْشِي بَيْنَ يَدَيِ النَّاسِ وَبَيْنَ جِدَارِ الْقُبْلَةِ حَتَّى يَأْتِي السَّارِيَةَ الَّتِي هِيَ عِنْدَ الدَّرَجَةِ الثَّانِيَةِ مِنْ [ص: 488] ذَرَجِ الْمَقْصُورَةِ وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ، وَلَا يُبَالِي بِهِ

(1/487)

خامس عشر: حديث مشائخ شتى

(1/489)

431 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا عَطَاءُ بْنُ أَبِي حَكِيمٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى لِلنَّاسِ فَكَبَرَ، ثُمَّ التَّفَتَ إِلَى النَّاسِ فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ أَنْ كَمَا أَنْتُمْ، ثُمَّ ذَهَبَ، ثُمَّ رَجَعَ وَعَلَيْهِ أَتَرُ الْغُسْلِ فَصَلَّى»

(1/489)

432 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا أَبُو حَزَرَةَ الْقَاسِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : «لَا يُصَلِّيَ أَحَدُكُمْ بِحُضُرَةِ الطَّعَامِ، وَلَا وَهُوَ يُدَافِعُهُ الْأَخْبَانِ»

(1/489)

433 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا عُبَيْبُ بْنُ مُسْلِمٍ مَوْلَى بَنِي تَمِيمٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ حُبَيْنٍ مَوْلَى بَنِي زُرْقَقٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا وَقَعَ الدُّبَابُ فِي شَرَابٍ أَحِدُكُمْ فَلَيَعْمَسْهُ كُلُّهُ، لَمْ يُطْرِحْهُ، إِنَّ فِي أَحَدٍ جَنَاحِيهِ شِفَاءً وَفِي الْأُخْرِ دَاءً»

(1/490)

434 - قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا وَلَغَ الْكَلْبُ فِي إِنَاءٍ أَحِدُكُمْ فَلْيَغْسِلْهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ»

(1/491)

435 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ أَبِي هِنْدَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ يُرِدُ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَعِّلُ فِي الدِّينِ»

(1/491)

436 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا سَهْلُ أَنَّهُ رَأَى قَبْرَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَنْزَمَهُ، وَمَسَحَ قَالَ: فَحَصَبَنِي حَسَنُ بْنُ حَسَنٍ بْنُ عَلِيٍّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: [ص: 492] «لَا تَتَحِنُّدُوا بَيْتِي عِيدًا، وَلَا تَتَحِنُّدُوا بُيُوتُكُمْ مَقَابِرَ»

(1/491)

437 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا دَاوُدُ بْنُ أَبِي الْفَرَاتِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَا أَسْكَرَ كَثِيرٌ، فَقَلِيلٌ حَرَامٌ»

(1/493)

438 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ الْقَارِيِّ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ: قَدَمَ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْحَطَّابِ أَحَدُ بَنِي ثُورٍ يَقْتَحِمُ مِنْ تُسْتَرَ، فَالْمُسَسَّهُ فِي أَهْلِهِ فَلَمْ يَجِدْهُ، فَقِيلَ: هُوَ فِي مَالِهِ

يُشْعِنَ فَأَتَاهُ فَلَمَّا عَلِمَ أَنَّهُ فِي الْحَائِطِ كَبَرَ فَكَبَرَ عُمُرُ، ثُمَّ سَأَلَهُ حَمَدَ فَحَمِدَ عُمُرًا، ثُمَّ سَأَلَهُ عُمُرًا هَلْ مِنْ مُغَرَّبَةٍ؟ قَالَ: نَعَمْ أَحَدْنَا رَجُلًا مِنَ الْعَرَبِ كَفَرَ بَعْدَ إِسْلَامِهِ، فَقَالَ: مَا صَنَعْتُمْ بِهِ؟ قَالَ: قَدَّمْنَاهُ [ص: 495] فَضَرَبْنَا عَنْقَهُ قَالَ: أَفَلَا طَيَّنْتُمْ عَلَيْهِ الْبَيْتَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، وَرَمَيْتُمْ إِلَيْهِ كُلَّ يَوْمٍ بِرَغْيفٍ لَعَلَّهُ يَتُوبُ وَيَرْجِعُ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ؟ اللَّهُمَّ إِنِّي أَشْهُدُ وَمَّا أَمْرَ، وَمَّا أَرْضَ إِذْ بَلَغْنِي ".

(1/494)

439 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا عِيسَى بْنُ مُوسَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ إِيَّاسٍ بْنُ بُكَيْرِ الْلَّيْثِيِّ، عَنْ صَفَوَانَ بْنِ سُلَيْمَ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جَبَيرٍ [ص: 499] بْنِ مُطْعَمٍ، عَنْ سَهْلٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ إِلَى السُّتُّرَةِ فَلَيْدُنْ مِنْهَا لَا يَقْطَعُ الشَّيْطَانُ عَلَيْهِ صَلَاتُهُ»

(1/498)

440 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ الْكَنْدِيِّ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ «أَنَّهُمْ كَانُوا يَقُولُونَ فِي زَمِنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ بِإِحْدَى عَشْرَةِ رُكُوعٍ يَقْرَءُونَ فِي الرُّكُعَةِ بِالْمِائَتَيْنِ حَتَّى إِنَّهُمْ لَيَعْتَمِدُونَ بِالْعِصَمِيِّ»

(1/499)

441 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا يَحْيَى بْنُ عَلَيِّ بْنِ يَحْيَى بْنِ خَلَادَ بْنِ [ص: 500] الزُّرْقَيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ رِفَاعَةَ بْنِ رِفَاعَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَمَا هُوَ جَالِسٌ فِي الْمَسْجِدِ يَوْمًا، قَالَ رِفَاعَةُ: وَخَنْ مَعْهُ أَذْ جَاءَ رَجُلٌ كَالْبَدْوِيِّ فَصَلَّى فَأَخْفَفَ صَلَاتَهُ، ثُمَّ انْصَرَفَ فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَعَلَيْكَ، فَارْجِعْ فَصَلَّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ» فَرَجَعَ فَصَلَّى، ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَرَدَّ عَلَيْهِ وَقَالَ: «اْرْجِعْ فَصَلَّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ» فَعَلَّ دَلِكَ مَرَّتَيْنِ، أَوْ ثَلَاثَةَ كُلُّ ذَلِكَ يَأْتِي النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيُسَلِّمُ عَلَيْهِ وَيَقُولُ: «وَعَلَيْكَ فَارْجِعْ فَصَلَّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ» فَخَافَ النَّاسُ، وَكَبَرَ عَيْنَهُمْ أَنْ يَكُونُ مَنْ أَخْفَفَ صَلَاتَهُ لَمْ يُصَلِّ، فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ فِي آخِرِ ذَلِكَ: فَأَرَيْتَ أَوْ عَلِمْتَنِي فَإِنَّا أَنَا بَشَرٌ أَصِيبُ وَأُخْطَى، فَقَالَ: «أَجَلْ إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَتَوَضَّأْ [ص: 501] كَمَا أَمْرَكَ اللَّهُ، ثُمَّ تَشَهَّدُ، فَأَقِمْ ثُمَّ كَبِرْ، فَإِنْ كَانَ مَعَكَ قُرْآنٌ فَاقْرُأْ بِهِ وَإِلَّا فَأَحْمِدِ اللَّهَ وَكَبِرْ وَهَلَلْ، ثُمَّ ارْكَعْ فَاطْمَئِنْ رَاكِعاً، ثُمَّ اعْتَدَلْ فَائِماً، ثُمَّ اسْجُدْ فَاعْتَدَلْ سَاجِداً، ثُمَّ اجْلِسْ فَاطْمَئِنْ جَالِسًا، ثُمَّ قُمْ، فَإِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ فَقَدْ تَمَّ صَلَاتُكَ، وَإِنْ انتَقَصْتَ مِنْهَا

شَيْئًا انتَقَصَ مِنْ صَلَاتِكَ» قَالَ: فَكَانَتْ هَذِهِ أَهْوَانَ عَلَيْهِمْ مِنَ الْأُولَى، أَنَّ مَنِ انتَقَصَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا
انتَقَصَ مِنْ صَلَاتِهِ وَمِنْ تَدْهِبْ كُلُّهَا

(1/499)

442 - حَدَّثَنَا عَلَيْهِ ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، أَوْ عَبْدُ الرَّحِيمِ - شَكَّ إِسْمَاعِيلُ - ابْنُ حَبِيبٍ بْنِ
أَرْدَكَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ أَبْنِ [ص: 503] مَاهِكَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "ثَلَاثٌ جِدُّهُنَّ جِدٌ وَهَرْهُنَّ جِدٌ: الطَّلاقُ، وَالنِّكَاحُ، وَالرَّجْعَةُ"

(1/502)

443 - حَدَّثَنَا عَلَيْهِ ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا مُسْلِمُ بْنُ أَبِي مَرِيمٍ، عَنْ عَلَيِّ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُعَاوِيِّ، عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا يُحْرِكُ الْحَصَانَ بِيَدِهِ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ، فَلَمَّا أَنْصَرَفَ قَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ: «لَا
يُحْرِكَ الْحَصَانَ، وَأَنْتَ فِي الصَّلَاةِ فَإِنْ ذَلِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ، وَلَكِنْ اصْنُعْ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصْنُعُ» قَالَ: وَكَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصْنُعُ؟ قَالَ: «فَوْضَعَ يَدَهُ
إِلَيْمَنِي عَلَى فَخِنْدِهِ وَأَشَارَ بِاصْبِعِهِ إِلَيَّ تَلَى الْإِبْهَامَ إِلَى الْقُبْلَةِ وَرَمَى بِبَصَرِهِ إِلَيْهَا أَوْ نَحْوَهَا» قَالَ:
«هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَنَعَ»

(1/504)

444 - حَدَّثَنَا عَلَيْهِ ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرِ الْأَسْلَمِيِّ، عَنْ أَبِي الرُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ
اللَّهِ أَنَّهُ قَالَ: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَزْوَةِ غَرَّاها فَلَحَقْتُهُ دَائِتَ لَيْلَةً وَرَاحِلَتُهُ
تَتَوَجَّهُ بِهِ نَحْوَ الْمَشْرِقِ قَالَ: فَسَلَّمَتُ عَلَيْهِ فَلَمْ يَتَكَلَّمْ، ثُمَّ سَلَّمَتُ فَلَمْ يَتَكَلَّمْ، وَهُوَ يُصَلِّي، وَلَا أَدْرِي
فَلَمَّا فَرَغَ دَعَائِي فَقَالَ: «سَلَّمْتَ عَلَيَّ يَا جَابِرُ فَلَمْ أَرَدَ عَلَيْكَ، إِنِّي كُنْتُ أَصْلَيْ»

(1/505)

445 - حَدَّثَنَا عَلَيْهِ ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ زَيْدِ بْنِ الْمُهَاجِرِ بْنِ قُنْفُدٍ، عَنْ أُمِّ حَرَامِ، أَنَّهَا سَأَلَتْ
أُمَّ سَلَمَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: [ص: 506] "هَلْ تُصَلِّيِ الْمَرْأَةُ فِي دِرْعٍ وَخَمَارٍ؟ قَالَتْ:
نَعَمْ إِذَا كَانَ الدِّرْعُ سَابِعًا يُغْطِي ظُهُورَ الْقَدْمَيْنِ"

(1/505)

446 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ سُحَيْمٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْبُدٍ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَشَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ السِّرْ، وَرَأَسُهُ مَعْصُوبٌ فِي مَرْضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ؟ - ثَلَاثَ مَرَاتٍ - وَإِنَّهُ لَمْ يَبْقَ مِنْ مُبَشِّراتِ النُّبُوَّةِ إِلَّا الرُّؤْبَا يَرَاهَا الْعَبْدُ الصَّالِحُ أَوْ تُرَى لَهُ، أَلَا إِنِّي [ص: 508] قَدْ هُبِيتُ عَنِ الْقِرَاءَةِ فِي الرُّكُوعِ، وَالسُّجُودِ فَإِذَا رَكَعْتُمْ فَعَطَّمُوا اللَّهَ، وَإِذَا سَجَدْتُمْ فَاجْتَهَدُوا فِي الدُّعَاءِ، فَإِنَّهُ قَمِنْ أَنْ يُسْتَجَابَ لَكُمْ» قَالَ عَلِيُّ: وَثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَسُفْيَانُ بْنُ حِمْانَ عَنْ سُلَيْمَانَ

(1/507)

447 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا أَبُو سَلَمَةَ مَوْلَى آلِ رَبِيعَةَ أَبَا هُرَيْرَةَ الدَّوْسِيَّ يَقُولُ: «يَا بَنِي فَرُوحَ أَبْشِرُوكُمْ كَانَ الْهُدَى عِنْدَ الشَّرِيَّا لَتَنَاؤلَهُ رِجَالٌ مِنْ فَارِسَ»

(1/508)

448 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا يَزِيدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ رَجُلٍ، ثَقَةٌ عِنْدَهُ [ص: 509] رَفِعُهُ قَالَ: جَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى قَبْرٍ فَجَعَلَ يَقُولُ: «ضَعُوا الشَّرَى فِي ذَلِكَ الْمَكَانِ، وَضَعُوا فِي ذَلِكَ الْمَكَانِ» حَتَّى إِذَا فَرَغَ قَالَ: «أَمَا إِنِّي أَعْلَمُ أَنَّهُ يَصِيرُ إِلَى التُّرَابِ، وَلَكِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يُحِبُّ إِذَا عَمِلَ عَبْدُهُ عَمَلاً أَنْ يُتَقْنِنَهُ»

(1/508)

449 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَرِيْتُ عَنِّي سُوْدَاءَ كَثِيرَةَ دَخَلْتُ فِيهَا عَنْمَ كَثِيرَةَ بِيْضَ» قَالُوا: فَمَا أَوَّلَتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: «الْعَجْمُ يُسْرُكُونَكُمْ فِي دِينَكُمْ وَأَسْبَابِكُمْ» قَالُوا: الْعَجْمُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «لَوْ كَانَ الْإِيمَانُ مُعَلَّقاً بِالشَّرِيَّا لَتَأْلَهُ رِجَالٌ مِنْ الْعَجْمِ أَسْعَدَهُمْ بِهِ فَارِسُ»

(1/510)

450 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ رُقَيْشٍ الْأَسْدِيُّ «أَنَّهُ رَأَى أَنَّسَ بْنَ مَالِكَ أَتَى قُبَابَةَ فَبَالَ قَائِمًا، ثُمَّ تَوَضَّأَ، وَمَسَحَ عَلَى الْحُقَّينِ ثُمَّ صَلَّى»

(1/511)

سادس عشر: أحاديث موسى بن عقبة

(1/512)

451 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ أُمِّ خَالِدٍ بِنْ سَعِيدٍ بْنِ الْعَاصِ الْأَكْبَرِ «أَنَّهَا سَعَتْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَعِيدُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ»

(1/512)

452 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ مِنَ الْخِيَلَاءِ، لَمْ يَنْظُرْ اللَّهَ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَحَدَ شِعْرَيِ إِزَارِي يَسْتَرْخِي حَتَّى يَقْعُ الْأَرْضَ إِلَّا أَنْ أَتَعَاهَدَ ذَلِكَ مِنْهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّكَ لَسْتَ مِنْ يَفْعُلُ ذَلِكَ خُيَلَاءَ»

(1/512)

453 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا الدَّرَاؤِرِدِيُّ، عَنْ مُوسَى، حَوْدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، ثنا مُوسَى، قَالَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ فِي حَدِيثِهِ فَقَالَ النَّاسُ: هَذَا لَكَ يَا أَبَا بَكْرٍ

(1/513)

454 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ «أَنَّهُ كَانَ يَرَى أَنَّهُ آجِرٌ لِلْمَرءِ أَنْ يُفْطِرَ فِي السَّفَرِ»

(1/513)

455 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا مُوسَى، عَنْ سَالِمٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ [ص: 514] أَنَّ جِرْبِيلَ، أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي مُعَرَّسِهِ مِنْ ذِي الْحُلُفَةِ فِي بَطْنِ الْوَادِي فَقَالَ لَهُ: «إِنَّكَ يَطْحَاهُ مُبَارَكَةً» قَالَ مُوسَى: وَقَدْ أَنَاخَ سَالِمٌ بِالْمَنَاخِ الَّذِي كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ يُبَيِّنُ لَهُ يَتَحَرَّى مُعَرَّسَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهُوَ أَسْفَلُ مِنَ الْمَسْجِدِ الَّذِي فِي بَطْنِ الْوَادِي بَيْنَهُ وَبَيْنَ الطَّرِيقِ وَسَطًا مِنْ ذَلِكَ

(1/513)

456 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ سَالِمٍ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْمَرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَسْجِدِ عَلَى الْخُطْبَةِ «أَنَّهُ لَا يَأْسَ بِهِ»

(1/514)

سَابِعُ عَشَرَ: أَحَادِيثُ أَبِي سُهَيْلٍ نَافِعِ بْنِ مَالِكٍ بْنِ أَبِي عَامِرٍ

(1/515)

457 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا أَبُو سُهَيْلٍ نَافِعُ بْنُ مَالِكٍ بْنِ أَبِي عَامِرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ: إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا أُؤْتِمَنَ حَانَ"

(1/515)

458 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا أَبُو سُهَيْلٍ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «تَحْرَرُوا لِيَلَةَ الْقَدْرِ فِي الْوِتْرِ مِنَ الْعُشْرِ الْأَوَّلِ وَالْآخِرِ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ»

(1/516)

459 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا أَبُو سُهْيَلٍ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ أَنَّ أَعْرَابِيًّا جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ ثَانِي الرَّأْسِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْبِرْنِي مَاذَا فَرَضَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنَ الصَّلَاةِ؟ قَالَ: «الصَّلَاةُ الْخَمْسُ إِلَّا أَنْ تَطْوَعَ شَيْئًا» فَقَالَ: أَخْبِرْنِي مَاذَا فَرَضَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنَ الصِّيَامِ؟ قَالَ: «صِيَامُ رَمَضَانَ إِلَّا أَنْ تَطْوَعَ شَيْئًا» فَقَالَ: أَخْبِرْنِي مَاذَا فَرَضَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنَ الرَّكَاتِ؟ قَالَ: فَأَخْبِرْهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسَرَائِعِ الْإِسْلَامِ قَالَ: وَالَّذِي أَكْرَمَكَ لَا أَتَطْوَعُ شَيْئًا، وَلَا أَنْتَقْصُ مَا فَرَضَ اللَّهُ عَلَيَّ شَيْئًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَفْلَحَ وَأَبِيهِ إِنْ صَدَقَ» أَوْ «دَخَلَ الْجَنَّةَ وَأَبِيهِ إِنْ صَدَقَ»

(1/516)

460 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا أَبُو سُهْيَلٍ، عَنْ أَبِيهِ «أَنَّهُ سَعَ قِرَاءَةَ عُمَرَ بْنِ الْحَطَابِ فِي الصُّبْحِ فِي دَارِ أَبِي جُهَيْمٍ» قَالَ إِسْمَاعِيلُ: فَكَانَ بَيْنَهُمَا نَحْوُ مِنْ سَبْعِمَائَةِ ذِرَاعٍ

(1/517)

461 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا أَبُو سُهْيَلٍ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ مُحْرِزٍ كَاتِبِ عُمَرَ بْنِ الْحَطَابِ: أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَتَبَ إِلَى أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ: «فَأَمَرَهُ أَنْ يُصَلِّي الصُّبْحَ وَالنُّجُومُ بِادِيَّةً مُشْتَبِكَةً، وَيُصَلِّي الطُّهْرَ حِينَ تَرِيعُ الشَّمْسُ، وَالْعَصْرُ وَالشَّمْسُ بِيَضَاءِ نَقِيَّةٍ لَمْ يَدْخُلْهَا صُفْرَةٌ، وَالْمَغْرِبُ حِينَ تَغُرُّبُ الشَّمْسُ، وَالْعِشَاءُ الْآخِرَةُ تُؤَخِّرُهَا مَا لَمْ يَنْتَمِ»

(1/517)

462 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا أَبُو سُهْيَلٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَعَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَانَ، يَقُولُ: «إِذَا جَلَسَ الْإِمَامُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا، فَإِنَّ لِلْمُنْصِتِ الَّذِي لَا يَسْمَعُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلًا لِلْمُنْصِتِ السَّامِعِ، ثُمَّ إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ قَاعِدُوا الصُّفُوفَ وَحَادُوا بَيْنَ الْمَنَاكِبِ»

(1/518)

463 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا أَبُو سُهْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِيهِ هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا جَاءَ شَهْرُ رَمَضَانَ فُتَحْتُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ، وَغُلْقُتْ أَبْوَابُ النَّارِ وَصُمِّدَتِ الشَّيَاطِينُ»

(1/518)

ثَامِنَ عَشَرَ: أَحَادِيثُ حَبِيبِ بْنِ حَسَّانَ وَمُحَمَّدِ بْنِ عَمْرُو بْنِ حَلْحَلَةَ

(1/519)

464 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا حَبِيبُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابَ، يَقُولُ: "إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً فِي سَفَرٍ، فَأَمْرُوا عَلَيْكُمْ أَحَدَكُمْ، وَلَا يَتَنَاجَ أَنْتُنَانِ دُونَ وَاحِدٍ، وَإِنْ مَرَرْتُمْ عَلَى إِبْلٍ رَاعِيَةٍ وَأَرْدَمُ الْلَّبَنَ فَلَيَهْتِفْ رَجُلٌ مِنْكُمْ: يَا رَاعِي الإِبْلِ، ثَلَاثًا، فَإِنْ أَجَابَهُ فَلِيَسْتَسْقِهِ، وَإِلَّا فَلَيُحْتَلِبْ ثُمَّ لِيَصُرَّ"

(1/519)

465 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا حَبِيبُ بْنُ حَسَّانَ، قَالَ: «رَأَيْتُ عَلَى حَيْنَمَةَ كِسَاءَ حَرَّا أَبْيَضَ مُعَلَّمًا»

(1/520)

466 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا حَبِيبُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ الظُّهُورِ، وَالْعَصْرِ بِالْمَدِينَةِ مِنْ غَيْرِ سَفَرٍ وَلَا عِلْمٌ كَيْ لَا يَكُونَ عَلَى أُمَّتِهِ حَرَجٌ»

(1/520)

467 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا حَبِيبٌ، قَالَ: سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ التَّخَعِيَّ، يَقُولُ: مَا صَنَعَ الْإِمَامُ مِنْ شَيْءٍ فَاصْنَعْ مِثْلَهُ

(1/521)

468 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا حَبِيبٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ، قَالَ: «رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْحَطَابِ يَوْمَ عَرْفَةَ تُرْكِّزُ لَهُ الْعَنَزَةَ فَيُصَلِّي خَلْفَهَا وَيُصَلِّي النَّاسُ خَلْفَهُ وَالظُّفَرُ تَمُّرُ بَيْنَ يَدَيْهِ»

(1/521)

469 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا حُمَّادُ بْنُ عَمْرُو بْنُ حَلْحَلَةَ، عَنْ حُمَّادِ بْنِ عَمْرُو بْنِ عَطَاءِ، عَنْ أَبْنِ عَبَّاسٍ «أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَمِيعَ عَلَيْهِ ثِيَابَهُ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ، فَأَتَى هِنْدِيَّةً حُبْزِ وَلَحْمٍ، فَأَكَّلَ ثَلَاثَ لَقْمٍ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى لِلنَّاسِ وَمَا مَسَّ مَاءً»

(1/522)

470 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا حُمَّادُ بْنُ عَمْرُو بْنُ حَلْحَلَةَ، عَنْ حُمَّادِ بْنِ عَمْرُو بْنِ عَطَاءِ أَنَّهُ كَانَ جَالِسًا مَعَ أَبْنِ عُمَرَ فِي السُّوقِ وَمَعْهُ سَلَمَةُ بْنُ الْأَرْزَقِ جَالِسٌ إِلَيْهِ فَمَرَّ بِهِنَازَةٌ يَسْتَعْهَا بُكَاءً فَقَالَ أَبْنُ عُمَرَ: لَوْ تَرَكَ أَهْلُ هَذَا الْمَيْتِ الْبَكَاءَ عَلَيْهِ لَكَانَ خَيْرًا لِمَيِّتِهِمْ، قَالَ سَلَمَةُ بْنُ الْأَرْزَقَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنْقُولُ ذَلِكَ؟ قَالَ: نَعَمْ [ص: 523] أَقْوِلُهُ. قَالَ: فَإِنِّي سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ - وَمَاتَ مَيْتٌ مِنْ آلِ مَرْوَانَ فَاجْتَمَعَ النِّسَاءُ يَبْكِينَ عَلَيْهِ قَالَ مَرْوَانُ: قُمْ يَا عَبْدَ الْمَلِكِ فَانْهِهِنَّ أَنْ يَبْكِينَ عَلَيْهِ - قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: دَعْهُنَّ يَا عَبْدَ الْمَلِكِ فَإِنَّهُ مَاتَ مَيْتٌ مِنْ آلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاجْتَمَعَ النِّسَاءُ يَبْكِينَ عَلَيْهِ فَقَامَ عُمَرُ بْنُ الْحَطَابِ يَنْهَا هُنَّ وَيَطْرُدُهُنَّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «دَعْهُنَّ يَا عُمَرُ فَإِنَّ الْعَيْنَ دَامِعَةٌ وَالْفُؤَادُ مُصَابٌ، وَالْعَهْدَ قَرِيبٌ» فَقَالَ أَبْنُ عُمَرَ: أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ أَيِّ هُرَيْرَةَ؟ قَالَ: نَعَمْ [ص: 524] قَالَ: يَأْتُرُهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَإِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أَعْلَمُ

(1/522)

471 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا حَبِيبُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيرٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَازِلًا بِغَدِيرِ خُمَّ فَأَمَرَ بِالْمَكَانِ الَّذِي [ص: 525] كَانَ نَازِلًا فِيهِ أَنْ يُكْتَسِ مَا كَانَ فِيهِ مِنْ حِجَارَةٍ، أَوْ شَوْكٍ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ، ثُمَّ دَعَا النَّاسَ فَكَلَمَهُمْ، ثُمَّ أَخْدَى بِيَدِ عَلِيٍّ فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَلَسْتُ أَوْلَى بِكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ؟» قَالُوا: بَلَى قَالَ: «فَمَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيَّ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالَّهُمَّ وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ» قَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيرٍ: وَاللَّهِ إِنَّ هَذَا لَمَكْتُوبٌ السَّاعَةُ فِي تَابُوقي هَذَا

(1/524)

472 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ حِصْنَ بْنِ عَلَّاقٍ، ثنا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، قَالَ: سَمِعْتُ مَكْحُولًا، يُحَدِّثُ حَدِيثَ حُطْبَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ يَوْمَ غَدِيرِ خُمَّ فَحَفَظْتُ مِنْ فَوْلِهِ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيَّ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالَّهُمَّ وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ»

(1/526)

473 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا حَبِيبُ بْنُ حَسَّانَ، قَالَ: سُئِلَ طَاؤُوسٌ عَنْ أَلْبَانِ الْأُتْنِ الْأَهْلِيَّةِ، فَقَالَ: «لَوْ احْجَجْتُ إِلَيْهِ لَشَرِبْتُهُ»

(1/526)

474 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا حَبِيبُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ أَبِي ظَبَيَانَ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ أَبْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: مَنِ الْمُفْتَسِمُونَ؟ قَالَ: «الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى» قَالَ: ثُمَّ قَالَ: مَنْ جَعَلَ الْقُرْآنَ عِصِينَ؟ قَالَ: «الَّذِينَ آمَنُوا بِعَصْمِهِ وَكَفَرُوا بِعَصْمِهِ»

(1/527)

475 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا حَبِيبُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ أَبْنَ مَسْعُودٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: [ص: 528] «إِجْنَةُ أَقْرَبُ إِلَى أَحَدِكُمْ مِنْ شِرَارِ نَعْلِهِ، وَالنَّارُ كَذِلِكَ» .

476 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، ثنا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلُ ذَلِكَ

(1/527)

477 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، ثنا، إِسْمَاعِيلُ، يَعْنِي ابْنَ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، قَالَ: نُبَشِّرُ أَنَّ دَاخِلًا دَخَلَ عَلَى سَلْمَانَ وَهُوَ يَعْجِنُ، فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ مَا هَذَا؟ قَالَ: «بَعْثَتْنَا الْخَادِمَ فِي عَمَلٍ» أَوْ قَالَ «فِي ضَيْعَةٍ فَكَرَهْنَا أَنْ نَجْمِعَ عَلَيْهِ عَمَلَيْنِ، أَوْ طَاعَتْنِيْنِ» قَالَ: فَلَمْ يُفْرِنْكَ السَّلَامَ قَالَ: «مَتَى قَدِمْتَ؟» قَالَ: مُنْذُ كَذَا وَكَذَا قَالَ: «أَمَا إِنَّهَا لَوْلَمْ [ص: 529] تُؤَدِّهَا كَانَتْ أَمَانَةً لَمْ تُؤَدِّهَا»

(1/528)